

التيسير في شرح «أصول في التفسير»

للشيخ

خالد بن عبد العزيز الباتلي

الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

جميع الحقوق محفوظة لأكاديمية بناء العلمية. ويُسمح بتداوله
ونشره للأغراض الدعوية، بشرط عدم الزيادة أو الحذف.

النشرة الثانية || رجب ١٤٣٩ هـ



مقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

أما بعد؛

فهذا شرحٌ وجيزٌ على كتاب «أصول في التفسير» للشيخ العلامة محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، وكان أصله دروساً في المسجد، ثم قمت بمراجعتها، وأعملت فيها قلمَ الإصحاح بالزيادة والحذف والتهذيب، ثم قام المكتب العلمي في «أكاديمية بناء العلمية» بتنسيق الشرح وتحقيقه، وذلك بتخريج الآيات والأحاديث، وتوثيق النقول، ونحو ذلك.

وغير خافٍ على القارئ الكريم أن لغة الدرس المُلَقَى تختلف عن أسلوب الكتاب المؤلَّف، وقد حاولت أن أقرب هذا من ذاك قدر المستطاع.

وطريقتي في شرحه أنني قسمت المتن إلى أربعة عشر مقطعاً، كل مقطع يشكل وحدة موضوعية مستقلة، ثم شرحت كل مقطع بما يتضمنه من مسائل في تقسيم مرتب، يعين على ضبط أطراف المسائل واستحضارها، وحسن تصورها، وقدمت له بخمس مقدمات ممهّدة.

التيسير

والله المسؤول أن يزيدنا علماً ينفعنا، وينفعنا بما علمنا، وأن يتوفانا على التوحيد الخالص، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هو حسبنا ونعم الوكيل.

كتبه/ خالد بن عبد العزيز الباتلي

batli28@gmail.com

مقدمات مهمّات

المقدمة الأولى: المراد بـ «أصول التفسير»:

- أولاً: تعريفه باعتباره مفردتيه:

«أصول التفسير» تتكون من كلمتين: «أصول»، و«التفسير».

«الأصل» لغة: ما يُبنى عليه غيره^(١)، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤].

و«التفسير» سيأتي بيانه في المقطع السادس، وأنه في اللغة: تفعيل من (الفَسْر) بمعنى: الإبانة والكشف^(٢).

وفي الاصطلاح: بيان معاني القرآن الكريم.

- ثانياً: تعريف «أصول التفسير»، باعتباره لقباً:

«أصول التفسير» هي: القواعد والضوابط التي تضبط تفسير القرآن، وكيفية التعامل مع كلام المفسرين.

(١) «التعريفات» (ص: ٢٨).

(٢) ينظر: «تاج العروس»، مادة (فسر) (١٣ / ٣٢٣).

التيسير

المقدمة الثانية: الفرق بين «أصول التفسير» وما يشابهه:

يرد هنا أربعة مصطلحات: «علوم القرآن»، و«التفسير»، و«أصول التفسير»، و«قواعد التفسير».

أما «علوم القرآن»؛ فهي: العلوم والمعارف المتصلة بالقرآن الكريم.

مثل: نزول القرآن، وجمعه، والمكي والمدني، والتفسير، وإعجاز القرآن، ورسمه، وغريبه، ومشكله، وغير ذلك.

وأوصلها السيوطي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الإتقان في علوم القرآن» إلى ثمانين نوعا، وقال: «فهذه ثمانون نوعا على سبيل الإدماج، ولو نُوعَتْ باعتبار ما أدمجته في ضمنها لزادت على الثلاث مئة»^(١).

ومن هذه الأنواع: ما هو خاص بالقرآن؛ كالمكي، والمدني.

ومنه ما هو مشترك مع غيره من العلوم - كأصول الفقه -؛ مثل: العام والخاص، والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ.

ومنه ما هو مشترك مع علوم اللغة - كالنحو والبلاغة -؛ مثل: إعراب القرآن، والضمائر، والحقيقة والمجاز، والتشبيه.

وأما «التفسير» فسبق قريبا، وسيأتي بيانه مفصلا في المقطع السادس.

(١) «الإتقان في علوم القرآن» (١ / ٣١).

في شرح «أصول في التفسير»

والتفسير له جانبان:

الأول: جانب تأصيلي، يضبط هذا العلم، ويؤصّله تقعيدياً، وهو «أصول التفسير»، ومن مباحثه: «قواعد التفسير».

الثاني: جانب تطبيقي، وهو الكلام في معاني الآيات.

الخلاصة: «قواعد التفسير» داخلة ضمن «أصول التفسير»، و«أصول التفسير» هي القواعد المنظمة لعلم التفسير، مثل أصول الفقه مع الفقه، ومصطلح الحديث مع الحديث.

وهي - أعني: أصول التفسير - من علوم القرآن.

• تنبيه:

رسالة الشيخ هذه تضمنت بعض «علوم القرآن» التي لا تدخل في «أصول التفسير»؛ مثل: جمع القرآن، وترجمة القرآن. لكن العبرة بالغالب.

المقدمة الثالثة: فوائد دراسة «أصول التفسير»:

أولاً: النصيحة لكتاب الله، والذّبُّ عنه أن يُفسَّرَ بالباطل والدخيل.

ثانياً: تحصيل القدرة على استنباط معاني القرآن، وفق المنهج العلمي الصحيح.

ثالثاً: ضبط منهجية التفسير.

رابعاً: تمييز الصحيح من الضعيف في تفسير القرآن.

خامساً: القدرة على الترجيح بين الأقوال.

التيسير

المقدمة الرابعة: المؤلفات في «أصول التفسير»:

المؤلفات في «أصول التفسير» نوعان:

- النوع الأول: مؤلفات مستقلة. ومنها على سبيل المثال:

١- «مقدمة في أصول التفسير» لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ.

قال في مقدمتها: «أما بعد .. فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية، تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه، والتمييز - في منقول ذلك ومعقوله - بين الحق وأنواع الأباطيل، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل؛ فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغثِّ والسمين، والباطل الواضح والحق المبين»^(١).

طبعت مفردة، وهي في «مجموع الفتاوى»^(٢)، وشرحها جماعة من أهل العلم.

٢- «الفوز الكبير في أصول التفسير» للدهلوي (١١٧٦هـ).

٣- «أصول في التفسير» للشيخ محمد بن صالح ابن عثيمين، وهو كتابنا هذا.

٤- «أصول التفسير وقواعده» لخالد العك.

٥- «بحوث في أصول التفسير» للدكتور محمد لطفي الصباغ.

٦- «أصول التفسير ومناهجه» للدكتور فهد الرومي.

(١) «مقدمة في أصول التفسير» (ص: ٧).

(٢) ينظر: «مجموع الفتاوى» (٣٢٩/١٣) وما بعده.

في شرح «أصول في التفسير»

٧- «التحرير في أصول التفسير»، للدكتور مساعد الطيار.

• النوع الثاني: مؤلفات ضمنية:

وهي متنوعة، فمنها:

أولاً: كتب التفسير:

فقد كتب جماعة من المفسرين أصولاً وقواعد في التفسير في مقدمات كتبهم، ومن هؤلاء الأئمة: الطبري في تفسيره «جامع البيان»، وابن جزي في تفسيره «التسهيل لعلوم التنزيل»، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم»، وغيرهم.

ثانياً: كتب علوم القرآن:

ومن أشهرها: «البرهان» للزركشي، و«الإتقان» للسيوطي، و«الزيادة والإحسان» لابن عقيلة المكي.

ثالثاً: كتب أصول الفقه:

ومنهم: «كتاب الرسالة» للإمام الشافعي، و«الموافقات» للشاطبي.

المقدمة الخامسة: مزايا الكتاب المشروح:

تميز كتاب «أصول في التفسير» للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين بمزايا؛ منها:

أولاً: تعلقه بأجل علوم الشريعة، تفسير كلام الله - تعالى -.

ثانياً: اشتماله على مهمات المسائل التي يحتاجها المبتدئ في علم التفسير، وعلوم القرآن.

التيسير

ثالثا: سهولة الأسلوب، ووضوح المعنى.

رابعا: مكانة مؤلفه.

وقد ألفتها كمقرر دراسي في المعاهد العلمية، ثم زاد عليها ونقص، وقام بشرحها عدة مرات، وطُبع شرحه عليها في مجلد يقع في نحو أربع مئة صفحة.



المقطع الأول

القرآن الكريم

قال الشيخ رحمه الله:

«الْقُرْآنُ فِي اللُّغَةِ: مَصْدَرٌ قَرَأَ، بِمَعْنَى: تَلَا، أَوْ بِمَعْنَى: جَمَعَ، تُقُولُ: (قَرَأَ قُرْءًا وَقُرْآنًا)، كَمَا تُقُولُ: (عَفَرَ عَفْرًا وَعُفْرَانًا)، فَعَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ (تَلَا): يَكُونُ مَصْدَرًا بِمَعْنَى اسْمِ الْمَفْعُولِ، أَيْ بِمَعْنَى: مَتَلَوُ، وَعَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي (جَمَعَ): يَكُونُ مَصْدَرًا بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ، أَيْ بِمَعْنَى: جَامِعٌ؛ لَجَمْعِهِ الْأَخْبَارَ. وَالْقُرْآنُ فِي الشَّرْعِ: كَلَامُ اللَّهِ - تَعَالَى - الْمُنزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ وَخَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الْمَبْدُوءُ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ، الْمَخْتُومُ بِسُورَةِ النَّاسِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٣]، وَقَالَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

وَقَدْ حَمَى اللَّهُ - تَعَالَى - هَذَا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ وَالتَّبْدِيلِ؛ حَيْثُ تَكَمَّلَ - عَزَّ وَجَلَّ - بِحِفْظِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]؛ وَلِذَلِكَ مَضَتْ الْقُرُونُ الْكَثِيرَةُ وَلَمْ يُحَاوِلْ أَحَدٌ مِنْ أَعْدَائِهِ أَنْ يُغَيِّرَ فِيهِ، أَوْ يَزِيدَ، أَوْ يُنْقِصَ، أَوْ يُبَدِّلَ = إِلَّا هَتَكَ اللَّهُ سِتْرَهُ، وَفَضَحَ أَمْرَهُ. وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِأَوْصَافٍ كَثِيرَةٍ، تَدُلُّ عَلَى عَظَمَتِهِ وَبِرَكَّتِهِ وَتَأْثِيرِهِ وَشُمُولِهِ، وَأَنَّهُ حَاكِمٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ مِنْ الْكُتُبِ؛ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]، ﴿وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ﴾ [ق: ١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]،

﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧]، ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأُمُثُلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١]، ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هُدًىٰ إِيْمَانًا فَآمَنَ الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيْمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٣٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤-١٢٥]، ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، ﴿فَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًىٰ وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨].

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مَصْدَرُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي بُعِثَ بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ إِلَىٰ كَافَّةِ النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَىٰ النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [ابراهيم: ١-٢].

في شرح «أصول في التفسير»

وَسُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ مَصْدَرٌ تَشْرِيْعٌ - أَيضًا - كَمَا قَرَّرَهُ الْقُرْآنُ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠]، ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

الشرح:

تضمن هذا المقطع أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القرآن، وحفظه:

القرآن في اللغة: مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآناً^(١). وتأتي بمعنى: (تلا) و(جمع). قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧-١٨]. وتقول العرب: قرأت الماء في الحوض، أي: جمعته.

وأصل المادة يدل على الجمع والاجتماع. وسُميت التلاوة قراءة؛ لما فيها من ضم الحروف والكلمات وجمعها في الترتيل.

فالقرآن مصدر بمعنى اسم المفعول؛ لأنه مَتْلُوٌّ مقروء، ومجموع في المصاحف والصدور. ويمكن أن يكون بمعنى اسم الفاعل؛ لأنه جامع لما فيه من الأخبار والأحكام والمواعظ.

(١) ينظر: «تاج العروس»، مادة (قرأ) (٣/ ٣٦٣).

التيسير

وهو في الاصطلاح: كلام الله - تعالى - المنزَّل على رسوله ﷺ، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة الناس.

وبعضهم يزيد: «المتعبد بتلاوته، المعجز بلفظه»؛ ليُخرج الحديث القدسي، لكن قولنا: «المبدوء بسورة...» يحقق ذلك.

والقرآن كلامُ الله لفظه ومعناه، تكلم به، وأنزله على رسوله البشري بواسطة الرسول الملكيّ.

وقد نسبته الله إليهما بالقول، فقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٥٠﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾ [الحاقة: ٤٠ - ٤١]، والمراد محمد ﷺ.

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ [التكوير: ١٩ - ٢٠]، أي: هذا القرآن تبليغ رسول كريم - هو جبريل عليه السلام - ، ذي قوة في تنفيذ ما يؤمر به، صاحب مكانة رفيعة عند الله، تطيعه الملائكة، مؤتمن على الوحي الذي ينزل به.

وهذا القرآن محفوظ من الزيادة والنقصان، والتحريف والتبديل، تكفل الله - تعالى - بحفظه، فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

• وحفظه نوعان:

الأول: حفظ في الصدور. قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].

في شرح «أصول في التفسير»

وفي الحديث القدسي يقول تعالى لنبيه ﷺ: «إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ»^(١). وفي شرح النووي: «قوله تعالى: (لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ): معناه محفوظ في الصدور، لا يتطرق إليه الذهاب بل يبقى على مرّ الأزمان»^(٢).

الثاني: حفظ في السطور. وذلك بجمعه وكتابته في الصُّحف، على ما سيأتي تفصيله، بإذن الله - تعالى - .

المبحث الثاني: أسماء القرآن، وأوصافه :

أسماء القرآن هي:

أولاً: القرآن: قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، وسبق الكلام على معناه.

ثانياً: الفرقان: وهو مصدر، معناه: التفرقة بين الحق والباطل. قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

ثالثاً: الكتاب: وهو مصدر، بمعنى اسم المفعول (مكتوب). قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢].

رابعاً: الذكر: وهو مصدر، سُمِّيَ به لما فيه من ذكر الله - تعالى - أو لما فيه من التذكير والمواعظ. قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨٦٥)، من حديث عياض بن حمار المجاشعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٧ / ١٩٨).

التيسير

وما سوى هذه الأربعة فهو من الأوصاف لا الأسماء. وأوصاف القرآن كثيرة جداً؛ منها^(١):

- | | | | |
|--------------------|----------------|----------------|--------------|
| ١ - عظيم. | ٢ - كريم. | ٣ - هدى. | ٤ - شفاء. |
| ٥ - رحمة. | ٦ - موعظة. | ٧ - ذكرى. | ٨ - بُشْرَى. |
| ٩ - نذير. | ١٠ - بيان. | ١١ - روح. | ١٢ - نور. |
| ١٣ - مُبِين. | ١٤ - مُفَصَّل. | ١٥ - مُبَارَك. | ١٦ - بصائر. |
| ١٧ - عَلِيٌّ. | ١٨ - حَكِيم. | ١٩ - مَجِيد. | ٢٠ - قَيِّم. |
| ٢١ - أحسنُ الحديث. | | | |

ولمَّا جُمع القرآن في عهد الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ظهرت تسمية أخرى، وهي «المُصْحَف» حين جُمعت الصُّحُف بعضها إلى بعض، فأصبح القرآن كله بين دَفَّتَيْن. ولم تكن هذه التسمية في عهد النبي ﷺ؛ لأنه لم يكن مجموعاً في عهده بين دفتين على هيئة المصحف.

المبحث الثالث: فضائل القرآن، وخصائصه:

مما يدل على عظيم فضل هذا الكتاب وعلو منزلته = ما سبق من ذكر أسماؤه وأوصافه.

(١) ينظر: «الهدى والبيان في أسماء القرآن»، للشيخ صالح البلهبي رَحِمَهُ اللهُ.

في شرح «أصول في التفسير»

وهذا الكتاب هو معجزة النبي ﷺ الخالدة، وهو كتاب الإسلام، وكلية الشريعة، وعمدة الملة، ونبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، فلا طريق إلى الله - تعالى - سواه، ولا نجاة بغيره. وهذا الكتاب مصدر التشريع الأول.

ومن فضله أنه مكتوب في اللوح المحفوظ. وقد كرّر القرآن الكريم ذكّر هذه الفضيلة بطرق شتى؛ تعظيماً للقرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿٦١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٦٢﴾﴾ [البروج: ٢١-٢٢]، وقال - سبحانه - : ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٩]، وقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴿١١﴾ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴿١٢﴾ فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾﴾ [عبس: ١١-١٤].

ومن أجمع ما ورد في فضله: ما رواه علي رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً»، فَقُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ؛ فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَخَبْرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَضْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ فَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ. وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَرِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهُ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ﴿٢﴾﴾ [الجن: ١-٢]، مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجَرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هَدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(١).

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٩٠٦)، والدارمي (٣٣٧٤)، وأحمد (٧٠٤) بنحوه، وضعفه الألباني، والأرناؤوط. وقال ابن كثير رحمه الله في «فضائل القرآن» (ص: ٤٦) على هذا الحديث:

التيسير

وما رواه ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدِبَةُ اللَّهِ، فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَأْدِبَتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ. إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ، وَالنُّورُ الْمِيقَاتُ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ. عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُ. لَا يَزِيغُ فَيَسْتَعْتَبُ، وَلَا يَعْوَجُ فَيَقْوَمُ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ. فَاتْلُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلَاوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: ﴿الْم﴾ وَلَكِنْ بِالْفِ وَوَلَامٍ وَمِيمٍ»^(١).

وما رواه أبو شريح الخزازي عن النبي ﷺ قَالَ: «... فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضَلُّوا وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا»^(٢).

«وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد وهم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح، على أنه روي له شاهد عن عبد الله بن مسعود»، ثم ساق الحديث الآتي من طريق أبي إسحاق الهجري عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعا، ثم قال: «وأبو إسحاق الهجري لئن الحديث رَفَعَ الموقوفات، فيُحتمل أن يكون وَهْمٌ في رفع هذا الحديث وإنما هو من كلام ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» اهـ. مستفاد من تعليق الأرنؤوط على «شرح الطحاوية» (ص: ١٠).

(١) أخرجه الدارمي (٣٣٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٦٤٦)، وآخرون، موقوفا، ورجاله ثقات. غير أن الحاكم أخرجه في «المستدرک» (٢٠٤٠) مرفوعا، من طريق صالح بن عمر، عن إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ وقال: «حديث صحيح الإسناد، ولم يحتج بصالح بن عمر». وقال الذهبي في التلخيص: «صالح ثقة خرج له مسلم، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف». وقد سبق نقل كلام ابن كثير عليه في الحاشية السابقة.

(٢) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٠٠٦)، وابن حبان في صحيحه (١٢٢)، وصححه الألباني.

في شرح «أصول في التفسير»

وقال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «ضَمِنَ اللهُ لِمَنْ اتَّبَعَ الْقُرْآنَ أَنْ لَا يَضِلَّ فِي الدُّنْيَا، وَلَا يَشْقَى فِي الْآخِرَةِ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣] (١).

• ومن خصائص هذا الكتاب العزيز:

أولاً: المنزلة العالية، والفضل الكبير على ما سواه من الكتب، وقد سبقت الإشارة إلى طرف من ذلك.

ثانياً: لفظه ومعناه من الله - تعالى -، فهو كلامه، منه بدأ وإليه يعود.

ثالثاً: تواتر نقله كله، وثبوته وطريق وروده إلينا قطعي.

رابعاً: الحفظ من الزيادة والنقصان. كما سبق.

خامساً: الإعجاز: قال تعالى: ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

ثم تحدّاهم بعشر سور، بل بسورة من مثله، فثبت عجز البشر عن الإتيان بمثله أو بمثل بعضه، في ألفاظه ومعانيه.

سادساً: الشفاعة: كما ثبت في حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ» (٢).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٠٣٣)، وكذا ابن أبي شيبة (٣٤٧٨١)، والحاكم في «المستدرک» (٣٤٣٨) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٠٤).

التيسير

سابعاً: أنه شفاء: قال تعالى: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

ثامناً: التعبد بتلاوته، والفضل في ذلك: عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ ﴿الْم﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا مٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»^(١).

تاسعاً: حفظه في الصدور.

عاشراً: اشتراط الطهارة لمسه.

وهذا مذهب جمهور العلماء؛ لما روى عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم: «أَنْ لَا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»^(٢).

إحدى عشرة: قوة أسلوبه، وجزالة ألفاظه، وتصوير معانيه: بحيث إنه يأخذ بمجامع العقول ويسلب الألباب، كما قال جُبَيْر بن مُطْعَم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطُّور، فلما بلغ هذه الآية: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُضِيِّطُونَ﴾ [الطور: ٣٥-٣٧]، قال: كاد قلبي أن يطير^(٣). وللقرآن نظم عجيب يتفرد به لا يشبهه فيه غيره.

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٩١٠) وقال: حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: أخرجه ابن حبان (٦٥٥٩) والحاكم (١/ ٥٥٢)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٢٢)، وضعفه آخرون.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٥٤).

في شرح «أصول في التفسير»

وفي قصة إسلام أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أَخَاهُ أُنَيْسًا لَمَّا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ قَالَ لَهُ: «لَقَيْتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ، يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، قُلْتُ (أي: أبو ذر): فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ - وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ - . قَالَ أُنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكُهْنَةِ، فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ، فَمَا يَلْتَمِسُ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي، أَنَّهُ شِعْرٌ. وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ»^(١).

وفي وصف الوليد بن المغيرة لما سمع القرآن: «إِنَّ لَهُ لِحَلَاوَةَ، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةَ، وَإِنَّهُ لِمُثْمَرُ أَعْلَاهُ، مُغْدِقُ أَسْفَلِهِ، وَإِنَّهُ لِيَحْطِمُ مَا تَحْتَهُ، وَإِنَّهُ لِيَعْلُو وَمَا يَعْلَى»^(٢).

ثاني عشر: تقسيمه إلى سور وآيات:

وهذا من خصائصه التي لا يشاركه فيها غيره من الكتب^(٣).

المبحث الرابع: مضمون القرآن ومحتواه:

القرآن الكريم كتاب هداية، يهدي للتي هي أقوم في الأمور كلها، فاشتمل على ما ينفع الناس في الدنيا والآخرة؛ فعلومه لا نهاية لها، وخيره لا انقضاء له ولا انقطاع.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٤٧٣).

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (٢٦٧/٨).

(٣) ينظر في مبحث الخصائص: «دراسات في علوم القرآن» للرومي (ص: ٦٣)، وذكر أن له كتابا مستقلا في هذا، و«تيسير علم أصول الفقه» للجديع (ص: ١١١).

التيسير

صح عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَثُورِ الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ فِيهِ عِلْمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ»^(١).

وقال مسروق بن الأجدع رَحِمَهُ اللهُ: «مَا نَسَأَلُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا وَعِلْمُهُ فِي الْقُرْآنِ، وَلَكِنْ عَلِمْنَا قَصْرَ عَنِّهِ»^(٢).

قال الشيخ عبد الله الجديع: «اعلم أن مجموع مادة القرآن ترجع إلى ثلاثة أشياء:

١- العقيدة. وتحتها: أسماء الله - تعالى - وصفاته، والآيات الدالة عليه، والإيمان باليوم الآخر، وسائر الغيب، والرسول، والكتب.

٢- التذكير. وتحتة: الأمثال، والقصص، والوعد، والوعيد.

٣- الشرائع. وهي الأوامر والنواهي، وأحكام الحلال والحرام.

وهذه القسمة أصلها الحديث المتواتر عن النبي ﷺ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(٣). وفي رواية صحيحة من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي

ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ جُزْأُ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ أَجْزَاءٍ؛ فَجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزْأً مِنْ

أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ»^(٤)^(٥).



(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨١٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٦٦٦)، بسند صحيح.

وقوله (فليثور)، أي: لينثر عنه ويفكر في معانيه وتفسيره وقراءته، كما في «النهاية» لابن الأثير (٢٩٩/١).

(٢) أخرجه أبو خيثمة في كتاب «العلم» (٥٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٨١١)، من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وله شواهد في الصحيحين.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٨١١)، وهي أحد روايات الحديث السابق.

(٥) «المقدمات الأساسية» (ص: ٣٩٣-٣٩٤).

المقطع الثاني

نزول القرآن

قال الشيخ رحمه الله:

«نَزَلَ الْقُرْآنُ أَوَّلَ مَا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٣-٤]، ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَكَانَ عُمُرُ النَّبِيِّ ﷺ أَوَّلَ مَا نَزَلَ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَلَى الْمَشْهُورِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَطَاءٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِمْ. وَهَذِهِ السُّنُّ هِيَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا بُلُوغُ الرَّشْدِ وَكَمَالِ الْعَقْلِ وَتَمَامِ الْإِذْرَاكِ. وَالَّذِي نَزَلَ بِالْقُرْآنِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ - تَعَالَى - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، جِبْرِيلُ أَحَدُ الْمَلَائِكَةِ الْمُتَرَبِّينَ الْكَرَامِ. قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنِ الْقُرْآنِ: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ ﴿١٧٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٧٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥].

وَقَدْ كَانَ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ الْعَظِيمَةِ، مِنَ الْكَرَمِ وَالْقُوَّةِ وَالْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى - وَالْمَكَانَةِ وَالِاحْتِرَامِ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَمَانَةِ وَالْحُسْنِ وَالطَّهَارَةِ = مَا جَعَلَهُ أَهْلًا لِأَن يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ - تَعَالَى - بِوَحْيِهِ إِلَى رَسُولِهِ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ ﴿١١﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿١٢﴾ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩-٢١]، وَقَالَ: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ ﴿٦﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴿٧﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾ [النجم: ٥-٧].

وَقَالَ: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠٢]، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ - تعالى - لَنَا أَوْصَافَ جِبْرِيلَ الَّذِي نَزَلَ بِالْقُرْآنِ مِنْ عِنْدِهِ وَتَدُلُّ عَلَى عِظَمِ الْقُرْآنِ وَعِنَايَتِهِ - تعالى -؛ فَإِنَّهُ لَا يُرْسَلُ مَنْ كَانَ عَظِيمًا إِلَّا بِالْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ.

أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ:

أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ الإِطْلَاقِ قَطْعًا: الآيَاتُ الْخَمْسَ الأُولَى مِنْ «سُورَةِ العَلَقِ»، وَهِيَ قَوْلُهُ - تعالى -: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ❶ خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ❷ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ❸ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ❹ عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥]، ثُمَّ فَتَرَ الوَحْيَ مُدَّةً، ثُمَّ نَزَلَتِ الآيَاتُ الْخَمْسُ الأُولَى مِنْ «سُورَةِ المَدَّثِرِ»، وَهِيَ قَوْلُهُ - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا المَدْيِرُ ❶ قُمْ فَأَنذِرْ ❷ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ❸ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ❹ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥]، فِيهِ الصَّحِيحِينَ (صَحِيحِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي بَدءِ الوَحْيِ، قَالَتْ: حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ» - يَعْنِي لَسْتُ أَعْرِفُ القِرَاءَةَ -، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥] ^(١)، وَفِيهَا عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الوَحْيِ -: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي، إِذْ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٦٠).

في شرح «أصول في التفسير»

سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(١)، وَفِيهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ ۖ فَمُ فَاَنْذِرْ﴾ إِلَى ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥].

وَتَمَّتْ آيَاتُ يُقَالُ فِيهَا: (أَوَّلُ مَا نَزَلَ)، وَالْمُرَادُ أَوَّلُ مَا نَزَلَ بِاعْتِبَارِ شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، فَتَكُونُ أَوَّلِيَّةً مُقَيَّدَةً؛ مِثْلُ: حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ: إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَأَلَهُ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلَ؟ فَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ﴾ [المدثر: ١]، فَقُلْتُ: أُنَبِّئْتُ أَنَّهُ: ﴿أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، فَقَالَ جَابِرٌ: لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاوَزْتُ فِي حِرَاءٍ، فَلَمَّا فَضَيْتُ جَوَارِي هَبَطْتُ ...». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثُرُونِي، وَصُوبُوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ: ﴿يَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ ۖ فَمُ فَاَنْذِرْ ۖ وَرَبِّكَ فَكَثِّرْ﴾ [المدثر: ١-٣]»^(٢).

فَهَذِهِ الْأَوَّلِيَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاعْتِبَارِ أَوَّلِ مَا نَزَلَ بَعْدَ فَتْرَةِ الْوَحْيِ، أَوْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ فِي شَأْنِ الرَّسَالَةِ؛ لِأَنَّ مَا نَزَلَ مِنْ سُورَةٍ «أَقْرَأُ» ثَبَّتَتْ بِهِ نُبُوَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نَزَلَ مِنْ سُورَةٍ «الْمُدَّثِرُ» ثَبَّتَتْ بِهِ الرَّسَالَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمُ فَاَنْذِرْ﴾ [المدثر: ٢]؛ وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُبِيََّ بـ ﴿أَقْرَأُ﴾ [العلق: ١] وَأُرْسِلَ بـ ﴿الْمُدَّثِرُ﴾ [المدثر: ١].

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤)، ومسلم (١٦١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٩٢٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٦١).

نُزُولُ الْقُرْآنِ ابْتِدَائِيٌّ وَسَبَبِيٌّ:

يُنْقَسِمُ نُزُولُ الْقُرْآنِ إِلَى قِسْمَيْنِ:

الأوّل: ابْتِدَائِيٌّ؛ وَهُوَ مَا لَمْ يَتَقَدَّمَ نُزُولُهُ سَبَبٌ يَفْتَضِيهِ، وَهُوَ غَالِبُ آيَاتِ الْقُرْآنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى -: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥] الآيات؛ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ - ابْتِدَاءً - فِي بَيَانِ حَالِ بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ، وَأَمَّا مَا اشْتَهَرَ مِنْ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ثَعْلَبَةَ بْنِ حَاطِبٍ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ، ذَكَرَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَرَوَّجَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْوُعَاظِ، فَضَعِيفٌ لَا صِحَّةَ لَهُ^(١).

القِسْمُ الثَّانِي: سَبَبِيٌّ؛ وَهُوَ مَا تَقَدَّمَ نُزُولُهُ سَبَبٌ يَفْتَضِيهِ. وَالسَّبَبُ:

أ- إِمَّا سُؤَالَ يُجِيبُ اللَّهُ عَنْهُ؛ مِثْلُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوْقِيتٌ

لِلنَّاسِ وَالْحُجَّجِ﴾ [البقرة: ١٨٩].

ب- أَوْ حَادِثَةً وَقَعَتْ تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ وَتَحْذِيرٍ؛ مِثْلُ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا

كُنَّا نَحْوُ نَخْلٍ مِّنْ أَوْعَابٍ﴾ [التوبة: ٦٥] الآيتين، نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَالَ فِي

عَزْوَةِ «تَبُوكَ» فِي مَجْلِسٍ: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَذَا أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا،

وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ» - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ -، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ

(١) ضعيف: أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٧٣)،

وضعه الألباني في «الضعيفة» (١٦٠٧).

في شرح «أصول في التفسير»

وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ يَعْتَذِرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حُجَّتِهِ: ﴿قُلْ أَيْدِيهِمْ وَرَسُولُهُمْ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] (١).

ج- أو فعلٌ واقعٌ يحتاجُ إلى معرفة حكمه؛ مثل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١].

فوائد معرفة أسباب النزول:

معرفة أسباب النزول مهمة جداً؛ لأنها تؤدي إلى فوائد كثيرة؛ منها:

١- بيان أن القرآن نزل من الله - تعالى -، وذلك لأن النبي ﷺ يُسأل عن الشيء، فيتوقف عن الجواب أحياناً، حتى ينزل عليه الوحي، أو يخفى الأمر الواقع، فينزل الوحي مبيناً له.

مثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رجلاً من اليهود، قال: يا أبا القاسم، ما الروح؟ فسكت، وفي لفظ: فأمسك النبي ﷺ، فلم يرد عليهم شيئاً، فعلمت أنه يوحى إليه، فقامت

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٤٣/١١)، وابن أبي حاتم (١٠٠٤٧).

مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] الآية^(١).

وَمِثَالُ الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]. وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(٢) أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي - رَأْسَ الْمُنَافِقِينَ - يَقُولُ ذَلِكَ، يُرِيدُ أَنَّهُ الْأَعَزُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْأَذَلُّ! فَأَخْبَرَ زَيْدٌ عَمَّهُ بِذَلِكَ، فَأَخْبَرَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ زَيْدًا فَأَخْبَرَهُ بِمَا سَمِعَ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ زَيْدٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ فَاسْتَبَانَ الْأَمْرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢- بَيَانُ عِنَايَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِرَسُولِهِ ﷺ فِي الدَّفَاعِ عَنْهُ: مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢]، وَكَذَلِكَ آيَاتُ الْإِنْفِكِ؛ فَإِنَّهَا دِفَاعٌ عَنْ فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَطْهِيرٌ لَهُ عَمَّا دَنَسَهُ بِهِ الْأَفَاكُونَ.

٣- بَيَانُ عِنَايَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِعِبَادِهِ فِي تَفْرِيجِ كُرْبَاتِهِمْ وَإِزَالَةِ غُمُومِهِمْ: مِثَالُ ذَلِكَ آيَةُ التَّيْمُمِ؛ فَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ ضَاعَ عَقْدٌ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِطَلَبِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ عَلَى عَيْرِ مَاءٍ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى أَبِي

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٢٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٧٩٤).

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٤٩٠٠) وأطرافه، ومسلم (٢٧٧٢).

في شرح «أصول في التفسير»

بِكْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمَمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ، يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»^(١). والحديث في البخاريِّ مُطَوَّلًا.

٤- فَهُمُ الْآيَةُ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ: مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، أَي: يَسْعَى بَيْنَهُمَا؛ فَإِنَّ ظَاهَرَ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾ أَنَّ غَايَةَ أَمْرِ السَّعْيِ بَيْنَهُمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ قِسْمِ الْمُبَاحِ، وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ: «كُنَّا نَرَى أُمَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] وَبِهَذَا عُرِفَ أَنَّ نَفْيَ الْجُنَاحِ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ بَيَانُ أَصْلِ حُكْمِ السَّعْيِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ نَفْيُ تَحْرِجِهِمْ بِإِمْسَاكِهِمْ عَنْهُ؛ حَيْثُ كَانُوا يَرَوْنَ أُمَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ. أَمَّا أَصْلُ حُكْمِ السَّعْيِ فَقَدْ تَبَيَّنَ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

عُمُومُ اللَّفْظِ وَخُصُوصُ السَّبَبِ:

إِذَا نَزَلَتِ الْآيَةُ لِسَبَبٍ خَاصٍّ، وَلَفْظُهَا عَامٌّ كَانَ حُكْمُهَا شَامِلًا لِسَبَبِهَا، وَلِكُلِّ مَا يَتَنَاوَلُهُ لَفْظُهَا؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ تَشْرِيْعًا عَامًّا لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ فَكَانَتِ الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ لَفْظِهِ لَا بِخُصُوصِ سَبَبِهِ.

(١) ينظر: صحيح البخاري (٣٣٤) وأطرافه، ومسلم (٣٦٧).

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٤٤٩٦ و ١٦٤٨)، ومسلم (١٢٧٨).

مثال ذلك: آيات اللعان، وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾ [النور: ٦-٩]، ففي صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيِّنَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيِّنَةُ، وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنِّي لَصَادِقٌ، فَلَيَنْزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جِبْرِيْلُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾ [النور: ٩] (١).

فَهَذِهِ الْآيَاتُ نَزَلَتْ بِسَبَبِ قَذْفِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ لِامْرَأَتِهِ، لَكِنَّ حُكْمَهَا شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ؛ بِدَلِيلِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ عُوَيْمَرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ»، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَلَاعِنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَلَاعَنَاهَا. الْحَدِيثُ (٢).

فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حُكْمَ هَذِهِ الْآيَاتِ شَامِلًا لِهَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ وَغَيْرِهِ.

(١) ينظر: صحيح البخاري (٤٧٤٧) وأطرافه.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٧٤٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٤٩٢).

الشرح:

فيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: كيفية نزول القرآن، والحكمة من ذلك:

• مرّ القرآن الكريم بنزولين:

الأول: نزوله جملة واحدة في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من السماء الدنيا.

الثاني: نزوله من السماء الدنيا إلى الأرض مُفْرَقًا في ثلاث وعشرين سنة، منذ بعث المصطفى ﷺ وهو ابن أربعين سنة، حتى توفاه الله - تعالى - بالمدينة وهو ابن ثلاث وستين سنة.

فدل على الأول: قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣].

ودلّ على الثاني: ما عُلِمَ من السيرة النبوية من نزول القرآن في وقائع متعددة في أزمان مختلفة. ويدل عليه - أيضا - قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢]، وقوله: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]، مع قراءة التشديد ﴿فَرَقْنَاهُ﴾ المأثورة عن عدد من الصحابة، وجماعة من التابعين.

التيسير

ومما يدل على ذلك - أيضا - ما جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «أنزل القرآن كله جملة واحدة في ليلة القدر في رمضان إلى السماء الدنيا، فكان الله إذا أراد أن يُحدِّث في الأرض شيئا أنزله منه حتى جمعه»^(١). وفي لفظ قال: «فُصِّل القرآن من الذكر فوضع في بيت العزة في السماء الدنيا، فجعل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ ينزل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويرتله ترتيبا»^(٢).

والقرآن بهذا يتميز على غيره من الكتب، كما قال ابن كثير: «وأما الصحف والتوراة والزبور والإنجيل، فنزل كل منها على النبي الذي أنزل عليه جملة واحدة، وأما القرآن فإنها نزل جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا، وكان ذلك في شهر رمضان في ليلة القدر منه»^(٣).

ونزول القرآن كان بواسطة جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [البقرة: ٩٧]، ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٣٦﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٣٧﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥]،

(١) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٩٣٦)، والطبري في تفسيره (١٩٠/٣)، وصححه الجديع في «المقدمات الأساسية» (ص: ٣٧).

(٢) صحيح: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٣٨١)، والحاكم في «المستدرک» (٢٨٨١) وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وصححه الحافظ في الفتح (٤/٩).

(٣) تفسير ابن كثير (٥٠١/١).

في شرح «أصول في التفسير»

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩ - ٢١]، على ما سبق بيان معناه.

وقال تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾ [النجم: ٥-٧]، أي علمَ محمداً ﷺ ملكاً شديد القوة، ذو منظر حسن، وهو جبريل عليه السلام، الذي ظهر واستوى على صورته الحقيقية للرسول ﷺ في الأفق الأعلى.

وصفة ذلك جاءت فيما روته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ - وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ -، فَيَقْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْبِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَقْصِمُ عَنْهُ وَإِنْ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا^(١).

• وقد ذكر أهل العلم الحكمة في الإنزالين كليهما:

فأما الأول - وهو نزوله جملة واحدة في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة -؛ فالحكمة في ذلك: إعلام الملائكة بالرسالة الجديدة إلى أهل الأرض، وبيان فضيلة من يوحى إليه هذا الكتاب وفضيلة أتباعه، ووقوع ذلك في أفضل الليالي من السنة كلها.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢)، و (٣٢١٥)، ومسلم (٢٣٣٣).

التيسير

وفيه تعظيم وتفخيم لهذا الكتاب المنزَّل على غيره من الكتب، حيث خص بهذين النزولين دون ما سواه.

وأما الثاني - وهو نزوله منجِّمًا مفرِّقًا على الوقائع والأحداث - ففي ذلك حكم كثيرة؛ منها^(١):

١ - تثبيت فؤاد النبي ﷺ وتقوية قلبه وتسليته نفسه، كما يدلُّ عليه قوله - تعالى -: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

٢ - التحدي والإعجاز، والدلالة على أنه من حكيم حميد.

٣ - تيسير حفظه وفهمه، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]. قال عمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: تعلموا القرآن خمس آيات، خمس آيات؛ فإن جبريل كان ينزل بالقرآن على النبي ﷺ خمسًا خمسًا^(٢).

٤ - مسايرة الحوادث والوقائع.

٥ - التدرج في التشريع.

(١) ينظر: «مباحث في علوم القرآن» (ص: ١٠٣)، و«المقدمات الأساسية» (ص: ٣٨).

تنبية: أخر الشيخ الحديث في هذه المسألة إلى ما بعد المكي والمدني.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٨٠٧).

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الثاني: أول ما نزل من القرآن، وآخر ما نزل.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أول ما نزل:

أول ما نزل من القرآن: الآيات الخمس الأولى من سورة العلق: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥].

كما قالت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ؛ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَاقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَلْحَقُ بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - قَالَ: وَالتَّحَنُّنُ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي دَوَاتِ الْعَدَدِ - قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِدَلِّكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ بِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ». قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾، الْآيَاتِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾»^(١).

(١) تقدم تخرجه.

التيسير

وأما ما رواه أبو سلمة قال: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ﴾ [المدثر: ١] ^(١)؛ فبينه: ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أيضا - قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصْرِي، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرَعِبْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿يَتَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ ۝ فَمُ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١-٢]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾، فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَبَاعَ» ^(٢).

فهذا صريح أن صدر سورة المدثر أول ما نزل بعد فترة الوحي، وأما الألفية المطلقة فلصدر سورة العلق؛ لأنه قال: «فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ»، وقد جاءه بصدر سورة العلق. وتُفِيدُ الألفية في سورة «المدثر» بأنها أول ما نزل بعد فترة الوحي، أو أول ما نزل في شأن الرسالة؛ لأنه نُبِّئَ بِ﴿أَقْرَأُ﴾ وأرسل بِ﴿الْمُدَّثِرُ﴾.

المطلب الثاني: آخر ما نزل:

اختلف أهل العلم في آخر ما نزل من القرآن بناء على اختلاف الآثار الواردة في ذلك عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

في شرح «أصول في التفسير»

ومن أشهر الأقوال في هذه المسألة:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]؛ فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «آخر شيء نزل من القرآن: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾»^(١). وصحح هذا القول ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).

الثاني: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨]، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا»^(٣).

قال الحافظ في الفتح: «وطريق الجمع بين هذين القولين أن هذه الآية - ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ - هي ختام الآيات المنزلة في الربا؛ إذ هي معطوفة عليهن»^(٤).

وقال السيوطي: «ولا منافاة عندي بين هذه الروايات في آية الربا ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا﴾، و(آية الدين)؛ لأن الظاهر أنها نزلت دفعة واحدة، كترتيبها في المصحف، ولأنها في قصة واحدة، فأخبر كلٌّ عن بعض ما نزل بأنه آخر، وذلك صحيح»^(٥).

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦٨/٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٤٠). وقال الجديع في «المقدمات الأساسية» (ص: ٧٣): إسناده صحيح.

(٢) «فتح الباري» (١٦٧/٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٥٤٤).

(٤) «فتح الباري» (٣٩٧/١٢).

(٥) «الإتقان» (١٠٢/١).

التيسير

• فائدة: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «المراد بِالْآخِرِيَّةِ فِي الرَّبَا تَأخُرُ نَزُولَ الآيَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِ مِنْ (سُورَةِ الْبَقَرَةِ)، وَأَمَّا حُكْمُ تَحْرِيمِ الرَّبَا فَنَزُولُهُ سَابِقٌ لِلذَلِكَ بِمَدَّةٍ طَوِيلَةٍ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي (آلِ عِمْرَانَ) فِي أَثْنَاءِ قِصَّةِ أَحَدٍ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]، الآية»^(١).

وأما آخر سورة نزلت فهي (سورة النصر)؛ لما رواه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: قال لي ابن عباس: تعلم آخر سورة نزلت من القرآن، نزلت جميعاً؟ قلت: نعم، ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]. قال: صدقت^(٢).

المبحث الثالث: أسباب النزول :

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المراد بسبب النزول، وأقسام القرآن فيه :

المراد بسبب النزول هو: «ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه»^(٣).

فقولنا: «بشأنه»: يشمل الحوادث التي تقع في عهد النبوة، فينزل القرآن بشأنها؛ كالغزوات أو بعض قضايا الأحوال الشخصية وغير ذلك. ويشمل - أيضاً - الأسئلة التي تُوجَّه للنبي ﷺ فيتنزل القرآن ببيان ذلك، سواء كان السؤال عن

(١) «فتح الباري» (٢٠٥/٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٠٢٤).

(٣) ينظر: «مباحث في علوم القرآن» (ص: ٧٨).

في شرح «أصول في التفسير»

ماض، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّذِينَ قَالُوا وَعَدَلُوا﴾ [الكهف: ٨٣]، أو عن حاضر، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥]، أو عن مستقبل، كما في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾ [النازعات: ٤٢].

وقولنا: «وقت وقوعه»: يُخْرِجُ ما نزل للإخبار عما وقع في الزمن الماضي؛ كقصص الأنبياء، وقصة الفيل الواردة في سورة الفيل؛ إذ لا يسوغ القول بأن غزو أبرهة ومن معه للكعبة = سبب لنزول السورة.

• وينقسم القرآن من حيث النزول إلى قسمين:

الأول: ابتدائي: وهو ما لم يتقدّم نزوله سبب يقتضيه، وهذا غالب آيات القرآن. ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنِ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥] الآيات، فإنها نزلت ابتداء في بيان حال بعض المنافقين، وأما ما اشتهر من أنها نزلت في ثعلبة بن حاطب في قصة طويلة^(١) ذكرها كثير من المفسرين ورَوَّجها كثير من الوعاظ، فضعيف لا صحة له^(٢).

الثاني: سببي:

وهو ما تقدّم نزوله سبب يقتضيه.

جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «أنزل الله القرآن إلى السماء الدنيا في ليلة القدر، فكان الله إذا أراد أن يوحي منه شيئاً أوحاه، أو أن يحدث منه في الأرض شيئاً أحدثه»^(٣).

(١) تقدم تخريجها.

(٢) ينظر: «تفسير ابن عثيمين» (١/١٣)، وينظر نقد القصة في «المقدمات الأساسية» (ص: ٥٥).

(٣) تقدم تخريجه.

التيسير

المطلب الثاني: الطريق إلى معرفة سبب النزول:

الطريق إلى ذلك: النقل الصحيح عن رسول الله ﷺ أو عن أصحابه الكرام الذين عاصروا التنزيل، ووقفوا على الأسباب والملابسات، ولا مجال للعقل في ذلك إلا بالجمع أو الترجيح بين الروايات المتعارضة في ظاهرها.

وقول الصحابي في سبب نزول الآية يأخذ حكم الحديث المرفوع إلى النبي ﷺ.

قال الحاكم رَحْمَةُ اللَّهِ: «إن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل، فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسند»^(١).

ولكن عبارات الصحابة في هذا مختلفة من حيث اللفظ، ومن حيث دلالاتها على السببية.

• وأشهر الصيغ اثنتان:

الأولى: صيغة ظاهرة في سبب النزول:

وهي: كان كذا وكذا فأنزل الله - تعالى - كذا. فهذه ظاهرة؛ لأن حمل الفاء في مثل هذا التعبير على السببية أولى من حمله على العطف المجرد والترتيب، فيكون ظاهراً أن هذه الحادثة سبب النزول.

ومن أمثلة هذه الصيغة:

١ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغُنَيْمَةَ، فَنَزَلَتْ:

(١) «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٠).

في شرح «أصول في التفسير»

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ [النساء: ٩٤] (١).

٢- عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى أَنَسُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَأْكُلُ مَا نَقْتَلُ، وَلَا نَأْكُلُ مَا يَقْتُلُ اللَّهُ؟! فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا لَكُمْ إِلَّا مَا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَلْيَضْلُونَ بِأَهْوَابِهِمْ بَغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ (١١) وَذَرُوا ظَهَرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنُهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ (١٢) وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١١٩ - ١٢١] (٢).

٣- عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ قَرِيشًا مَنَعُوا النَّبِيَّ ﷺ الصَّلَاةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٤] الْآيَةَ» (٣).

الثانية: صيغة محتملة في سبب النزول:

وهي أن يقول: نزلت هذه الآية في كذا.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٨١٩)، والترمذي (٣٠٦٩) واللفظ له، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢١٠/١).

التيسير

قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «وقولهم: نزلت هذه الآية في كذا؛ يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن هذا داخل في الآية، وإن لم يكن السبب»^(١).

فهذه فيها احتمال متساوي الطرفين بين أن يكون المراد أن هذه الآية معناها كذا وكذا، فيكون تفسيراً للمعنى، وبين أن يكون ذلك ذكراً لسبب النزول.

فعلى الاحتمال الأول تكون (في) للظرفية، والظرف هنا معنوي.

وعلى الاحتمال الثاني تكون (في) للسببية.

قال الزركشي: «عُرِفَ من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها، فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية»^(٢).

ومن أمثلة هذه الصيغة:

عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، قال: «نزلت في النفقة»^(٣). يعني: لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة بترك النفقة في سبيل الله - تعالى -.

(١) «مقدمة في أصول التفسير» (ص: ١٦).

(٢) «البرهان» (١/٣٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٥١٦).

في شرح «أصول في التفسير»

وعن أبي عمران قال: «كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صَفًّا عظيماً من الروم فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فحمل رجل من المسلمين على صَفِّ الروم حتى دخل بينهم، فصاح الناس، وقالوا: سبحان الله! يلقي بيده إلى التهلكة! فقام أبو أيوب، فقال: أيها الناس، إنكم لتؤوِّلون هذا التأويل، وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، لما أعز الله الإسلام وكثُر ناصروه، فقال بعضنا لبعض - سرا دون رسول الله ﷺ -: إن أموالنا قد ضاعت وإن الله - تعالى - قد أعز الإسلام وكثُر ناصروه، فلو أقمنا في أموالنا وأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله - تعالى - على نبيه ﷺ ما يرد علينا ما قلناه: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وترْكنا الغزو»^(١).

فهذا سبب نزولها؛ لأنه أصرح، وهو أحد الذين بسببهم نزلت الآية.

ومثال ما يراد به التفسير دون سبب النزول:

عن البراء بن عازب: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، قال: نزلت في عذاب القبر^(٢).

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢) واللفظ له، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١).

التيسير

• فوائد وتنبهات:

١- من الصيغ المستعملة أيضا قولهم: «أحسب هذه الآية نزلت في كذا»، أو «ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في كذا». والظاهر أنها ملتحقة بالنوع الثاني الذي يفيد الاحتمال.

٢- ينبغي أن يُلاحظ في الصيغ المحتملة أنه قد يقول الصحابي: «نزلت هذه الآية في كذا»، ويقول صحابي آخر: «نزلت في كذا» ويذكر أمرا آخر.

فيكون الأقوى منها ما كان أقرب في سياقه لإفادة السببية من غير تأويل، ويكون الثاني قصد مجرد التفسير، وأن ما ذكره مندرج حكمه تحت هذه الآية^(١).

مثال ذلك: حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلْقَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُقَاتِلَ وَلَدَكَ؛ خَشِيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ». قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]^(٢).

مع حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْتَرُوا، وَزَنُوا وَأَكْتَرُوا، فَاتُوا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ حَسَنٌ، لَوْ

(١) ينظر: «المقدمات الأساسية» (ص: ٤٦).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٧٦١) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٨٦).

في شرح «أصول في التفسير»

تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً، فَتَزَلْ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ
النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، وَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ يَعْبَادِي
الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] (١).

يقول الشيخ عبد الله الجديع تعليقا على هذين الحديثين: «فهذان الحديثان جميعا صحيحان من جهة النقل، واختلفا في الظاهر في بيان السبب الذي نزلت لأجله الآية، فطريق التوفيق بينهما: أنك لو تأملت أقربهما في إفادة السببية وجدتها أظهر في حديث ابن عباس؛ فإنه صريح في نزول الآية جوابا لسؤال النفر من أهل الشرك عن كفارة أفعالهم.

أما حديث ابن مسعود فليس فيه من المناسبة بين سياق الحديث ونزول الآية غير ما جاء فيها من موافقة القرآن لقول رسول الله ﷺ، وليس بلازم من تلك الموافقة أن تكون الآية نزلت بخصوصها، وإنما وجد ابن مسعود اندراج الحكم المذكور فيما حدث به النبي ﷺ في جملة الآية، ولا ريب أنها نزلت في إفادة ذلك الحكم والدلالة عليه، فهو استدلال بعموم الآية من قبل ابن مسعود» (٢).

٣- مصادر أسباب النزول:

تؤخذ أسباب النزول من كتب السنة المشرفة، ومن أشهرها في ذلك: «مسند أحمد»، و«صحيح البخاري»، و«مستدرك الحاكم»، ومن كتب التفسير التي عُنيت بذلك؛

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٨١٠) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٢٢).

(٢) «المقدمات الأساسية» (ص: ٤٧).

التيسير

كتفسير ابن جرير، والقرطبي، وابن كثير. وقد أُفرد هذا النوع بالتصنيف قديماً وحديثاً، ومن المصنفات فيه: «لباب النقول في أسباب النزول» للسيوطي، و«المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة» للدكتور خالد المزيني.

المطلب الثالث: فوائد معرفة أسباب النزول:

معرفة أسباب النزول مهمة جداً للمشتغل بكتاب الله - تعالى - وتفسيره، وهي من الأسباب التي لا يستغني عنها المتدبر لكلامه - تعالى -، وفيها من الفوائد شيء عظيم؛ فمن ذلك:

أولاً: إدراك حكم التشريع، ومعرفة مقاصد الشريعة:

ومن أمثلة هذا: ما جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، قال: «نزلت ورسولُ الله ﷺ محتفٍ بمكة، وكان إذا صَلَّى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن، ومن أنزله، ومن جاء به، فقال الله لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: بقراءتك، فيسمع المشركون فيسبوا القرآن، ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم، ﴿وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾»^(١).

فالآية خلت من ذكر الحكمة الداعية إلى التشريع، بينما السبب نصَّ عليها، وهي كفُّ المشركين عن سب القرآن، ومن أنزله، ومن جاء به.

ثانياً: فهم الآية على الوجه الصحيح:

فمعرفة سبب النزول أصلٌ في تفسير الآية، يُرجع إليه لإدراك معاني القرآن.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٧٢٢) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٤٤٦).

في شرح «أصول في التفسير»

قال ابن دقيق العيد: «بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن»^(١).

ومثال ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، أي: يسعى بينهما؛ فإن ظاهر قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾ أن غاية أمر السعي بينهما، أن يكون من قسم المباح. وفي صحيح البخاري عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الصفا والمروة، قال: «كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما؛ فأنزل الله - تعالى -: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾»^(٢).

وبهذا عُرف أن نفي الجناح ليس المرادُ به بيان أصل حكم السعي، وإنما المراد نفي تخرجهم بإمساكهم عنه؛ حيث كانوا يرون أنهما من أمر الجاهلية، أما أصل حكم السعي فقد تبين بقوله: ﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾»^(٣).

مثال آخر: أن قدامة بن مظعون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَرِبَ الخمر بعد تحريمها هو وطائفة وتأولوا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾ [المائدة: ٩٣] الآية، وجلده عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٤).

(١) «الإتقان» (١ / ١٠٨).

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) «تفسير ابن عثيمين» (١ / ١٦).

(٤) تنظر القصة في: «مصنف عبد الرزاق» (١٧٠٧٦)، وسنن البيهقي (٨ / ٣١٥).

التيسير

وسبب نزول الآية أنه لما نزل تحريم الخمر، قال رجال: كيف بأصحابنا وقد ماتوا يشربون الخمر؟ فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ...﴾^(١).

ثالثا: بيان بشرية النبي ﷺ، وأن القرآن نزل من الله - تعالى -:

وذلك لأن النبي ﷺ يُسأل عن الشيء فيتوقف عن الجواب أحيانا، حتى ينزل عليه الوحي، أو يخفى عليه الأمر الواقع، فينزل الوحي مُبَيَّنًا له.

ومثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. جاء عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رجلا من اليهود قال: يا أبا القاسم، ما الروح؟ فسكت، وفي لفظ: فأمسك النبي ﷺ، فلم يرد شيئا، فعلمت أنه يوحى إليه، فقامت مقامي، فلما نزل الوحي قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾^(٢).

ومثال الثاني: قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَيْنِ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]، فقد ثبت أن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَأْسَ الْمَنَافِقِينَ يَقُولُ ذَلِكَ، يَرِيدُ أَنَّهُ الْأَعَزُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْأَذَلُّ، فَأَخْبَرَ زَيْدٌ عَمَّهُ بِذَلِكَ، فَأَخْبَرَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ زَيْدًا، فَأَخْبَرَهُ بِهَا سَمِعَ، ثُمَّ أَرْسَلَ

(١) ينظر: صحيح البخاري (١٩٨٠) وأطرافه، ومسلم (٣٦٦٢).

(٢) تقدم تخريجه.

في شرح «أصول في التفسير»

إلى عبد الله بن أبي وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فصَدَّقَهُم رسول الله ﷺ؛ فأنزل الله تصديق زيد في هذه الآية؛ فاستبان الأمر لرسول الله ﷺ (١).

رابعاً: بيان عناية الله - تعالى - بعباده في تفريج كرباتهم وإزالة غمومهم، كما في قصة آية التيمم (٢).

خامساً: تخصيص العام، وتعيين المبهم:

وفائدة الأول: أن يُخَصَّصَ النص بما خصصه به السبب.

ومثاله: ما سبق في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾ [المائدة: ٩٣]، الآية.

وفائدة الثاني: إسناد الفضل إلى أهله، ونفي التهمة عن البريء.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ أُبْتِغَاءً مَّرَضَاتٍ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] الآية؛ فإنها نزلت في صهيب الرومي، كما قاله جماعة من السلف من الصحابة، والتابعين (٣).

وما جاء أن مروان قال في عبد الرحمن بن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن هذا الذي أنزل الله - تعالى - فيه: ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَا إِلَهُهُ لَقَدْ كُنَّا أَتَعَدَّانِي...﴾ [الأحقاف: ١٧]،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدمت في المتن.

(٣) ينظر: «المعجم الكبير» للطبراني (٧٢٨٩)، و«المستدرک» للحاكم (٧٢٨٩)، و«تفسير ابن كثير» (١/٥٦٥).

التيسير

فقال عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا من وراء الحجاب: «ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن، إلا أن الله - تعالى - أنزل عذري»^(١) «(٢)».

المطلب الرابع: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب:

قال الشيخ: «إذا نزلت الآية لسبب خاص، ولفظها عام كان حكمها شاملاً لسببها، ولكل ما يتناولها لفظها؛ لأن القرآن نزل تشريعاً عاماً لجميع الأمة، فكانت العبرة بعموم لفظه لا بخصوص سببه»^(٣). ثم ذكر مثالا: آيات اللعان.

ومن الأمثلة - أيضا -:

١ - عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النُّجُومِ وَزُلْفَا مِنْ أَلْيَ الْيَلْبُوتِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِي هَذَا؟، قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ»^(٤).

٢ - عن كعب بن عُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدِيثِ وَرَأْسِي يَتَهافتُ قَمَلًا، فَقَالَ: «يُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاخْلُقْ رَأْسَكَ،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٢٧).

(٢) للمزيد من الفوائد حول أسباب النزول، ينظر: «تفسير ابن عثيمين» (١/١٤)، و«المحرر» للمزني (١/٢٦)، و«مباحث في علوم القرآن» (ص: ٧٩)، و«المقدمات الأساسية» (ص: ٥١)، و«دراسات في علوم القرآن» (ص: ١٥٩).

(٣) ينظر: «المحرر في أسباب النزول» للدكتور خالد المزني (١/١٢٨).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٢٦ و٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣).

في شرح «أصول في التفسير»

أَوْ - قَالَ: اخْلُقْ -»، قَالَ: فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِّن رَّأْسِهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ انْسُكُ بِهَا تَيْسَرَ»^(١).

٣- عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]...، الْحَدِيثُ»^(٢).



(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٨١٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٢٠١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٠٢) واللفظ له، ومسلم (٢٣٩٩).

المقطع الثالث

المكي والمدني

قال الشيخ رحمه الله:

«المكي والمدني»

نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُفْرَقًا فِي خِلَالِ ثَلَاثِ وَعَشْرِينَ سَنَةً، فَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَهَا بِمَكَّةَ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وَلِذَلِكَ فَسَمَّ الْعُلَمَاءُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى - الْقُرْآنَ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَكِّيٍّ وَمَدَنِيٍّ:

فالمكي: ما نزل على النبي ﷺ قَبْلَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

والمدني: ما نزل على النبي ﷺ بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَعَلَى هَذَا، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، مِنْ الْقِسْمِ الْمَدَنِيِّ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِعَرَفَةَ؛ فَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، نَزَلَتْ وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ» (١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٢٦٨، ٤٥).

وَيَتَمَيَّزُ الْقِسْمُ الْمَكِّيُّ عَنِ الْمَدَنِيِّ مِنْ حَيْثُ الْأُسْلُوبُ وَالْمَوْضُوعُ:

أ- أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْأُسْلُوبُ؛ فَهُوَ:

١- الغالبُ في المكيِّ قُوَّةُ الْأُسْلُوبِ، وَشِدَّةُ الْخِطَابِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ مُعْرِضُونَ مُسْتَكْبِرُونَ، وَلَا يَلِيقُ بِهِمْ إِلَّا ذَلِكَ، أَفْرَأُ سُورَتَيْ «الْمُدَّثِّرِ»، وَ«الْقَمَرِ».

أَمَّا الْمَدَنِيُّ: فَالْغَالِبُ فِي أُسْلُوبِهِ اللَّيْنُ، وَسُهُولَةُ الْخِطَابِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ مُقْبِلُونَ مُنْقَادُونَ، أَفْرَأُ سُورَةَ «الْمَائِدَةِ».

٢- الغالبُ في المكيِّ قِصْرُ الْآيَاتِ، وَقُوَّةُ الْمُحَاجَّةِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ مُعَانِدُونَ مُشَاقِقُونَ؛ فَخُوْطِبُوا بِهَا تَقْتَضِيهِ حَالَهُمْ، أَفْرَأُ سُورَةَ «الطُّورِ».

أَمَّا الْمَدَنِيُّ: فَالْغَالِبُ فِيهِ طَوْلُ الْآيَاتِ، وَذِكْرُ الْأَحْكَامِ، مُرْسَلَةً بَدُونَ مُحَاجَّةٍ؛ لِأَنَّ حَالَهُمْ تَقْتَضِي ذَلِكَ، أَفْرَأُ «آيَةَ الدِّينِ» فِي سُورَةِ «الْبَقَرَةِ».

ب- وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الْمَوْضُوعُ؛ فَهُوَ:

١- الغالبُ في المكيِّ تَفْرِيرُ التَّوْحِيدِ وَالْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ، خُصُوصًا مَا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الْأَلُوْهِيَّةِ وَالْإِبْهَانِ بِالْبَعْثِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ.

أَمَّا الْمَدَنِيُّ: فَالْغَالِبُ فِيهِ تَفْصِيلُ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ؛ لِأَنَّ الْمُخَاطَبِينَ قَدْ تَقَرَّرَ فِي نَفْسِهِمُ التَّوْحِيدُ وَالْعَقِيدَةُ السَّلِيمَةُ؛ فَهُمْ فِي حَاجَةٍ لِتَفْصِيلِ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ.

٢- الْإِفَاضَةُ فِي ذِكْرِ الْجِهَادِ وَأَحْكَامِهِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَحْوَالِهِمْ فِي الْقِسْمِ الْمَدَنِيِّ؛ لِإِقْتِضَاءِ الْحَالِ ذَلِكَ؛ حَيْثُ شُرِعَ الْجِهَادُ، وَظَهَرَ التَّفَاقُ بِخِلَافِ الْقِسْمِ الْمَكِّيِّ.

فوائد معرفة المدني والمكي:

معرفة المكي والمدني نوع من أنواع علوم القرآن المهمة؛ وذلك لأن فيها فوائد؛ منها:

١- ظهور بلاغة القرآن في أعلى مراتبها؛ حيث مخاطب كل قوم بما تقتضيه حالهم من قوة وشدة، أو لين وسهولة.

٢- ظهور حكمة التشريع في أسمى غاياته؛ حيث يتدرج شيئاً فشيئاً بحسب الأهم على ما تقتضيه حال المخاطبين واستعدادهم للقبول والتنفيذ.

٣- تربية الدعاة إلى الله - تعالى -، وتوجيههم إلى أن يتبعوا ما سلكه القرآن في الأسلوب والموضوع من حيث المخاطبين، بحيث يبدأ بالأهم فالأهم، وتستعمل الشدة في موضعها والسهولة في موضعها.

٤- تمييز النسخ من المنسوخ فيما لو وردت آيتان مكية ومدنية، يتحقق فيها شروط النسخ، فإن المدنية ناسخة للمكية؛ لتأخر المدنية عنها.

الحكمة من نزول القرآن الكريم:

من تقسيم القرآن إلى مكِّي ومدني يتبين أنه نزل على النبي ﷺ مفرقاً. ولنزوله على هذا الوجه حكم كثيرة؛ منها:

١- تثبيت قلب النبي ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ

الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ - يعني كذلك نزلناه مفرقاً - ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ

وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ - لِيُصَدُّوا النَّاسَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ - ﴿إِلَّا

جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٢-٣٣].

٢- أَنْ يَسْهَلَ عَلَى النَّاسِ حِفْظُهُ وَفَهْمُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ، حَيْثُ يُقْرَأُ عَلَيْهِمْ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦].

٣- تَنْشِيطُ الْهَمَمِ لِقَبُولِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَتَنْفِيذِهِ؛ حَيْثُ يَتَشَوَّقُ النَّاسُ بِلَهْفٍ وَشَوْقٍ إِلَى نَزُولِ الْآيَةِ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ اشْتِدَادِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، كَمَا فِي آيَاتِ الْإِفْكِ وَاللَّعَانِ.

٤- التَّدْرِجُ فِي التَّشْرِيعِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى دَرَجَةِ الْكَمَالِ، كَمَا فِي آيَاتِ الْحَمْرِ الَّذِي نَشَأَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَالْفُؤُوهُ، وَكَانَ مِنَ الصَّعْبِ عَلَيْهِمْ أَنْ يُجَاهِدُوا بِالْمَنْعِ مِنْهُ مَنْعًا بَاتًّا؛ فَتَزَلَ فِي شَأْنِهِ - أَوَّلًا - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَهْنِئَةً لِلنَّفُوسِ لِقَبُولِ تَحْرِيمِهِ؛ حَيْثُ إِنَّ الْعَقْلَ يَقْتَضِي أَنْ لَا يُمَارَسَ شَيْئًا إِثْمُهُ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِ.

ثُمَّ نَزَلَ - ثَانِيًا - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَمْرِينٌ عَلَى تَرْكِهِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَهِيَ أَوْقَاتُ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ نَزَلَ - ثَالِثًا - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩٠﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٠-٩٢]،

التيسير

فَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْمَنْعُ مِنَ الْحَمْرِ مَنْعًا بَاتًّا فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، بَعْدَ أَنْ هَيَّتِ النَّفْسُ،
ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْمَنْعِ مِنْهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ.

الشرح:

مبحث معرفة المكي والمدني مرتبط بمبحث نزول القرآن؛ لأنَّ الأول يبحث في زمن نزول الآيات.

وهذا المقطع فيه ستة مباحث:

المبحث الأول: المراد بالمكي والمدني:

اختلف العلماء في ضابط المكي من المدني؛ هل هو اعتبار الزمان أو المكان؟

والأظهر: اعتبار زمن النزول، وأنَّ الفاصل بينهما: الهجرة.

فالمكي: ما نزل قبل الهجرة، وإن كان بغير مكة؛ كالذي نزل عليه ﷺ في سفر الهجرة.

والمدني: ما نزل بعد الهجرة، وإن كان بغير المدينة؛ كسورة الفتح، فإنها نزلت

بالحديبية^(١)، وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ [المائدة: ٣]؛

فإنها نزلت في حجة الوداع، بعرفة^(٢).

(١) ينظر: صحيح البخاري (٤٨٣٤) وأطرافه، ومسلم (١٧٨٦).

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٤٤٠٧) وأطرافه، ومسلم (٣٠١٧).

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الثاني: طريق معرفة المكي والمدني:

الطريق إلى معرفة المكي والمدني أحد أمرين:

أولاً: النقل:

وذلك بالآثار المنقولة عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ فقد كانوا يشهدون التنزيل، ويعلمون وقائعه وأحواله وأزمانه.

واشتهر منهم: عليٌّ وابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «والله، ما نزلت آية إلا وقد علمتُ فيم أنزلت، وأين أنزلت، إن ربي وهب لي قلباً عقولاً ولساناً سؤولاً»^(١).

وقال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل، لركبتُ إليه»^(٢).

فإن لم نجد الخبر عنهم بذلك، ووجدنا النقل الثابت عن التابعين، خاصة من كانت له عناية بالتفسير - كمجاهد، مثلاً -، فلا بأس باعتماد قولهم فيه، إن سلّم من المعارض الأصح.

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/٦٧)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٣٦٩).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٠٠٠، ٥٠٠٢)، ومسلم (٢٤٦٢).

ثانيا: الاجتهاد:

وذلك بالتعرّف على خصائص المكي والمدني، والضوابط التي تميز كلا منهما، كما سيأتي، إن شاء الله - تعالى - .

المبحث الثالث: الخصائص العامة للمكي والمدني:

استقرأ العلماء السور المكية والسور المدنية، وتدبّروا محتواها فاستنبطوا خصائص عامة في الأسلوب والموضوع تُميّز كلا منها عن الآخر.

• أولا: خصائص المكي:

١. الدعوة إلى التوحيد، وإثبات الرسالة، وإثبات البعث والجزاء، والوعد والوعيد.
 ٢. مجادلة المشركين بالبراهين العقلية، والآيات الكونية.
 ٣. وضع الأسس العامة للتشريع وفصائل الأخلاق، وإبطال ما ينافيها من مساوئ الأخلاق مما كان يفعله أهل الجاهلية.
 ٤. ذكر قصص الأنبياء والأمم السابقة؛ زجراً للكافرين حتى يعتبروا بمصير المكذّبين قبلهم، وتسليّة لرسول الله ﷺ، وتثبيتاً له ولمن معه.
 ٥. قصر الفواصل بين الآي، مع قوّة الألفاظ وإيجاز العبارة وشدة الخطاب.
- تأمل - مثلاً - سور: «المدثر»، و«القمر»، و«الطور».

• ثانيا: خصائص المدني:

١. تفصيل الأحكام العملية؛ من: العبادات، والمعاملات، ونظام الأسرة، والجهاد، والمواريث، وأحكام الدولة الإسلامية، وغير ذلك.

في شرح «أصول في التفسير»

٢. التركيز على دعوة أهل الكتاب وشرح أحوالهم، وبيان ضلالهم، حيث كانوا يوجدون في مجتمع المدينة بعد الهجرة.

٣. الكشف عن حقيقة النفاق، وشرح صفات المنافقين، وفضح أحوالهم؛ وذلك لشدة الحاجة إليه بعد ظهوره بعد أن لم يكن في العهد المكي.

٤. طول الآيات بما يتناسب مع التقرير والتوضيح، والشرح والبيان.

المبحث الرابع: علامات وقرائن لتمييز المكي عن المدني:

سبق ذكر الخصائص التي يختص بها كل من المكي والمدني، وهي ترجع إلى جانب الموضوع والأسلوب.

أما هذه الضوابط والعلامات فغالبا يرجع إلى جانب اللفظ، وقد استفيدت من خلال النظر والتدبر، وما ورد من بعض الآثار في ذلك.

• العلامات والقرائن لمعرفة المكي:

١. كل سورة فيها سجدة فهي مكية. واختلِف في سورة الحج.

٢. كل سورة فيها لفظ (كلا) فهي مكية؛ لما فيها من الدلالة على الرّدْع، وإنما كان مع المشركين قبل التمكين. وقد وردت في القرآن في ثلاثة وثلاثين موضعا.

٣. كل سورة فيها ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾، وليس فيها ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾،

فهي مكية. قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قرأنا المفصل حَجَجَا ونحن بمكة ليس

التيسير

فيها: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(١). وقال إبراهيم النخعي: «كل شيء في القرآن ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أنزل بالمدينة، وكل شيء في القرآن ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ أنزل بمكة»^(٢).

٤. كل سورة فيها قصص الأنبياء وذكر الأمم الغابرة - سوى أهل الكتاب - فهي مكية إلا سورة «البقرة». قال عروة بن الزبير: «إني لأعلم ما نزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة، فأما ما نزل بمكة فضرب الأمثال وذكر القرون، وأما ما نزل بالمدينة فالفرائض والحدود والجهاد»^(٣).

٥. كل سورة فيها قصة آدم وإبليس فهي مكية، إلا «البقرة».

٦. كل سورة تُفتح بالحروف فهي مكية، إلا «البقرة» و«آل عمران».

• العلامات والقرائن لمعرفة المدني:

١. كل سورة فيها ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فهي مدنية، واختلّف في سورة «الحج».

٢. كل سورة فيها فريضة أو حد فهي مدنية.

٣. كل سورة فيها ذكر المنافقين فهي مدنية، سوى سورة «العنكبوت» فإنها مكية سوى الآيات الإحدى عشرة الأولى، فهي مدنية.

(١) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠١٤٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢٨٨٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠١٤٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠١٤٩).

في شرح «أصول في التفسير»

٤. كل سورة فيها مجادلة أهل الكتاب فهي مدنية.

٥. كل سورة فيها الأمر بالجهاد والإذن به، وأحكام الصلح والمعاهدات فهي مدنية، واختلف في سورة «الحج».

المبحث الخامس: فوائد معرفة المكي والمدني:

١. تمييز النسخ من المنسوخ؛ فيما لو وردت آيتان إحداهما مكية والأخرى مدنية، يتحقق فيهما شروط النسخ، فالمدنية ناسخة للمكية؛ لتأخرها عنها.

٢. الفهم الصحيح للآيات من خلال معرفة واقع تنزيلها.

٣. تربية الدعوة إلى الله - تعالى - على المنهج السليم للدعوة، حيث تُقدّم الأولويات، ومراعاة حال المخاطبين في خطابهم، فإن لكل مقام مقالاً.

٤. ظهور حكمة التشريع وسُمُوّه؛ حيث يراعي المخاطبين ويتدرج معهم على حسب حالهم واستعدادهم.

٥. فهم تاريخ الدعوة النبوية، وبعض أحداث السيرة.

المبحث السادس: حصر السور المكية والمدنية:

وصف السورة بأنها مكية أو مدنية باعتبار غالبها، وإلا فإن من السور ما هو مكّي وفيه مدني، والعكس، كما أن فيها المكّي الخالص أو المدني الخالص^(١).

(١) قال ابن جزري في «مقدمة تفسيره» (ص: ٨): «وقد وقعت آيات مدنية في سور مكية، وكما وقعت آيات مكية في سور مدنية، وذلك قليل، مختلف في أكثره».

التيسير

أولاً: السور المدنية:

١- السور المدنية بالاتفاق: وهي اثنتان وعشرون:

- ١- البقرة. ٢- آل عمران. ٣- النساء. ٤- المائدة. ٥- الأنفال.
- ٦- التوبة. ٧- النور. ٨- الأحزاب. ٩- محمد. ١٠- الفتح.
- ١١- الحجرات. ١٢- الحديد. ١٣- المجادلة. ١٤- الحشر. ١٥- الممتحنة.
- ١٦- الصف. ١٧- الجمعة. ١٨- المنافقون. ١٩- الطلاق. ٢٠- التحريم.
- ٢١- البينة. ٢٢- النصر.

وقد قام الشيخ الجديع في «المقدمات الأساسية» (ص: ٦٧)، بتتبع التداخل بين المكي والمدني من خلال النظر في الأسانيد. فخلص إلى أن الذي ثبتت به الرواية من ذلك ما يلي:

أ- المدني في السور المكية:

في تسع سور، ثم ساقها، وهي: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ...﴾ [هود: ١١٤]، و﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ...﴾ [النحل: ١٢٦]، و﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ...﴾ [الإسراء: ٨٥]، و﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ...﴾ [الحج: ١١]، و﴿هَذَا نَحْنُ الَّذِينَ...﴾ [الحج: ١٩-٢٢]، و﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا... إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٣٩-٤٠]، و﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [يس: ١٢]، و﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا... لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٣-٥٥]، و﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ...﴾ [الزمر: ٦٧]، و﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ...﴾ [الشورى: ٢٧]، و﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ...﴾ [الأحقاف: ١٠]، و﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ أَرْوَاجِكُمْ...﴾ [التغابن: ١٤].

ب- المكي في السور المدنية:

في موضع واحد في سورة الحديد، وهو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ [الحديد: ١٦].

في شرح «أصول في التفسير»

٢- السور المدنية على الراجح: وهي ثلاث:

- ١- المطففين. ٢- الفلق. ٣- الناس.

ثانيا: السور المكية:

١- السور المكية على الراجح: وهي أربع عشرة:

- ١- الفاتحة. ٢- الرعد. ٣- الحج. ٤- الرحمن. ٥- الواقعة.
٦- التغابن. ٧- الإنسان. ٨- الزلزلة. ٩- العاديات. ١٠- التكاثر.
١١- العصر. ١٢- الماعون. ١٣- الكوثر. ١٤- الإخلاص.

٢- السور المكية بالاتفاق:

ما عدا ذلك، وعددها خمس وسبعون سورة^(١).



(١) هذا ما حققه الجديع في «المقدمات الأساسية» (ص: ٦٣-٦٦)، وقد ذكر أدلة على ما ذهب إليه في الترجيح في سور: «الفاتحة»، و«الرحمن»، و«المطففين»، و«المعوذتين». وأما سورة «التغابن»؛ فقد رجح أنها مكية، بينما عدّها ابن جزي (ص: ٧) في قسم المدني باتفاق، والمتأمل فيها يجد الحديث عن الأمم السابقة ومحاورتهم مع رسلهم وإثبات البعث والجزاء، والدعوة إلى الإيمان بالله ورسوله ﷺ وذكر المعاد، وهذا من خصائص المكي، بينما ورد فيها ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وهو من علامات المدني! فذكر الجديع (ص: ٦٧) أنه تتبع ما ثبتت به الرواية من وقوع المدني في السور المكية، فخلص إلى وقوع ذلك في تسع سور منها تلك الآية رقم أربع عشرة من سورة التغابن.

المقطع الرابع

ترتيب القرآن الكريم

قال الشيخ رحمه الله:

ترتيب القرآن:

ترتيب القرآن: تلاوته تالياً بعضه بعضاً، حسباً هو مكتوب في المصاحف ومحفوظ في الصدور. وهو ثلاثة أنواع:

النوع الأول: ترتيب الكلمات؛ بحيث تكون كل كلمة في موضعها من الآية، وهذا ثابت بالنص والإجماع، ولا نعلم مخالفاً في وجوبه وتحريم مخالفته، فلا يجوز أن يُقرأ: (الله الحمد رب العالمين) بدلاً من ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ [الفاتحة: ٢].

النوع الثاني: ترتيب الآيات بحيث تكون كل آية في موضعها من السورة، وهذا ثابت بالنص والإجماع، وهو واجب على القول الراجح، وتحريم مخالفته ولا يجوز أن يُقرأ: (مالك يوم الدين * الرحمن الرحيم) بدلاً من: ﴿الرحمن الرحيم ﴿٣﴾ ملك يوم الدين﴾ [الفاتحة: ٣-٤]، ففي صحيح البخاري: أن عبد الله بن الزبير قال لعثمان بن عفان رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصيةً لأزواجهنَّ متعاً إلى الحول غير إخراج﴾ [البقرة: ٢٤٠]، قد نسخها الآية الأخرى - يعني قوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهنَّ أربعة أشهرٍ وعشراً﴾ [البقرة: ٢٣٤] - وهذه

في شرح «أصول في التفسير»

قَبَلَهَا فِي التَّلَاوَةِ، قَالَ: فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ فَقَالَ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا ابْنَ أَخِي لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ»^(١).

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ السُّورُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ، دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ، فَيَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»^(٢).

النَّوْعُ الثَّلَاثُ: تَرْتِيبُ السُّورِ بِحَيْثُ تَكُونُ كُلُّ سُورَةٍ فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْمُصْحَفِ، وَهَذَا ثَابِتٌ بِالْإِجْتِهَادِ فَلَا يَكُونُ وَاجِبًا، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَقْرَةَ، ثُمَّ النِّسَاءَ، ثُمَّ آلَ عِمْرَانَ^(٣)، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ - تَعْلِيلًا - عَنِ الْأَخْنَفِ: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْأُولَى بِالْكَهْفِ، وَفِي الثَّانِيَةِ يُوْسُفَ أَوْ يُونُسَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الصُّبْحَ بِهِنَّ^(٤).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «تَجُوزُ قِرَاءَةُ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ، وَكَذَا فِي الْكِتَابَةِ. وَهَذَا تَنَوُّعٌ مَصَاحِفُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي كِتَابَتِهَا، لَكِنْ لَمَّا اتَّفَقُوا عَلَى الْمُصْحَفِ فِي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٥٣٠ و ٤٥٣٦).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٧٨٦)، والترمذي (٣٠٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٥٣)، وأحمد (٣٩٩)، وضعفه الألباني.

(٣) ينظر: صحيح مسلم (٧٧٢).

(٤) أخرجه البخاري معلقا، في كتاب الأذان، باب الجمع بين السورتين في الركعة، (١٥٤/١).

زَمَنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَارَ هَذَا مِمَّا سَنَّهَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَقَدْ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ هُمْ سُنَّةٌ يَجِبُ اتِّبَاعُهَا».

الشرح:

فيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ترتيب الكلمات:

بحيث تكون كل كلمة في موضعها من الآية.

وهذا النوع أشار إليه المؤلف، فقال: «وَهَذَا ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، وَلَا نَعْلَمُ مُخَالَفًا فِي وُجُوبِهِ وَتَحْرِيمِ مُخَالَفَتِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ: (لِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ الْعَالَمِينَ) بَدَلًا مِنْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]».

المبحث الثاني: ترتيب الآيات في السور:

ترتيب الآيات في كل سورة كما هي في المصحف توقيفي، تلقاه الناس عن رسول الله ﷺ، ولم يجتهد أحد برأيه في وضع آية في موضع ما من القرآن. قال المؤلف: «وَهَذَا ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ، وَتَحْرِمُ مُخَالَفَتُهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) بَدَلًا مِنْ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٣-٤]».

ومن الدليل عليه:

أولاً: الإجماع على ذلك، وقد نقله غير واحد من أهل العلم؛ منهم: الزركشي، وأبو جعفر بن الزبير^(١).

(١) ينظر: «الإتقان» (١/٢١٢).

في شرح «أصول في التفسير»

ثانيا: حديث عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قلت لعثمان بن عفان: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، قال: قد نسختها الآية الأخرى، قال: فلم تكتبها (أو: تدعها)؟ - يعني: وقد علمت أنها منسوخة - قال عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا ابن أخي، لا أغير شيئا منه من مكانه^(١).

ثالثا: عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ كان ينزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا أنزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده فيقول: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»^(٢).

رابعا: مجيء الناسخ قبل المنسوخ في السورة الواحدة، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فهذه منسوخة بالتالي قبلها على قول الأكثرين، وهي تالية لها في ترتيب الآي^(٣).

فلو كان الترتيب اجتهادياً من الصحابة؛ لأخروا الناسخ وقدموا المنسوخ، على القاعدة في هذه المسألة.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه. وانظر مزيد توسع في الكلام عليه ومناقشة الشيخ أحمد شاکر في تضعيفه سندا ومتنا في «المقدمات الأساسية» (ص: ١٢٤-١٢٧).

(٣) فائدة: ذكر ابن حجر في «الفتح» عند الحديث رقم (٤٥٣٠) الآيات المنسوخة التي جاءت بعد الناسخة.

التيسير

• مسألة: فواصل الآيات :

والمراد به تعيين أواخر الآيات؛ هل هو توقيفي؟

الجواب: نعم، والدليل:

أولاً: ما ورد في السنة من تحديد آيات السورة، مما يدل على أن تعيين آخرها مأخوذ عن النبي ﷺ، ومن ذلك:

أ. حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَقْرَأَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ مِنَ الثَّلَاثِينَ مِنْ (آلِ حَم)، يَعْنِي الْأَحْقَافَ، قَالَ: وَكَانَتِ السُّورَةُ إِذَا كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً سُمِّيَتْ الثَّلَاثِينَ^(١)».

ب. ما جاء في سورة «الفاتحة» أنها سبع آيات^(٢)، و«المُلْكِ» أنها ثلاثون آية^(٣).

(١) حسن: أخرجه أحمد في مسنده (٣٩٨١)، وحسنه محققو المسند.

(٢) كما في قوله ﷺ: «(أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ». وينظر حديث أبي سعيد بن المَعْلَى في صحيح البخاري (٤٧٠٣) وأطرافه. وسميت «الفاتحة» المثاني؛ لأنها تشي، أي: تكرر في كل ركعة في الصلاة.

(٣) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾». والحديث أخرجه أبو داود (١٤٠٠)، والترمذي (٢٨٩١)، وابن ماجه (٣٧٨٦)، وأحمد (٧٩٧٥، ٨٢٧٦)، وحسنه الألباني ومحققو المسند.

في شرح «أصول في التفسير»

ثانيا: إن العلماء عدّوا ﴿الْم﴾ آية، ولم يعدّوا نظيرها ﴿الر﴾ آية، وعدّوا ﴿الْمص﴾ آية، ولم يعدّوا نظيرها - وهو ﴿المر﴾ - آية، وعدّوا ﴿يس﴾ آية، ولم يعدّوا نظيرها ﴿طس﴾ آية، فلو كان الأمر مبنيًا على القياس لم يفرّقوا بين المثليين.

ثالثا: ما جاء عن النبي ﷺ من الوقوف على رءوس الآي، وتقطيع القراءة آية آية^(١).

رابعا: لم يرد عن الصحابة اختلاف يُذكر في ذلك، فلو خضع لاجتهادهم لعلم فيه الاختلاف.

المبحث الثالث: ترتيب السور:

وهذا دخّله اجتهاد الصحابة، بمعنى أن قدرًا من السور كان ترتيبها من النبي ﷺ، وشيئا منها اجتهد فيه الصحابة. ويدل على ذلك:

(١) كما في حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنها سُئِلَتْ عن قراءة رسول الله ﷺ، فقالت: كان يقطع قراءته آية آية: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. والحديث أخرجه أبو داود (٤٠٠١)، والترمذي (٢٩٢٧)، وأحمد (٢٦٥٨٣)، وغيرهم، من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، ولفظ الترمذي: كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته يقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثم يقف، ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثم يقف، وكان يقرأها: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. قال الدارقطني وقد روى الحديث في سننه (١١٩١): «إسناده صحيح، وكلهم ثقات».

التيسير

أولاً: حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قلتُ لعثمان بن عفان: ما حملكم على أن عمدتم إلى (الأنفال) وهي من المثاني، وإلى (براءة) وهي من المئين، فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا سطراً ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ووضعتموها في السبع الطوال، ما حملكم على ذلك؟ قال: ... كانت (الأنفال) من أوائل ما أنزل بالمدينة، و(براءة) من آخر القرآن، فكانت قصتها شبيهة بقصتها، فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، وظننت أنها منها، فمن ثم قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطراً ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ووضعتها في الطوال^(١).

ثانياً: المعروف عند أهل العلم أن مصاحف الصحابة كانت تختلف في ترتيبها، فترتيب مصحف ابن مسعود غير ترتيب مصحف علي، وكذا مصحف أبي بن كعب - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ جميعاً - غير ترتيب المصحف العثماني، وفي ذلك عنهم نُقول كثيرة وآثار عدة، فلو كان عندهم عن النبي ﷺ توقيف في ترتيب سور القرآن لما اختلفوا.

قال ابن جزي: «فلما توفي رسول الله ﷺ قعد علي بن أبي طالب في بيته فجمع القرآن على ترتيب نزوله، ولو وُجد مصحفه لكان فيه علم كبير، ولكنه لم يوجد»^(٢).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) «التسهيل» (١/٦-٧). وينظر رسالة علمية بعنوان «مصاحف الصحابة».

في شرح «أصول في التفسير»

أمّا ما جاء أن جبريل كان يعارض النبي ﷺ القرآن، فليس فيه أنه كان على هذا الترتيب، فقد تكون تلك المعارضة على ترتيب النزول.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «يجوز قراءة هذه قبل هذه، وكذا في الكتابة، ولهذا تنوعت مصاحف الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في كتابتها، لكن لما اتفقوا على المصحف في زمن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صار هذا مما سنّه الخلفاء الراشدون، وقد دل الحديث على أن لهم سنة يجب اتباعها»^(١).

• فائدة: أقسام السور باعتبار الطول، أربعة:

القسم الأول: الطُّوال؛ ويُقال: (الطُّول)، وهي سبع سور: «البقرة»، و«آل عمران»، و«النساء»، و«المائدة»، و«الأنعام»، و«الأعراف». واختلِف في السابعة، فقيل: «التوبة»، وقيل: «الأنفال» و«التوبة» كسورة واحدة، وقيل: «يونس» بدلها.

القسم الثاني: المئين، وهي السور التي تزيد آياتها على مئة آية أو تقاربها، ك«الأنفال»، و«يونس»، و«هود»، و«النحل»، و«الإسراء»، و«المؤمنون».

القسم الثالث: المثاني، وهي السور التي تكون آياتها أقل من مئة؛ ك«النور»، و«الفرقان»، و«القصص»، و«يس»، و«الزمر».

• فائدة:

اعلم أنه ورد استعمال لفظ «المثاني» في النصوص على ثلاثة معانٍ، كلها تعود إلى القرآن:

(١) «الفروع» لابن مفلح (٢/ ١٨٢).

التيسير

الأول: القرآن كله، ومنه قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣]، وسُمِّيَ بذلك؛ لأن المواضع والأحكام والقصص تُنبت فيه، أي: كُررت.

والثاني: ما كان دون المئين وفوق المئصل من السور. كما في حديث واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ، وَمَكَانَ الزَّبُورِ المِئِينَ، وَمَكَانَ الإنجِيلِ المَثَانِي، وَفُضِّلَتْ بِالمَقْصَلِ»^(١).

والسبب في إطلاق هذه التسمية على هذا المقدار من السور هو نفسه في إطلاقها على جميع القرآن؛ لكونها أكثر اختصاصاً به.

والثالث: سورة الفاتحة خاصة؛ لحديث أبي سعيد بن المعلّى أن النبي ﷺ قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ»^(٢).

والسبب في إطلاق ذلك عليها؛ أنها تُثنى في الصلاة في كل ركعة^(٣).

فلفظ «المثاني» مشترك في هذه المعاني جميعاً، يتبين المراد منه بالقرينة.

(١) حسن: أخرجه الطيالسي (١١٠٥) ومن طريقه: أحمد (١٦٩٨٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٣٧٩)، وابن جرير في «التفسير» (١٢٦) والبيهقي في «الشعب» (٢١٩٢)، وحسنه محققو المسند.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٧٠٣)، وفي مواضع أخرى.

(٣) ينظر: «غريب الحديث»، لأبي عُبيد (٦٠٦ / ٢).

في شرح «أصول في التفسير»

القسم الرابع: المَفْصَل؛ وهو: السور من «ق» إلى آخر القرآن على قول قوي، وهو ثلاثة أقسام: طوال، وهي إلى: «عم»، وأوساط، وهي إلى «الضحى»، وقصار وهي ما بقي إلى آخر المصحف.

وسميت «المفصل» لكثرة الفصول التي بين سورها بالبسمة^(١).

• فائدة: تجزئة القرآن:

تجزئة القرآن إلى ثلاثين جزءاً، وتجزئته، وقسمة الأرباع على الصورة التي توجد في مصاحف المسلمين اليوم = اجتهادية، وقد كانت المصاحف العثمانية خالية من التجزئة، كما كانت خالية من النقط والشكل.

وهذه التجزئة لها أصل من فعل أصحاب النبي ﷺ، لكن على غير هذه القسمة؛ ففي حديث أوس بن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ: كيف تُجزَّبون القرآن؟ قالوا: نُحزِّبُه ثلاثَ سور، وخمسَ سور، وسبعَ سور، وتسعَ سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفصل من قاف حتى يختم^(٢).

وأول من وضع النقاط والحركات: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ)، وأما وضع الأجزاء والأحزاب فقد كان بأمر الحجاج بن يوسف الثقفي.

(١) ينظر: «تفسير الطبري» (١/١٠١).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (١٣٩٣)، وابن ماجه (١٣٤٥)، وأحمد (١٦١٦٦)، وضعفه الألباني ومحققو المسند.

التيسير

فكان تحزيب الصحابة على أساس السور، وأما من بعدهم فعلى عدد الحروف
في كل حزب.



المقطع الخامس

كتابة القرآن وجمعه

قال الشيخ رحمه الله:

«كتابة القرآن وجمعه»

لكتابة القرآن وجمعه ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: في عهد النبي ﷺ، وكان الاعتماد في هذه المرحلة على الحفظ أكثر من الاعتماد على الكتابة؛ لقوة الذاكرة، وسرعة الحفظ، وقلة الكاتبين، ووسائل الكتابة. ولذلك لم يُجمع في مصحف بل كان من سمع آية حفظها أو كتبها فيما تيسر له من عُسب^(١) النخل، ورقاق الجلود، ولخاف الحجارة^(٢)، وكسر الأكتاف.

وكان القراء عدداً كبيراً؛ ففي صحيح البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ بعث سبعين رجلاً، يُقال لهم: القراء، فعرض لهم حيان من بني سليم: رعلٌ ودكوانٌ عند بئر معونة فقتلوه»^(٣). وفي الصحابة غيرهم كثير؛ كالحلفاء

(١) جمع (عسب)، وهو: «جريد النخل إذا نحى عنه خوصه»، كما في تهذيب اللغة (٢/ ٦٨)، مادة «عسب».

(٢) قال الأصمعي: «اللخاف: واحدتها لخفة، وهي: حجارة بيض رفاق»، كما في «تهذيب اللغة» (٧/ ١٦٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠٨٨) وفي مواضع أخرى.

الأزبعة، وعبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء رضي الله عنهم.

المرحلة الثانية: في عهد أبي بكر رضي الله عنه في السنة الثانية عشرة من الهجرة، وسببه أنه قُتل في وقعة اليمامة عدد كبير من القراء؛ منهم سالم مولى أبي حذيفة، أحد من أمر النبي ﷺ بأخذ القرآن منهم. فأمر أبو بكر رضي الله عنه بجمعه؛ لئلا يضيع؛ ففي صحيح البخاري: أن عمر بن الخطاب أشار على أبي بكر رضي الله عنهما بجمع القرآن بعد وقعة اليمامة، فتوقف تورعاً، فلم يزل عمر يراجع حتى شرح الله صدر أبي بكر لذلك، فأرسل إلى زيد بن ثابت فاتاه - وعنده عمر -، فقال له أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن فاجمه، قال: فتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهما^(١)، رواه البخاري مطولاً. وقد وافق المسلمون أبا بكر على ذلك وعدوه من حسناته، حتى قال علي رضي الله عنه: (أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر، رحمه الله على أبي بكر؛ هو أول من جمع كتاب الله)^(٢).

(١) ينظر: صحيح البخاري (٤٦٧٩) وأطرافه، وسيأتي تخرجه.

(٢) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٥١٣)، والآجري في «الشرعية» (١٢٤١)، وأورده الحافظ في «الفتح» (١٢/٩) وعزاه إلى ابن أبي داود في «المصاحف»، بإسناد حسن.

في شرح «أصول في التفسير»

المرحلة الثالثة: في عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه في السنة الخامسة والعشرين، وسببه اختلاف الناس في القراءة بحسب اختلاف الصحف التي في أيدي الصحابة رضي الله عنهم، فخيفت الفتنة؛ فأمر عثمان رضي الله عنه أن تجمع هذه الصحف في مصحف واحد؛ لئلا يختلف الناس، فيتنازعوا في كتاب الله - تعالى - ويتفرقوا. ففي صحيح البخاري: أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان من فتح أرمينية وأذربيجان، وقد أفرعه اختلافهم في القراءة، فقال: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردّها إليك، ففعلت، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف. وكان زيد بن ثابت أنصاريًا، والثلاثة قريشيين. وقال عثمان للرهط الثلاثة القرشيين: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش؛ فإننا نزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، ردّ عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق^(١). وقد فعل عثمان رضي الله عنه هذا بعد أن استشار الصحابة رضي الله عنهم؛ لما روى ابن أبي داود عن علي رضي الله عنه أنه قال: والله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملامنا، قال: أرى أن نجمع الناس على مصحف واحد، فلا تكون فرقة

(١) ينظر: صحيح البخاري (٤٩٨٧).

وَلَا اخْتِلَافٌ، قُلْنَا: فَنِعْمَ مَا رَأَيْتَ ^(١). وَقَالَ مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ: أَدْرَكْتُ النَّاسَ مُتَوَافِرِينَ حِينَ حَرَّقَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، أَوْ قَالَ: لَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدٌ ^(٢). وَهُوَ مِنْ حَسَنَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّتِي وَافَقَهُ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهَا، وَكَانَتْ مُكْمَلَةً لِجَمْعِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ جَمْعِهِ وَجَمْعِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْغَرَضَ مِنْ جَمْعِهِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَقْيِيدُ الْقُرْآنِ كُلِّهِ مَجْمُوعًا فِي مُصْحَفٍ؛ حَتَّى لَا يَضِيعَ مِنْهُ شَيْءٌ دُونَ أَنْ يَجْمَلَ النَّاسَ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ أَثَرٌ لِاخْتِلَافِ قِرَاءَتِهِمْ يَدْعُو إِلَى حَمْلِهِمْ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ. وَأَمَّا الْغَرَضُ مِنْ جَمْعِهِ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ تَقْيِيدُ الْقُرْآنِ كُلِّهِ مَجْمُوعًا فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، يَجْمَلُ النَّاسَ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَيْهِ؛ لِظُهُورِ الْأَثَرِ الْمُخِيفِ بِاخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ. وَقَدْ ظَهَرَتْ نَتَائِجُ هَذَا الْجَمْعِ حَيْثُ حَصَلَتْ بِهِ الْمَصْلَحَةُ الْعُظْمَى لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ اجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ، وَاتِّفَاقِ الْكَلِمَةِ، وَحُلُولِ الْأُلْفَةِ، وَانْدَفَعَتْ بِهِ مَفْسَدَةَ كُبْرَى مِنْ تَفَرُّقِ الْأُمَّةِ، وَاخْتِلَافِ الْكَلِمَةِ، وَفُشْوِ الْبَغْضَاءِ وَالْعَدَاوَةِ. وَقَدْ بَقِيَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ حَتَّى الْآنَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مُتَوَاتِرًا بَيْنَهُمْ، يَتَلَقَّاهُ الصَّغِيرُ عَنِ الْكَبِيرِ، لَمْ تَعْبَثْ بِهِ أَيْدِي

(١) ينظر: «المصاحف» لابن أبي داود (ص: ٩٦)، و«تاريخ المدينة» لابن شبة (٣ / ٩٩٥)، و«الشریعة» للآجری (١٢٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: ٨٦)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ٦٨).

في شرح «أصول في التفسير»

المُفْسِدِينَ، وَلَمْ تَطُوسْهُ أَهْوَاءُ الزَّائِغِينَ. فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الشرح:

سيكون شرح هذا المقطع في تمهيد وأربعة مباحث^(١)، بإذن الله - تعالى -:

التمهيد: معنى جمع القرآن:

يطلق جمع القرآن على معنيين:

الأول: جمعه بمعنى حفظه في الصدور، ومنه جُمَاع القرآن، أي: حفاظه، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ [القيامة: ١٦-١٧]، معنى ﴿جَمْعَهُ﴾: أَحْفَظُهُ في صدرك يا محمد، ﴿وَقُرْآنَهُ﴾: إثبات قراءته في لسانك.

الثاني: جمعه بمعنى كتابته: إما كتابته كله مفرق الآيات والسور، أو مرتب الآيات، وكل سورة في صحيفة مستقلة، أو مرتب الآيات والسور في صحائف مجتمعة تتضمن جميع السور. وقد تكفل الله - تعالى - بحفظ كتابه، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُو لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

المبحث الأول: جمع القرآن في عهد الرسالة:

جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَصَلَ عَلَى صَوْرَتَيْنِ:

الصورة الأولى: الحفظ في الصدور:

(١) أفدت في هذه المباحث من كتاب «المقدمات الأساسية» للجديع.

التيسير

وقدوة الناس فيه رسول الله ﷺ، فإنه لم يكن يكتب، ولا يقرأ من كتاب، إنما كان يقرأ القرآن حفظاً ﷺ.

فمن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، في قوله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، قال: «كان النبي ﷺ يُعَالج من التنزيل شدة، كان يُجْرِك شفتيه، فأنزل الله - تعالى -: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ» [القيامة: ١٦-١٧]، قال: جمعه في صدرك ثم تقرأه، ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨]، قال: فاستمع وأنصت، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩]، ثم إن علينا أن تقرأه، فكان رسول الله ﷺ إذا أتاه جبريل استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما قرأه»^(١).

وكان جبريل يأتيه في كل عام في رمضان يدارسه القرآن، فكان النبي ﷺ يعرض عليه حفظه. عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، ورضي عنها، قالت: أَسْرَّ إِلَيَّ النبي ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي»^(٢).

وأُمَّتُهُ ﷺ أُمَّيَّةٌ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ عَنْهُ الْقُرْآنَ فَيَجْمَعُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، وَكَانُوا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أُمَّةً عَمَلٍ، يَأْخُذُونَ الْقُرْآنَ لِلْعَمَلِ بِهِ، لَمْ يَكُنْ يَغْرَهُمْ كَثْرَةُ الْحِفْظِ دُونَ الْعَمَلِ، وَهَذَا أَحَدُ أَهْمِ الْأَسْبَابِ فِي قَلَّةِ الْحِفَاظِ الَّذِينَ جَمَعُوا

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٤٤٨).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٦٢٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٤٥٠).

في شرح «أصول في التفسير»

القرآن كله في حياة رسول الله ﷺ، وإن كان الواحد منهم لا يخلو من حفظ بعض القرآن.

قال عبد الله بن مسعود، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات؛ لم يجاوزهن حتى يعرف معناهن والعمل بهن»^(١).

والذين عُرفوا بجمع القرآن كله في صدورهم في عهد رسول الله ﷺ، ممن صحت بتسميتهم الأخبار هؤلاء السادة الأخيار:

أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبو الدرداء، وأبو زيد الأنصاري، وعبد الله بن عمرو بن العاص.

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ»^(٢).

وابن أم عبد هو عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ أربعة كلهم من الأنصار: معاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد»^(١).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٥/١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٨٠١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٨٠٨) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٤٦٤).

التيسير

وأما عبد الله بن عمرو؛ فقد قال عن نفسه: جمعت القرآن - ولفظ ابن حبان: حفظت - فقرأته كله في ليلة، فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ الزَّمَانُ، وَأَنْ تَمَلَّ، فَاقْرَأْهُ فِي شَهْرٍ...» الحديث (٢).

وهؤلاء الأعيان من الصحابة كانوا قد تفرغوا لأخذ القرآن والاعتناء بحفظه، والذين أمر النبي ﷺ بأخذ القرآن عنهم كانوا قد عرضوا عليه قراءتهم وعلم إتقانهم؛ ولذا زكاهم (٣).

وستأتي في مرحلة جمع القرآن في عهد أبي بكر الإشارة إلى كثرة من قُتل من القُرَّاء في حرب المرتدين مما يدل على وجود الحفظ في آخرين من الصحابة، ويحتمل أن يكون أولئك حفظوا القرآن كله، ويحتمل أن يكونوا حفظوا بعضه.

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً لحاجة، يقال لهم «القراء»، فعرض لهم حيان من بني سُليم، رِعْلٌ وَذَكْوَانٌ، عند بئر يقال لها بئر

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٨١٠) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٤٦٥).

(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٣٤٦)، وأحمد (٦٥١٦)، وصححه الألباني، وله شواهد في الصحيحين وغيرهما.

(٣) تنبيه: ذكر الشيخ أن من القراء الخلفاء الأربعة، ولم أقف على دليل على ذلك. غير أنه ورد أن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قرأ القرآن كله في ركعة واحدة أوتر بها. ينظر: «الزهد» لابن المبارك (١٢٧٥، ١٢٧٦)، و«المصنف» (٥٩٥٢) لعبد الرزاق، وغيرها.

في شرح «أصول في التفسير»

مَعُونَةً، فقال القوم: والله، ما إياكم أردنا، إنما نحن مجتازون في حاجة للنبي ﷺ، فقتلوهم، فدعا النبي ﷺ عليهم شهرا في صلاة الغداة^(١).

وقد كان الاعتماد في ذلك العهد النبوي على الحفظ أكثر من الكتابة؛ لقوة الذاكرة وسرعة الحفظ وقلة الكاتين ووسائل الكتابة، ولذلك لم يجمع في مصحف بل كان من سمع آية حفظها أو كتبها فيما تيسر له.

الصورة الثاني: الحفظ في السطور:

لم يكن الاعتماد على الصدور وحده كافيا لحفظ القرآن الذي أراد الله - تعالى - حفظه إلى قيام الساعة؛ فإن حفظ الصدور لغير رسول الله ﷺ يعتريه ما كتب الله على بني آدم من النسيان والوهم. لذلك كان التدوين والكتابة ضرورة لا بد منها لحفظه، والقرآن نفسه أشعر بضرورة الكتابة في مواضع كثيرة؛ فإن الله - تعالى - سباه «الكتاب»، وهذا يقتضي أن يكون مكتوبا؛ ولذا كان النبي ﷺ قد اتخذ جماعة مأمونة من أصحابه ممن كان يعرف الكتابة يكتبون ما كان ينزل عليه من القرآن، كما كان الإذن فيه عامًّا لكل من شاء أن يكتب، وقد قال لهم: «لا تكتبوا عني، ومَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيُمْحُهِ»^(٢).

والعلة هي: الخوف من أن يختلط بالقرآن ما ليس منه.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٠٠٤).

التيسير

ومن أعيان كُتَّاب الوحي لرسول الله ﷺ: علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وأبي بن كعب، ومعاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وكانوا جميعاً من آمن الناس على كلام الله - تعالى -، وهم مُزَكَّون من رسول الله ﷺ باختياره لهم لهذه الوظيفة الثقيلة، بل مُزَكَّون من الله - تعالى - بإقرار نبيه ﷺ على اتخاذهم لذلك.

فحاصل هذا المبحث:

أن جمع القرآن على العهد النبوي كان بهذين الطريقتين: جمعه في الصدور، وكتابته في السطور.

وكانوا يكتبونه فيما تهيأ لهم الكتابة فيه، من الجلود وجريد النخل وغير ذلك، كما قال زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا كَلَّفَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ: «فَقَمْتُ فَتَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعَهُ مِنَ الرَّقَاعِ وَالْأَكْتافِ - وَفِي رِوَايَةٍ: وَاللِّخَافِ -، وَالْعُسْبِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ»^(١).

ولم يكن جمعهم مكتوباً على صفة الكتاب الواحد؛ لتعذر ذلك يومئذ، حيث كان القرآن مستمر النزول، وربما نزلت الآية أو السورة فقال لهم النبي ﷺ: «ضَعُوهَا فِي مَوْضِعٍ كَذَا»، كما كان نسخ التلاوة وارداً في حياته ﷺ، فلو كان مؤلفاً على

(١) تقدم تخرجه.

في شرح «أصول في التفسير»

صفة الكتاب التام لشقّ معه إضافة الجديد وإزالة المنسوخ، خاصة وأنهم ما كان لهم من آلة الكتابة يومئذ ما تهيأ لمن بعدهم.

ويمكن إيجاز ما سبق في النقاط الآتية:

أولاً: أن القرآن جُمع في العهد النبوي بنوعي الجمع.

ثانياً: الباعث على كتابة القرآن في عهد الرسول ﷺ أمران:

١- معاضدة المكتوب للمحفوظ؛ لتتوفر للقرآن عوامل الحفظ، ولهذا كان المعول عليه عند جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان: الحفظ والكتابة معا.

٢- تبليغ الوحي على الوجه الأكمل؛ لأن الاعتماد على حفظ الصحابة فقط غير كاف؛ لتعرضهم للنسيان أو الموت، أما الكتابة فباقية لا تزول.

ثالثاً: أن كتابة القرآن آنذاك كانت بحسب ما تيسر في الرقاع والعُسب والأكتاف وغيرها.

رابعاً: أن جمع القرآن في الصحف كان جمعاً مُفَرَّقاً فلم يكن مجتمعاً كله في مكان واحد؛ إذ كان مفرقاً لدى الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ويعود السبب في عدم جمع القرآن في مصحف واحد إمام إلى الأمور الآتية:

١- ما كان يترقبه رسول الله ﷺ من تتابع نزول الوحي، وقد تنزل بعض الآيات ناسخة لآيات أخرى حكماً وتلاوة.

التيسير

٢- أن ترتيب آيات القرآن وسوره لم يكن حسب النزول؛ فقد تنزل الآية أو السورة بعد آية أو سورة يكون ترتيبها قبلها. فلو كتب القرآن في مصحف واحد لكان عرضة للتغيير والمحو والتبديل كُلِّما نزل شيء من الوحي.

٣- أن المدة بين آخر ما نزل من القرآن وبين وفاته ﷺ قليلة. ولا يمكن جمعه قبل تكامل نزوله.

٤- أنه لم يوجد من دواعي الجمع في مصحف واحد مثلما وجد في عهد أبي بكر وعثمان؛ إذ المسلمون بخير والقراء كثيرون والفتنة مأمونة، بخلاف ما حصل في عهد أبي بكر وعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

خامسا: أن الجمع لم يكن مرتبا بحسب السور؛ لأنه كُتِبَ أولا بأول على حسب نزوله، ومعلوم أن ترتيب القرآن ليس بحسب النزول بالإجماع.

المبحث الثاني: جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق:

يبين ذلك زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أحد حفظة القرآن وكتاب الوحي - قال: أرسل إليّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة^(١)، فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إن عمر أتاني، فقال: إنَّ القتل قد استحرَّ يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى أن يستحرَّ القتل بالقراء بالمواطن، فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال

(١) أي: في حرب المرتدين، وكانت أواخر سنة إحدى عشرة، كما في «البداية والنهاية» (٤٧٢/٩).

في شرح «أصول في التفسير»

عمر: هذا - والله - خير. فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه، فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: هو - والله - خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فتتبع القرآن أجمعه من العُسب واللِّخاف وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري، لم أجدها مع أحد غيره: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ...﴾ [التوبة: ١٢٨-١٢٩]، فكانت الصُّحُف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا^(١).

وقوله: «لم أجدها مع أحد غيره»: إنما أراد مكتوبة، ولم يُرد محفوظة؛ فإن زيدا نفسه كان ممن جمع القرآن حفظاً على عهد رسول الله ﷺ.

وهذا الجمع الذي حصل بأمر أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كان للقرآن جميعاً على الصورة التي كان النبي ﷺ أملاها على أصحابه من كُتَّاب الوحي، مشتملةً على الأحرف السبعة التي أنزل عليها القرآن.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٩٨٦) وفي مواضع أخرى.

• بواعث الجمع:

أولاً: مقتل كثير من القراء يوم اليمامة.

ثانياً: استقرار الأمر بانقطاع الوحي، واكتمال القرآن.

ثالثاً: أمن النسخ.

• مميزات الجمع:

تميز جمع القرآن في عهد الصديق بأمر:

الأول: أنه اقتصر فيه على ما لم تُنسخ تلاوته، وجرد منه كل ما ليس بقرآن.

الثاني: أنه لم يكتب فيه إلا ما أجمع الجميع على أنه قرآن، وتواترت روايته.

الثالث: اشتماله على الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن.

وهذه المميزات لم تجتمع في غير مصحف أبي بكر، وإلا فقد كانت هناك محاولات فردية

ولكنها لم تحظ بما حظيت به مصحف أبي بكر؛ إذ كان بعضهم يكتب المنسوخ تلاوته، وما ثبت

في رواية الأحاد، وما كان تفسيراً لبعض الآيات، وبعض الأدعية المأثورة.

ومن أشهر المصاحف الفردية: مصحف عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب،

وأبي موسى الأشعري، والمقداد بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جميعاً.

وذكر بعض العلماء أن تسمية القرآن بـ «المصحف» نشأت في ذلك الوقت لكونه

جمع في صحف^(١).

(١) ينظر: «محاضرات في علوم القرآن» للدكتور غانم قدوري (ص: ٥٨).

في شرح «أصول في التفسير»

قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أعظم الناس أجرا في المصاحف أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر؛ هو أول من جمع كتاب الله». وفي لفظ: «كان أول من جمع القرآن بين اللوحين»^(١).

الرابع: التوثق والتحري باختيار زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو صاحب المكانة المرموقة في الكتابة والقراءة، وأحد كتّاب الوحي بين يدي رسول الله ﷺ، وهو شاب عاقل لا يُتهم، وأحد حفاظ القرآن، ومن شهد العرضة الأخيرة^(٢).

ومن ورعه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله - لما كُلف بهذه المهمة - : «فوالله، لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن»^(٣).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لما نسخنا الصُّحُفَ في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب، كنت كثيرا أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها، لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة [بن ثابت] الأنصاري الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]»^(٤).

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) ينظر: «شرح السنة» (٤/٥٢٥).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٨٤) وفي مواضع أخرى.

التيسير

• هل هناك جمع وقع في خلافة عمر؟

رُوي في ذلك ما لا يثبت من طريق النقل؛ إما من رواية ضعيف، أو من جهة انقطاع في الإسناد^(١). والصحيح ما تقدم في حديث زيد بن ثابت أن عمر أشار على أبي بكر بجمع القرآن، وأن الصحف التي جُمعت على عهد الصديق بقيت بعده عند عمر إلى أن استشهد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم عند ابنته حفصة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

• أين ذهبت صحف أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

يُجيب عن ذلك سالم بن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فيذكر أن مروان بن الحكم كان يرسل إلى حفصة يسألها الصحف التي كتب منها القرآن، فتأبى حفصة أن تعطيه إياها.

قال سالم: فلما توفيت حفصة ورجعنا من دفنها؛ أرسل مروان بالعزيمة إلى عبد الله بن عمر: ليرسلن إليه بتلك الصحف، فأرسل بها إليه عبد الله بن عمر،

فائدة: قال الحافظ في شرحه (٣/٣١٩): «هذا يدل على أن زيادا لم يكن يعتمد في جمع القرآن على علمه، ولا يقتصر على حفظه، لكن فيه إشكال؛ لأن ظاهره أنه اكتفى مع ذلك بخزينة وحده، والقرآن إنما يثبت بالتواتر! والذي يظهر في الجواب: أن الذي أشار إليه أن فقدته فقد وجودها مكتوبة، لا فقد وجودها محفوظة، بل كانت محفوظة عنده وعند غيره، ويدل على هذا قوله في حديث جمع القرآن: (فأخذت أتبعه من الرِّقاع، والعُسب)».

(١) ينظر: «الطبقات الكبرى» (٢/٣٥٦)، وغيره.

في شرح «أصول في التفسير»

فأمر بها مروان فشقت، فقال مروان: إنما فعلت هذا؛ لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالمصحف، فخشيت إن طال بالناس زمان أن يرتاب في شأن هذه الصحف مرتاب، أو يقول: إنه قد كان شيء منها لم يكتب^(١).

المبحث الثالث: جمع القرآن في عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وهذه هي المرحلة الأخيرة من مراحل جمع القرآن، وهي التي تم فيها جمع الناس على مصحف واحد؛ منعاً للفتنة. وكان ذلك سنة خمسٍ وعشرين من الهجرة، وإليك قصة ذلك:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح إرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى! فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم - أنتم وزيد بن ثابت - في شيء من القرآن (وفي رواية: في عربية من عربية القرآن) فاكتبوه بلسان قريش؛ فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا

(١) أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٠٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١٦٨).

التيسير

الصُّحُف في المصاحف رَدَّ عثمانُ الصُّحُف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمُصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق^(١).

قال الإمام أبو عمرو الداني: «أكثر العلماء على أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لما كتب المصحف جعله على أربع نسخ، وبعث إلى كل ناحية من النواحي بواحدة منهم: فوجه إلى الكوفة إحداهن، وإلى البصرة أخرى، وإلى الشام الثالثة، وأمسك عند نفسه واحدة، وقد قيل: إنه جعله سبع نسخ، ووجه من ذلك - أيضا - نسخة إلى مكة، ونسخة إلى اليمن، ونسخة إلى البحرين. والأول أصح، وعليه الأئمة»^(٢).

وعليه فيمكن إيجاز هذا الجمع العثماني فيما يلي:

أولا: انتدب عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أربعة نفر ليجمعوا القرآن في مصحف واحد، على اعتبار أن الصحف التي جمعها زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هي المصدر الأساسي للجمع؛ حيث استُعيِرَت من حفصة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا واعتُبرَت هي الأصل، ورُوي في ذلك كلُّ ما أمكن من وسائل التثبيت والاستيثاق.

ثانيا: جُرِّدَت المصاحف مما ليس بقرآن؛ كالأدعية، والشروح، ونحوها.

(١) تقدم تخرجه، وانظر شرح الحافظ له في «فتح الباري»؛ حيث وقع في بعض الروايات أن الخلاف بين المسلمين - الذي أشار إليه حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بلغ أن كفر بعضهم بعضا.
(٢) «المقنع في معرفة رسوم مصاحف أهل الأمصار» (ص: ٩١).

في شرح «أصول في التفسير»

ثالثا: جُمعت تلك الصُّحُف في مصحف واحد إمام يَضُمُّ القرآن كَلَّهُ بلغة واحدة، ونسخوا منه نُسخا وبعثوا إلى كل أفق بمصحف، وحرَّقوا ما عداه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف.

رابعا: لم يكتبوا شيئا إلا بعد عرضه على مشاهير الصحابة ويشهد الجميع بأنه قرآن، ولم تنسخ تلاوته، وأنه استقر في العرصة الأخيرة.

المبحث الرابع: الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان:

الفرق بين الجَمْعَيْن في أمرين بارزين:

أولا: السبب الداعي للجمع:

ففي عهد الصِّدِّيق: الخوف على ذهاب القرآن بذهاب حَمَلَتِهِ، كما وقع في إشارة عمر على أبي بكر؛ حيث قال: «إني أخشى أن يستحِرَّ القتلُ بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن».

أما في عهد عثمان: فكان الداعي الخوف على الأمة من الافتتان في دينها بسبب اختلاف الحروف التي يُقرأ بها القرآن، كما كان في إشارة حذيفة على عثمان.

ثانيا: الصفة التي وقع عليها الجمع:

في عهد الصِّدِّيق: جُمع القرآن من السطور والصدور على الصفة التي أخذها الناس عن النبي ﷺ، والتي كتبها بأمره كُتِّبُ الوحي، فصارت جميعا في مصحف،

التيسير

محفوطة في موضع واحد دون أن يُحمل الناس على الاجتماع على مصحف واحد، والظاهر أنها لم تكن مرتبة السور كما هو الآن.

فكتبت نسخة واحدة من القرآن في هذا الجمع، حفظها أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ باعتبارهِ إمام المسلمين حتى توفاه الله، ثم عند عمر حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر.

وأما في عهد عثمان: فإن الجمع كان بكتابة مصحف يكون للناس إماما، لا يُتخَلَّف في شيء من حروفه، يُعصَمون به من الضلالة والفرقة، وجعل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إمامه في ذلك الصُّحُف التي جُمعت في عهد الصديق؛ ولهذا جاء في البخاري: «فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلني إلينا بالصُّحُف؛ ننسخها في المصاحف ثم نردّها إليك»^(١).

وفيه - أيضا - أن زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «نسخت الصحف في المصاحف...»^(٢).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: «الفرق بين الصُّحُف والمُصْحَف: أن الصُّحُف الأوراق المُجَرَّدة التي جُمع فيها القرآن في عهد أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكانت سُورًا مفرقة، كل سورة مرتبة بآياتها على حدة لكن لم يرتب بعضها إثر بعض، فلما نُسخَتْ ورُتِّب بعضها إثر بعض صارت مصحفا»^(٣).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «فتح الباري» (١٤/١٩٤).

في شرح «أصول في التفسير»

وعُمِّم هذا المصحف على جميع عواصم الدولة الإسلامية، وقد كان مُرتَّب الآيات والسور على الوجه المعروف الآن.

قال أبو عبد الله الحاكم: «جَمَعُ الْقُرْآنُ لَمْ يَكُنْ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَقَدْ جُمِعَ بَعْضُهُ بِحَضْرَةِ الرَّسُولِ ﷺ، ثُمَّ جُمِعَ بَعْضُهُ بِحَضْرَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَالْجَمْعُ الثَّلَاثُ هُوَ فِي تَرْتِيبِ السُّورَةِ كَانَ فِي خِلَافَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ»^(١).



(١) «المستدرک» (٢/٢٤٩).

المقطع السادس

التفسير

قال الشيخ رحمه الله:

«التفسير لغة: من الفسر، وهو: الكشف عن المعطى^(١)».

وفي الاصطلاح: بيان معاني القرآن الكريم.

وتعلم التفسير واجب؛ لقوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، ولقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤].

وجه الدلالة من الآية الأولى: أن الله - تعالى - بين أن الحكمة من إنزال هذا القرآن المبارك أن يتدبر الناس آياته، ويتعظوا بها فيها، والتدبر هو: التأمل في الألفاظ للوصول إلى معانيها، فإذا لم يكن ذلك فأتت الحكمة من إنزال القرآن، وصار مجرد الألفاظ لا تأثير لها، ولأنه لا يمكن الاتعاط بها في القرآن بدون فهم معانيه.

وجه الدلالة من الآية الثانية: أن الله - تعالى - وبخ أولئك الذين لا يتدبرون القرآن، وأشار إلى أن ذلك من الإقفال على قلوبهم، وعدم وصول الخير إليهم. وكان سلف الأمة على تلك الطريقة الواجبة يتعلمون القرآن ألفاظه ومعانيه؛ لأنهم بذلك يتمكنون من العمل بالقرآن على مراد الله به؛ فإن العمل بها لا يعرف معناه غير ممكن.

(١) ينظر: «لسان العرب»، مادة «فسر» (٥٥/٥).

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: (حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرَءُونَ الْقُرْآنَ - كَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَغَيْرِهِمَا -: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا) (١).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (وَالْعَادَةُ تَمْنَعُ أَنْ يَقْرَأَ قَوْمٌ كِتَابًا فِي فَنٍّ مِنَ الْعِلْمِ كَالطَّبِّ وَالْحِسَابِ، وَلَا يَسْتَشْرِحُوهُ؛ فَكَيْفَ بِكَلَامِ اللَّهِ - تَعَالَى - الَّذِي هُوَ عِصْمَتُهُمْ، وَبِهِ نَجَاتُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ وَقِيَامُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ) (٢).

وَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَبَيِّنُوهُ لِلنَّاسِ عَنْ طَرِيقِ الْكِتَابَةِ أَوْ الْمُشَافَهَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وَتَبْيِينُ الْكِتَابِ لِلنَّاسِ شَامِلٌ لِتَبْيِينِ أَلْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ، فَيَكُونُ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ مِمَّا أَخَذَ اللَّهُ الْعَهْدَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ بَيَانِهِ.

وَالْعَرَضُ مِنْ تَعَلُّمِ التَّفْسِيرِ هُوَ: الْوُصُولُ إِلَى الْغَايَاتِ الْحَمِيدَةِ وَالشَّمْرَاتِ الْجَلِيلَةِ؛ وَهِيَ: التَّصَدِيقُ بِأَخْبَارِهِ، وَالإِنْتِفَاعُ بِهَا، وَتَطْبِيقُ أَحْكَامِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ؛ لِيُعْبَدَ اللَّهُ بِهَا عَلَى بَصِيرَةٍ.

(١) أخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١٦٩)، وابن وضاح في «البدع» (٢٥٥)، وابن أبي

شيبه في مصنفه (٢٩٩٢٩) بنحوه.

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٣ / ٣٣٢).

الواجب على المسلم في تفسير القرآن: أن يشعر نفسه حين يفسر القرآن بأنه مترجم عن الله - تعالى -، شاهد عليه بما أراد من كلامه؛ فيكون معظماً لهذه الشهادة، خائفاً من أن يقول على الله بلا علم، فيقع فيما حرم الله؛ فيخزي بذلك يوم القيامة، قال الله - تعالى -: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلْيَمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠].

المرجع في تفسير القرآن:

يرجع في تفسير القرآن إلى ما يأتي:

أولاً: كلام الله - تعالى -: فيفسر القرآن بالقرآن؛ لأن الله - تعالى - هو الذي أنزله، وهو أعلم بما أراد به، ولذلك أمثلة؛ منها:

١ - قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، فقد فسّر ﴿أَوْلِيَاءَ اللَّهِ﴾ بقوله في الآية التي تليها: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣].

٢ - قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ﴾ [الطارق: ٢]، فقد فسّر ﴿الطَّارِقُ﴾ بقوله في الآية الثانية: ﴿التَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ٣].

٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَلَتْهَا﴾ [النازعات: ٣٠]، فَقَدْ فَسَّرَ ﴿دَحَلَتْهَا﴾ بِقَوْلِهِ فِي الْآيَتَيْنِ بَعْدَهَا: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالَ أَرْسَلَهَا﴾ [النازعات: ٣١- ٣٢].

ثَانِيًا: كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَيَفْسِّرُ الْقُرْآنَ بِالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَبْلُغٌ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى -، فَهُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِمُرَادِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِكَلَامِهِ.

وَلِذَلِكَ أَمْثِلُهُ مِنْهَا:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فَفَسَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الزِّيَادَةَ بِالنَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ - تَعَالَى -، فِيمَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ ^(١) وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ^(٢) صَرِيحًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ. وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ^(٣). وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثٍ قَالَ فِيهِ: (فَيُكْشَفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ - عَزَّ وَجَلَّ -)، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] ^(٤).

(١) ينظر: تفسير ابن جرير الطبري (١٢/١٦٢).

(٢) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٠٣٤١).

(٣) ينظر: تفسير ابن جرير الطبري (١٢/١٦١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١٨١).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فَقَدْ فَسَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْقُوَّةَ بِالرَّمْيِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

ثَالِثًا: كَلَامُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لَا سِوَا دَوُو الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْعِنَايَةِ بِالتَّفْسِيرِ: لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَتِهِمْ وَفِي عَصْرِهِمْ، وَلَا تَهُمُ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ أَصْدَقُ النَّاسِ فِي طَلَبِ الْحَقِّ، وَأَسْلَمُهُمْ مِنَ الْأَهْوَاءِ، وَأَطْهَرُهُمْ مِنَ الْمُخَالَفَةِ الَّتِي تَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَبَيْنَ التَّوْفِيقِ لِلصَّوَابِ.

وَلِذَلِكَ أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا؛ مِنْهَا:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء: ٤٣]، فَقَدْ صَحَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ فَسَّرَ الْمَثَلَمَةَ بِالْجِمَاعِ^(٢).

رَابِعًا: كَلَامُ التَّابِعِينَ الَّذِينَ اعْتَنَوْا بِأَخْذِ التَّفْسِيرِ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: لِأَنَّ التَّابِعِينَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ، وَأَسْلَمَ مِنَ الْأَهْوَاءِ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ تَكُنِ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ تَغَيَّرَتْ كَثِيرًا فِي عَصْرِهِمْ، فَكَانُوا أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩١٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٦٨٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٦١).

في شرح «أصول في التفسير»

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (إِذَا أَجْمَعُوا [يَعْنِي التَّابِعِينَ] عَلَى الشَّيْءِ فَلَا يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً، فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، وَيَرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ، أَوِ السُّنَّةِ، أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ، أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ)^(١). وَقَالَ - أَيْضًا -: (مَنْ عَدَلَ عَنِ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ، بَلْ مُبْتَدِعًا، وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطْوُهُ)، ثُمَّ قَالَ: (فَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ وَفَسَّرَ الْقُرْآنَ بِخِلَافِ تَفْسِيرِهِمْ، فَقَدْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ وَالمَدْلُولِ جَمِيعًا)^(٢).

خَامِسًا: مَا تَقْتَضِيهِ الكَلِمَاتُ مِنَ المَعَانِي الشَّرْعِيَّةِ أَوِ اللُّغَوِيَّةِ حَسَبَ السِّيَاقِ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]؛ فَإِنْ اخْتَلَفَ المَعْنَى الشَّرْعِيَّةُ وَاللُّغَوِيَّةُ أُخِذَ بِمَا يَقْتَضِيهِ الشَّرْعِيُّ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ لِبَيَانِ الشَّرْعِ، لَا لِبَيَانِ اللُّغَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَتَرَجَّحُ بِهِ المَعْنَى اللُّغَوِيَّةُ فَيُؤْخَذُ بِهِ.

مِثَالُ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ المَعْنَيَانِ وَقُدِّمَ الشَّرْعِيُّ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي المُنَافِقِينَ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]، فَالصَّلَاةُ فِي اللُّغَةِ الدُّعَاءُ، وَفِي الشَّرْعِ - هُنَا -

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧٠).

(٢) السابق (١٣/ ٣٦١ - ٣٦٢).

التيسير

الْوُقُوفُ عَلَى الْمَيْتِ لِلدُّعَاءِ لَهُ بِصِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ فَيَقْدَمُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ لِلْمُتَكَلِّمِ، الْمَعْهُودُ لِلْمُخَاطَبِ. وَأَمَّا مَنْعُ الدُّعَاءِ هُمْ عَلَى وَجْهِ الْإِطْلَاقِ فَمِنْ دَلِيلٍ آخَرَ.

وَمِثَالُ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْمَعْنِيَانِ، وَقُدِّمَ فِيهِ اللَّغْوِيُّ بِالِدَّلِيلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالمرادُ بِالصَّلَاةِ هُنَا الدُّعَاءُ، وَبِدَلِيلٍ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِصَدَقَةٍ قَوْمٍ، صَلَّى عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(١).

وَأَمثلةُ مَا اتَّفَقَ فِيهِ الْمَعْنِيَانِ الشَّرْعِيُّ وَاللَّغْوِيُّ كَثِيرَةٌ: كَالسَّمَاءِ، وَالْأَرْضِ وَالصِّدْقِ، وَالْكَذِبِ، وَالْحَجَرِ، وَالْإِنْسَانِ.

الاختلافُ الْوَارِدُ فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ:

الاختلافُ الْوَارِدُ فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: اخْتِلَافٌ فِي اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى، فَهَذَا لَا تَأْثِيرَ لَهُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ.

مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَقَضَى﴾: أَمَرَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: وَصَّى، وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ: أَوْجَبَ^(٢)، وَهَذِهِ التَّفْسِيرَاتُ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ، أَوْ مُتَقَارِبٌ؛ فَلَا تَأْثِيرَ لِهَذَا الْاِخْتِلَافِ فِي مَعْنَى الْآيَةِ.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٤٩٧) ومواضع أخرى، ومسلم (١٠٧٨).

(٢) تنظر هذه الأقوال في: تفسير البغوي (٨٥ / ٥).

في شرح «أصول في التفسير»

الثاني: اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية تحتمل المعنيين لعدم التضاد بينهما، فتحتمل الآية عليهما وتفسر بهما، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف: أن كل واحد من القولين ذكر على وجه التمثيل لما تعنيه الآية، أو التنويع.

مثاله قوله تعالى: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَهُ آيَاتِنَا فَأَنْسَخَ مِنْهَا فَأَتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ [الأعراف: ١٧٦]، قال ابن مسعود: هو رجل من بني إسرائيل، وعن ابن عباس أنه: رجل من أهل اليمن، وقيل: رجل من أهل البلقاء^(١). والجمع بين هذه الأقوال: أن تحتمل الآية عليها كلها؛ لأنها تحتملها من غير تضاد، ويكون كل قول ذكر على وجه التمثيل.

ومثال آخر: قوله تعالى: ﴿وَكَاَسَا دِهَاقًا﴾ [النبا: ٣٤]، قال ابن عباس: ﴿دهاقًا﴾: مملوءة، وقال مجاهد: متتابعة، وقال عكرمة: صافية^(٢). ولا منافاة بين هذه الأقوال، والآية تحتملها؛ فتحتمل عليها جميعًا، ويكون كل قول لنوع من المعنى.

القسم الثالث: اختلاف اللفظ والمعنى، والآية لا تحتمل المعنيين معًا؛ للتضاد بينهما؛ فتحتمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق أو غيره.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]،

(١) تنظر هذه الأقوال في: تفسير ابن كثير (٣/ ٥٠٧).

(٢) تنظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٢٤/ ١٧٢).

قال ابن عباس: ﴿غَيْرِ بَاغٍ﴾ في الميِّتة، ﴿وَلَا عَادٍ﴾ مِنْ أَكْلِهِ، وَقِيلَ: غَيْرَ خَارِجٍ عَلَى الإِمَامِ وَلَا عَاصٍ بِسَفَرِهِ^(١). وَالرَّاجِحُ الأَوَّلُ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ فِي الآيَةِ عَلَى الثَّانِي؛ وَلِأَنَّ المَقْصُودَ بِحَلِّ مَا ذُكِرَ دَفْعُ الضَّرُورَةِ، وَهِيَ واقِعَةٌ فِي حَالِ الخُرُوجِ عَلَى الإِمَامِ، وَفِي حَالِ السَّفَرِ المَحْرَمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمِثَالُ آخَرَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلاَّ أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فِي ﴿الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾: هُوَ الزَّوْجُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الوَلِيُّ^(٢). وَالرَّاجِحُ الأَوَّلُ؛ لِذِلَّةِ المَعْنَى عَلَيْهِ، وَلِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

الشرح:

اشتمل هذا المقطع على ستة مباحث:

- (١) تنظر هذه الأقوال في: تفسير البغوي (١ / ١٨٣).
 - (٢) ينظر القولان في: تفسير الطبري (٥ / ١٤٧).
 - (٣) ضعيف: أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥ / ١٥٧)، من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب - مرسلا -: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ = الزَّوْجُ».
- وابن لهيعة ضعيف، واختلف عليه في الحديث وصلا وإرسالا؛ فقد أخرجه ابن أبي حاتم - معلقا - في تفسيره (٢ / ٤٤٥)، فقال: ذُكِرَ عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، فذكره.

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الأول: معنى التفسير:

التفسير في اللغة: تفعيل من (الفسر)، بمعنى: الإبانة والكشف.

ويُطلق اللفظ على المعاني والأعيان المحسوسة، فيقال: فسّر الكلام، أي: أبان معناه وأظهره، كما يقال: فسّر عن ذراعه، أي: كشف عنها^(١).

وفي الاصطلاح: عرّف بتعريفات كثيرة؛ منها:

علم يفهم به القرآن بمعرفة معانيه واستخراج أحكامه وحكمه، وعظاته وعبره^(٢).

وعرّفه الشيخ - هنا -، فقال: «بيان معاني القرآن الكريم».

• فائدة: معنى التأويل:

التأويل في اللغة: مأخوذ من الأوّل، وهو: الرجوع^(٣).

وأما في اصطلاح العلماء؛ فيطلق على ثلاثة معانٍ^(٤):

(١) ينظر: «لسان العرب»، مادة «فسر» (٥ / ٥٥).

(٢) ينظر: «المقدمات الأساسية» (ص: ٢٧٩)، و«قواعد الترجيح» للحري (١/٢٩)، و«قواعد التفسير» للسبت (١/٢٥).

(٣) ينظر: «لسان العرب»، مادة «أول» (١١ / ٣٢).

(٤) ينظر: «مجموع ابن عثيمين» (٤/٨٣)، و«التفسير والمفسرون» (١/١٧)، و«مباحث في علوم القرآن» (ص: ٣٢٥).

التيسير

الأول: التفسير: وهو إيضاح المعنى وبيانه.

وكان السلف يسمون علم التفسير (علم التأويل)، وفي دعاء النبي ﷺ لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(١).

وعلى هذا استعمال السلف، ومنهم ابن جرير في تسميته كتابه «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، فيكون التفسير والتأويل على هذا مترادفين.

الثاني: الحقيقة التي يؤول الشيء إليها:

وهذا هو المعروف من معنى التأويل في الكتاب والسنة.

فتأويل الأمر فعله، وتأويل الخبر وقوعه، ومنه قوله تعالى: ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: ١٠٠].

الثالث: صرف اللفظ عن ظاهره إلى المعنى الذي يخالف الظاهر:

وهو اصطلاح المتأخرين من المتكلمين وغيرهم.

وهو نوعان: صحيح وفساد.

فالصحيح: ما دل الدليل عليه، مثل تأويل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، إلى أن المعنى: إذا أردت أن تقرأ.

والفساد: ما لا دليل عليه؛ كتأويل استواء الله على عرشه بـ (استيلائه)، ويده بـ (قوته ونعمته)، ونحو ذلك.

(١) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٢٢٣)، وأحمد في مسنده (٢٣٩٧). وهو عند البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧) بدون عبارة «وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ».

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الثاني: حكم تعلم التفسير، وأهميته:

تَعَلَّمَ تفسير القرآن كُلَّهُ وفهَمُ معانيه وأحكامه = فرض كفاية، يجب على الأمة أن يكون فيها من يقوم بذلك.

قال السيوطي رَحْمَةُ اللَّهِ: «أجمع العلماء أن التفسير من فروض الكفايات»^(١).

وأما أفراد المسلمين وعوامهم: فيجب عليهم فَهْمُ ما يحتاجون إليه في دينهم من معرفة الله - تعالى - والإيمان به وبرسوله ﷺ، وإقامة فرائض الدين، ونحو ذلك مما يتعين عليهم معرفته. ولا يجب عليهم معرفة أحكام الظهار والإيلاء والرهن ونحو ذلك مما جاء في القرآن.

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله»^(٢).

وينبغي للمسلم فضلا عَمَّنْ تَوَجَّهَ لطلب العلم أن يعتني بكتاب الله تلاوة وحفظا وتفهما، ويصرف لذلك نفائس الأوقات، ويجتهد في فهم القرآن، فهو سبيل الهداية، والثبات، والعلم:

(١) «الإتقان» (٤/١٩٩).

(٢) أخرجه الطبري (١/٧٠) من طريق أبي الزناد عن ابن عباس، ولم يسمع منه، كما في «تهذيب الكمال» (١٤/٤٨٢). وأخرجه الفريابي في «القدر» (٤١٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٨٥) من طريق أبي صالح باذام، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بنحوه. وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس - أيضا -.

التيسير

ففي الهداية يقول تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمٌ﴾ [الإسراء: ٩].

وفي الثبات يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

وفي العلم يقول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من أراد العلم فليثور القرآن؛ فإنه فيه علم الأولين والآخرين»^(١). وقال مسروق بن الأجدع رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما نسأل أصحاب محمد ﷺ عن شيء إلا وعلمه في القرآن، ولكن علمنا قصر عنه»^(٢).
فالقرآن ينبوع العلم، وكتاب الإسلام، وكلية الشريعة، وعمدة الملة، ونور الأبصار والبصائر.

وقد اعتنى السلف بهذا العلم وأشادوا به، وإليك طرفا من ذلك:

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، قال: يعني: المعرفة بالقرآن.
وقال - أيضا - : «الذي يقرأ القرآن ولا يحسن تفسيره، كالأعرابي يهذُّ الشُّعْرَ هَذَا»^(٣).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية (١/ ٤٠).

في شرح «أصول في التفسير»

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يَجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ، وَالْعَمَلَ بِهِنَّ»^(١).

وقال - أيضا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَا أَنْزَلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيْمَ أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»^(٢).

وعن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَأَنْ أُعْرِبَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْفَظَ آيَةً»^(٣)، وَالْإِعْرَابُ - هُنَا - بِمَعْنَى: التفسير والبيان^(٤).

وعن عمرو بن مَرَّةٍ - وَهُوَ مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ (١١٨ هـ) - قَالَ: «مَا مَرَرْتُ بِآيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَا أَعْرِفُهَا إِلَّا أَحْزَنْتَنِي»^(٥).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٤٨).

(٤) قال السيوطي في «الإتقان» (٤/ ١٩٨): «معنى هذه الآثار عندي: إرادة البيان والتفسير؛ لأن إطلاق الإعراب على الحكم النحوي اصطلاح حادث، ولأنه كان في سليقتهم لا يحتاجون إلى تعلمه، ثم رأيت ابن النقيب جنح إلى ما ذكرته، وقال: ويجوز أن يكون المراد الإعراب الصناعي، وفيه بُعد». وينظر - أيضا - : «مقاييس اللغة» (٤/ ٣٠٠)، و«لسان العرب» (١/ ٥٨٨)، و«تاج العروس» (٣/ ٣٣٥).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٣٢٧)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٩٥) بنحوه.

التيسير

وعن الحسن قال: «ما أنزل الله آية إلا وهو يجب أن تُعلم: فيم أنزلت، وما أراد بها»^(١).

وقال ابن عبد البر: «أول العلم حفظ كتاب الله - عز وجل - وتفهُمُهُ. وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه. ولا أقول: إن حفظه كله فرض، ولكني أقول: إن ذلك شرط لازم على من أحب أن يكون عالماً فقيهاً ناصباً نفسه للعلم، ليس من باب الفرض»^(٢).

وقال الإمام الطبري: «إني لأعجب ممن قرأ القرآن ولم يعلم تأويله، كيف يلتذ بقراءته؟!»^(٣).

المبحث الثالث: شروط المفسر:

لا بد لمن يفسر القرآن أن يستجمع شروطاً؛ هي:

أولاً: صحة الاعتقاد، وسلامة المنهج:

لأن فساد الاعتقاد والمنهج يصير بصاحبه إلى تحريف دلالة القرآن إلى ما يعتقد وينهج، كما وقع من طوائف ممن أقدموا على تفسير القرآن.

ومن أشهر الطوائف مخالفةً للسلف في معاني القرآن: الرافضة والباطنية.

(١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٩٧).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١١٢٩).

(٣) ذكرها أحمد شاعر في مقدمة تحقيقه لتفسير الطبري (١٠/١).

في شرح «أصول في التفسير»

كما فسر الرافضة قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، بأن ﴿الْكِتَابُ﴾ علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، و﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ شيعة. وفسروا الجبت والطاغوت بأبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا!

وفسّر بعض الصوفية الباطنية قوله تعالى: ﴿وَالِى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ﴾ [الغاشية: ١٩]، أي: إلى قلوب العارفين كيف أطاقت حمل المعرفة!.

ثانيا: صحة المقصد، والتجرد للحق، والسلامة من الهوى:

فاتّباع الهوى سبب للضلال، قال تعالى: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦]، وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

قال الزركشي: «واعلم أنه لا يحصل للناظر فهم معاني الوحي حقيقة، ولا يظهر له أسرار العلم من غيب المعرفة = وفي قلبه بدعة أو إصرار على ذنب، أو في قلبه كبر أو هوى أو حب الدنيا، أو يكون غير متحقق بالإيمان أو ضعيف التحقيق، أو معتمدا على قول مُفسّر ليس عنده إلا علم بظاهر، أو يكون راجعا إلى معقوله، وهذه كلها حُجُب وموانع وبعضها أكد من بعض»^(١).

ثالثا: التحري والتثبت في الفهم والنقل:

وهذا إنما يحصل بإتقان علوم أصول التفسير والفقّه، ومعرفة منهج المحدثين في تمييز الأصيل من الدخيل من الأخبار والنقول.

(١) «البرهان» (٢/١٨٠).

التيسير

رابعاً: القدرة على الكلام في معاني القرآن:

إما بالفعل أو بالقوة القريبة من الفعل، وذلك باستجماع العلوم اللازمة التي يتطلبها الكلام في ذلك من بيان المعاني أو ترجيح معنى على آخر، أو استنباط معنى يتفق مع نصوص الشريعة، أو بيان سبب رد معنى من المعاني ونحو ذلك.

خامساً: سلوك المنهج الصحيح في تفسير القرآن:

وسياتي الكلام عليه - إن شاء الله - في المبحث القادم.

هذا، وليحذر المرء من الجرأة والتعجل في الكلام على معاني كلام الله - تعالى -؛ فقد كان أئمة الصحابة والتابعين - على ما آتاهم الله من المكانة في العلم - في غاية الاحتراس من الكلام في القرآن كما سبق.

المبحث الرابع: المرجع في التفسير (مصادر التفسير):

المرجع الأول: القرآن الكريم. وفيه مسائل:

المسألة الأولى: معناه:

المراد بكون القرآن مرجعاً في تفسير القرآن: بيان معنى آية بدلالة آية أخرى من القرآن نفسه، أي: تفسير القرآن بالقرآن.

المسألة الثانية: دليل اعتباره:

دل على اعتبار هذا مرجعاً معتبراً في التفسير:

في شرح «أصول في التفسير»

أولاً: أن الله - تعالى - هو الذي أنزل القرآن وتكلم به، وصاحب الكلام أدرى بمراده، فما أجملَه في موضع ثم جاء بيانه في موضع آخر، يُجمل مجملَه على مبيئه.

ثانياً: استعمال الرسول ﷺ لهذا المصدر؛ ومن ذلك:

(١) عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]؛ شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، أين لا يظلم نفسه؟ قال: «لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكَ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»^(١).

(٢) وعن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]»^(٢).

فهذا الحديث فيه تفسير آية الأنعام: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩] بآية لقمان^(٣).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٤٢٩) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٧٧٨) وفي مواضع أخرى.

(٣) ينظر: «التحرير في أصول التفسير» للطيار (ص: ٤٣).

التيسير

المسألة الثالثة: أنواعه:

أولاً: بيان المراد باللفظ. ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، فقد فسر ﴿أَوْلِيَاءَ اللَّهِ﴾ بقوله في الآية بعدها: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ﴾ [الطارق: ٢]، فقد فسر ﴿الطَّارِقُ﴾ بقوله في الآية الثانية: ﴿التَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ٣].

قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٦٤] في سياق عذاب قوم لوط، وفي الذاريات قالت الملائكة عنهم: ﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾ [الذاريات: ٣٣]؛ فتبين بهذا معنى: ﴿سِجِّيلٍ﴾.

قوله عز وجل: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]، فقد فسر ﴿دَحَاهَا﴾ بقوله في الآيتين بعدها: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ۖ وَالْحِبَالُ أُرْسِلَاهَا﴾ [النازعات: ٣١-٣٢].

ثانياً: تخصيص العام:

بمعنى أن تكون آية عامة، فتأتي آية أخرى تخصص العموم، مما يتبين به معنى الآية.

مثال: قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة:

٢٢٨]، هذا عام يشمل جميع المطلقات، لكن خُصَّت الحامل بقوله تعالى:

﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

في شرح «أصول في التفسير»

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، دلت الآية على تحريم نكاح كل مشرقة بصيغة العموم ﴿الْمُشْرِكَةَ﴾، لكن خُصَّص هذا العموم بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

ثالثا: بيان المجمل:

بمعنى أن تكون الآية مجملة، ويأتي بيانها في آية أخرى، فيظهر معنى الآية الأولى. قال تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١]، يبيِّن هذا المجمل في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ﴾ [المائدة: ٣].

وفي سورة الفاتحة ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٦-٧]، من هم؟ جاء بيانهم في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

ومن اعتنى بهذا المصدر (تفسير القرآن بالقرآن):

- ١- الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره.
- ٢- الإمام الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن»، وقد قدَّم له بمقدمة مهمة في أنواع بيان القرآن للقرآن، وتوسع فيها كثيرا.

التيسير

المرجع الثاني: السنة النبوية:

يُعد الرسول ﷺ المفسر الأول، والمرجع المقدم في بيان معاني كلام الله - تعالى -؛ لأنه ﷺ مؤيد بالوحي، وهو أعلم الناس بربه - جل وعلا -، ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِن هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وبين الله - تعالى - أن مهمة الرسول الكريم: بيان هذا الذكر الحكيم، فقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. و﴿الذِّكْر﴾ هنا: القرآن.

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «السنة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسنة تفسر القرآن، وهي دلائل القرآن»^(١).

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: معناه:

التفسير النبوي: ما ورد عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير في بيان معاني القرآن. مثال القول: عن عدي بن حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَإِنَّ الضَّالِّينَ النَّصَارَى»^(٢).

ومثال الفعل: عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في صفة الحج، قال: «.. حَتَّى أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣١٧)، وابن أبي يعلى في «طبقات

الحنابلة» (١ / ٢٤١)، وهو جزء من نص طويل في بيان عقيدة الإمام أحمد بن حنبل.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٩٥٤)، وأحمد (١٩٣٨١)، وصححه الألباني.

في شرح «أصول في التفسير»

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ واقفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ»^(١).

فهذا تفسير نبوي فعلي لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨].

قال الشيخ الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي سياق بحثه لبعض مسائل الحج: «أفعاله ﷺ فِي حجَّته؛ تفسيرٌ لآيات الحج»^(٢).

ومثال التقرير: عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِّنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْرُجُنَّ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، «فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]^(٣)، فهذا تقرير نبوي يفيد في تفسير الآية.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٢١٨).

(٢) «أضواء البيان» (٤/٤٩٦).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧٥١٣) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٧٨٦).

التيسير

المسألة الثانية: هل فسّر النبي ﷺ القرآن كله؟

عرض بعض المتأخرين لهذه المسألة^(١)، ونصب فيها الخلاف بين العلماء على قولين:

الأول: أن الرسول ﷺ فسّر وبيّن لأصحابه كلّ معاني القرآن، كما بيّن لهم ألفاظه. ونسب هذا القول لشيخ الإسلام ابن تيمية.

الثاني: أنه ﷺ لم يبين لأصحابه كل معاني القرآن.

وعند التأمل يبدو أن الخصومة مفتعلة، وأن الخلاف لفظي، وأن حاصل البحث يؤدي إلى أن النبي ﷺ بيّن لأصحابه ما يحتاجون إليه في تفسير القرآن، وهذا البيان على صور يأتي ذكرها - إن شاء الله -.

وهل يتصور عاقل أن النبي ﷺ فسّر للصحابة ألفاظ القرآن كلها كالجبل والماء، والأرض والسماء، مع علو شأنه في الفصاحة والبلاغة، وما اختص به من جوامع الكلم؟!.

إن مجرد تصور هذا القول كاف في إبطاله ورده، وإذا كان هذا مما يأنف منه العقلاء من الأفراد^(٢)، فكيف ينسب إلى سيد العباد، وأفصح من نطق بالضاد؟!.

(١) أوسع من تكلم عن المسألة - فيما وقفت عليه - الدكتور محمد الذهبي في «التفسير والمفسرون» (١/ ٤٩-٥٥)، ومنه استفاد من كتب بعده في المسألة.

(٢) قال ابن الجوزي في مقدمة تفسيره «زاد المسير» (ص: ١٤): «ولم أعادر من الأقوال التي أحطت بها إلا ما تبعد صحته مع الاختصار البالغ، فإذا رأيت في فرش الآيات ما لم يذكر تفسيره فهو لا يخلو من أمرين: إما أن يكون قد سبق، وإما أن يكون ظاهرا لا يحتاج إلى تفسير».

في شرح «أصول في التفسير»

المسألة الثالثة: أنواع التفسير النبوي:

• النوع الأول: التفسير النصي^(١) اللفظي الصريح:

وهو ما ورد عن النبي ﷺ من نص لفظي صريح في تفسير الآية.
ومن أمثلته:

- عن عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَإِنَّ الضَّالِّينَ النَّصَارَى»^(٢).

- عن عقبه بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]؛ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ»^(٣).

- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، تَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ، هَذَا غَاسِقٌ إِذَا وَقَبَ»^(٤). ومعنى الآية: من شر الليل إذا دخل مما فيه من الشرور والمؤذيات. والقمر آية الليل.

• النوع الثاني: التفسير الموضوعي:

بمعنى أن يُستفاد من السنة النبوية في بيان الموضوع الذي تضمنته الآية تقريراً أو تفصيلاً دون أن يكون في الحديث تفسير مباشر للآية.

(١) النص عند الأصوليين: ما لا يحتمل إلا معنى واحداً. ينظر: «البحر المحيط» للزركشي (٢/ ٢٠٤).

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩١٧).

(٤) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٣٦٦)، وأحمد (٢٥٧١١) واللفظ له، وقال الألباني: حسن صحيح.

التيسير

ومن الأمثلة: عند قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ۗ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، تذكر الأحاديث الآتية:

- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةً! قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا»^(١).

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». «وَاشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ، نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِيرِ»^(٢).

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا»^(٣).

ونحوها من الأحاديث الواردة في صفة النار، وشدة حرارتها، والتخويف منها.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٢٦٥)، ومسلم (٢٨٤٣).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٣٦ - ٥٣٧) وفي مواضع أخرى، واللفظ له، ومسلم (٦١٦ - ٦١٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨٤٤).

في شرح «أصول في التفسير»

• النوع الثالث: التفسير اللغوي:

بمعنى أن يستفاد من السُّنة في بيان المعنى اللغوي للفظة من ألفاظ القرآن.

وهذا النوع لم يكن موجَّهاً للصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ لأنهم عرب أقحاح، لم تُشبههم عُجْمَةٌ أو لَكَنَةٌ، وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين، لذا لم يكونوا محتاجين إلى بيان الغريب ومعاني مفردات القرآن كحاجة مَنْ بعدهم، وإنما استفاد من هذا النوع من البيان مَنْ جاء بعد تأثر العربية عند العرب.

ومن الأمثلة على ذلك: عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسِي؟! اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ» قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَأْنَا حِلَقًا، فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ؟!» الحديث^(١).

فهذا الحديث يفيد في فهم معنى لفظة ﴿عَزِينَ﴾ الواردة في قوله تعالى: ﴿فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلِكُمْ مَهْطِعِينَ﴾ ﴿٣٦﴾ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عَزِينَ ﴿﴾ [المعارج: ٣٦-٣٧].

• النوع الرابع: التفسير الاستشهادي:

بمعنى أن يذكر النبي ﷺ الآية في حديثه من غير أن يكون فيه تفسير مباشر لها، بل يذكرها على سبيل الاستشهاد لحادثة، أو التأكيد والتقرير لحديثه.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٣٠). وقوله ﷺ: «خَيْلٍ شُمْسِي» هو بإسكان الميم وضمها، وهي: التي لا تستقر بل تضطرب وتتحرك بأذنانها وأرجلها. ينظر: شرح النووي (٤/ ١٥٢).

التيسير

ومن الأمثلة على ذلك: عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْلَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ؛ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. فَانصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ - وَهُوَ مُوَلٌّ - يَضْرِبُ فَخْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] (١).

فهذا الحديث يفيد في تفسير الآية بوجه غير مباشر.

• النوع الخامس: التفسير العام:

وهو عموم سنته ﷺ القولية، وال فعلية، والتقريرية؛ مما يفيد في بيان شيء من القرآن، ولا يندرج تحت شيء مما سبق.

فلا غنى للمفسر عن النظر في عموم سنته وسيرته ﷺ، وما فيها من التطبيق العملي للقرآن الكريم، كما قال سعد بن هشام لعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَن خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: «أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: «فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ» (٢).

وقال الإمام الشافعي: «جميع السنة شرح للقرآن» (٣).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١١٢٧) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٧٧٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٤٦)، وفيه قصة.

(٣) نقله عنه السيوطي في «الإكليل في استنباط التنزيل» (ص: ١١).

في شرح «أصول في التفسير»

المسألة الرابعة: صور التفسير النبوي:

- الصورة الأولى: تفسير المفردات (بيان الغريب):

وهذا ليس بكثير؛ لأن الذين نزل عليهم القرآن عربٌ فصحاء يفهمون الألفاظ ومعانيها.

ومن أمثلة ذلك: عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، يَا رَبِّ. فيَقُولُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فيَقُولُ: نَعَمْ. فيَقَالُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فيَقُولُونَ: ما أَتانا مِنْ نَذِيرٍ. فيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ، ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وَالْوَسْطُ: الْعَدْلُ»^(١).

- الصورة الثانية: تعيين المبهم:

ومن أمثلته: عن عياض الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال لأبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «هُم قَوْمٌ هَذَا»، يعني في قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، قال رسول الله ﷺ: «هُم قَوْمٌ هَذَا»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤٨٧) وفي مواضع أخرى. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٧٢ / ٨): «قوله: (وَالْوَسْطُ: الْعَدْلُ) هو مرفوع من نفس الخبر، وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم».

(٢) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٢٦١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٤٣٨)، وصححه الألباني في الصحيحة (٣٣٦٨).

• الصورة الثالثة: تخصيص العام:

ومن أمثله: ما جاء عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]؛ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكَ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ، وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»^(١).

لفظة: ﴿ظَلَمَ﴾ في آية الأنعام؛ نكرة في سياق النفي فتفيد العموم، فخصَّ النبي ﷺ هذا العموم، وبيَّن المراد به.

وقد عقد الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ بَابًا فِي كِتَابِهِ: «الكفاية في علم الرواية» فقال: «باب تخصيص السنن لعموم محكم القرآن، وذكر الحاجة في المجمل إلى التفسير والبيان»^(٢).

• الصورة الرابعة: تقييد المطلق:

ومن أمثله: قوله تعالى في سياق أحكام الموارث: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا﴾ [النساء: ١١]؛ لفظ: ﴿وَصِيَّةٍ﴾ مطلق، ورد الدليل من السنة بتقييده بالثُّلُث، كما في حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، زَمَنَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَقُلْتُ: بَلِّغْ بِي مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «الكفاية في علم الرواية» (ص: ١٢).

في شرح «أصول في التفسير»

إِلَّا ابْنَةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لا». قُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ قَالَ: «لا». قُلْتُ: الثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»^(١).

• الصورة الخامسة: بيان المَجْمَل:

وأمثلته كثيرة، ومن أشهرها: بيان السنة للأمر بالصلاة الوارد في القرآن، بذكر مواقيتها، وشروطها، وصفتها تفصيلاً، ونحو ذلك، وهكذا في الزكاة، والصيام، والحج.

ومن ذلك: فدية الأذى الواردة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ، فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]؛ فالفدية مجملة في الآية، جاء بيانها في السنة، كما روى عبد الله بن معقل قال: جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ، حُمِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - تَجِدُ شَاةً؟» فَقُلْتُ: لا. فَقَالَ: «فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ»^(٢).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٦٦٨) ومواضع أخرى، ومسلم (١٦٢٨).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٨١٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٢٠١).

المرجع الثالث: كلام الصحابة:

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: مزايا تفسير الصحابة:

تميز تفسير الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بمزايا منها:

أولاً: أنهم شهدوا التنزيل وعرفوا أحواله:

ومن شواهد ذلك: ما جاء عن عُرْوَةَ، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ - تَعَالَى -: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحَ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِالصَّافَا وَالْمَرْوَةَ. قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنَّ هَذِهِ لَوُ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: (لا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا)، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا، يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ (١)، فَكَانَ مِنْ أَهْلِ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطَّوَّفَ بِالصَّافَا وَالْمَرْوَةَ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطَّوَّفَ بَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا (٢).

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (٤ / ٣٣٤): «موضع بين مكة والمدينة».

(٢) تقدم تخريجه.

في شرح «أصول في التفسير»

ثانيا: أنهم أهل اللسان الذي نزل به القرآن.

ثالثا: فضلهم، وسابقتهم، وتزكيتهم، وسلامة قصدهم.

رابعا: حسن فهمهم.

وشواهد هذه المزايا كثيرة مشهورة، بما يُغني عن الإطالة بذكرها.

المسألة الثانية: أنواع تفسير الصحابة، وحكمه:

• النوع الأول: أن يكون حكاية عما وقع في عهد النبي ﷺ، كسبب نزول آية:

فهذا له حكم الرفع.

مثال هذا: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، في قوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ

أَسْفَلٍ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]

قالت: «كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ»^(١).

• النوع الثاني: أن يكون مما لا يُقال مثله من قبل الرأي:

فهذا له حكم الرفع، إلا إن كان الصحابي ممن أكثر الأخذ عن أهل الكتاب

كعبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وعبد الله بن سلام.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤١٠٣)، ومسلم (٣٠٢٠).

التيسير

ومثال ما له حكم الرفع: عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤]، قال: «هِيَ حِجَارَةٌ مِنْ كَبْرِيَّتِ خَلَقَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ كَيْفَ شَاءَ، وَكَمَا شَاءَ»^(١).

ومثال ما ليس له حكم الرفع: قولُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [القصص: ٤٦]، قال: «نُودِيَ أَنْ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، أُعْطِيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلُونِي، وَأَجَبْتُكُمْ قَبْلَ أَنْ تَدْعُونِي»^(٢).

فهذا، وإن كان لا يقال من قبيل الرأي والاجتهاد، إلا أن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَخَذَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَا يَكُونُ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ.

• النوع الثالث: أن يكون من قبيل تفسير اللفظ في لغة العرب:

فهو حجة في نقل اللغة، فإن ما يقوله ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَقْوَى مِمَّا يُذَكَّرُ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ أَوْ الْفَرَاءِ أَوْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنْ أُمَّةِ اللَّغَةِ.

وأمثلة هذا كثيرة جدا في كتب التفسير بالمأثور.

• النوع الرابع: أن يكون باجتهاد الصحابي:

وهو ما سوى الأقسام الثلاثة الماضية، فهذا موقوف عليه، ولا يخلو من ثلاث صور:

(١) صحيح: أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٠٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٠٢٦)، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣١٨)، والحاكم في «المستدرک» (٣٥٣٥)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. وفيه سليمان الأعمش ثقة مدلس، وقد عنعنه.

في شرح «أصول في التفسير»

الصورة الأولى: أن يكون متفقاً عليه بين الصحابة، فيكون حجة.

الصورة الثانية: أن ينقل عن واحد، ولا يخالف له، فالأخذ به أولى، خاصة إذا احتفت به قرائن القبول، كأن يكون قول من اشتهر منهم بالتفسير؛ كعلي، وابن مسعود، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أجمعين، أو قِبَلَهُ من جاء بعدهم، أو غيرها من القرائن.

الصورة الثالثة: أن يقع الخلاف بينهم في تفسير الآية، فهذا إن كان خلاف تنوع فليس اختلافاً في الحقيقة، وإن كان خلاف تضاد؛ فَيُرَجَّحُ بين أقوالهم بالمرجحَاتِ المعتبرة.

أما أكثر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رواية في التفسير فأربعة؛ هم:

- ١- علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- ٢- عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- ٣- عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
- ٤- أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المرجع الرابع: كلام التابعين:

والمراد بهم من أتى بعد الصحابة من أهل العلم بالقرآن، قبل انتشار التدوين. فقد كان عهدهم قريباً من عصر النبوة، وزكاهم النبي ﷺ بقوله: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(١)، وحملوا العلم عن أصحاب النبي ﷺ وتعلموا عليهم، وتأدّبوا بأدبهم، مع ما أوتوا وعُرفوا به من الدين، والصدق، والأمانة، وصحة الاعتقاد، وسلامة المنهاج، والبعد عن التكلف، وسلامة اللسان.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٦٥٢) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٥٣٣).

التيسير

• حكم تفسير التابعي:

لا يصح تعميم القول في تفاسير التابعين، بل هي واردة على أنواع، ولكل نوع منها حكمه:

الأول: ما له حكم الرفع: وهذا فيما لا يقال من جهة الرأي كالإخبار عن أسباب النزول، وبعض المغيّبات شريطة أن لا يكون معروفاً بالأخذ عن بني إسرائيل. وهذا النوع يكون من قبيل المرسل.

الثاني: ما أجمعوا عليه: وحكمه أنه حجة.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «إذا أجمعوا - يعني التابعين - على الشيء فلا يُرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجةً على بعض ولا على من بعدهم، ويُرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك»^(١).

الثالث: ما رجعوا فيه إلى أهل الكتاب. وهذا له حكم الإسرائيليات.

الرابع: ما اختلفوا فيه. فليس بحجة، ويعمل فيه بالمرجّحات، كما سبق في كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ.

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٧٠).

في شرح «أصول في التفسير»

الخامس: أن يرد عن أحدهم قول ولا يعلم له مخالف. وهذا فيه قولان لأهل العلم، ولا ريب أنه أقل في الرتبة من الوارد عن الصحابي إذا لم يعلم له مخالف، كما أنه أعلى من قول من تأخر عنهم^(١).

المرجع الخامس: دلالة الألفاظ الشرعية واللغوية:

قال الشيخ في سياق بيان المرجع في تفسير القرآن:

«ما تَقْتَضِيهِ الْكَلِمَاتُ مِنَ الْمَعَانِي الشَّرْعِيَّةِ أَوْ اللَّغَوِيَّةِ حَسَبَ السِّيَاقِ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]؛ فَإِنْ اخْتَلَفَ الْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةُ وَاللَّغَوِيَّةُ أَخَذَ بِمَا يَقْتَضِيهِ الشَّرْعِيُّ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ لِبَيَانِ الشَّرْعِ، لَا لِبَيَانِ اللَّغَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَتَرَجَّحُ بِهِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةُ فَيُؤْخَذُ بِهِ.

مثال ما اختلف فيه المعنيان وقدم الشرعي: قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]، فالصلاة في اللغة الدعاء، وفي الشرع - هنا - الوقوف على الميت للدعاء له بصفة مخصوصة فيقدم المعنى الشرعي؛ لأنه المقصود للمتكلم، المعهود للمخاطب. وأما منع الدعاء لهم على وجه الإطلاق فمن دليل آخر.

(١) ينظر: «قواعد التفسير» (١/١٩٥)، «فصول في أصول التفسير» (ص: ٣٩).

التيسير

وَمِثَالُ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْمَعْنَيَانِ، وَقُدِّمَ فِيهِ اللَّغْوِيُّ بِالذَّلِيلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالمراد بالصلاة هنا الدعاء، وبِذَّلِيلٍ ما رواه مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِصَدَقَةِ قَوْمٍ، صَلَّى عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(١).

وَأَمثلة ما اتَّفَقَ فِيهِ الْمَعْنَيَانِ الشَّرْعِيُّ وَاللَّغْوِيُّ كَثِيرَةٌ: كَالسَّمَاءِ، وَالْأَرْضِ وَالصُّدُقِ، وَالكَذِبِ، وَالْحَجَرِ، وَالْإِنْسَانِ.

يشير الشيخ إلى أن مسلك إعمال الرأي مشروطٌ بمراعاة لغة القرآن، وأصول الشريعة في الفهم والاستنباط.

ولقد كان هذا المنهج - وهو الرجوع إلى لسان العرب لفهم الألفاظ ودلالاتها - سبيلَ مَنْ سَبَقَ مِنْ أئمة التفسير منذ عصر السلف.

فهذا مُفسِّرُ الصحابة عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يَتَفَقَّدُ لُغَةَ الْقُرْآنِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَيَسْتَشْهَدُ لَهَا بِشَرِّهِمْ وَشَعْرِهِمْ.

فعنه، قال: «كنتُ لا أدري ما ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ﴾ [فاطر: ١، وغيرها] حتَّى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فَطَرْتُهَا، يقول: أنا ابْتَدَأْتُهَا»^(٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٢١٢).

في شرح «أصول في التفسير»

وكان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا سئِلَ عَنِ الشَّيْءِ مِنْ عَرَبِيَّةِ الْقُرْآنِ، يُنْشِدُ الشَّعْرَ^(١). ويقول: «إِذَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَابْتَغُوهُ فِي الشَّعْرِ؛ فَإِنَّهُ دِيْوَانُ الْعَرَبِ»^(٢).
ومسائل نافع بن الأزرق له، واستشهاداه بالشعر على المعاني، مشهورةٌ ساقها السيوطي في «الإتقان»^(٣)، وغيره.
وقال مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَا أُوتِيَ بِرَجُلٍ يَفْسِّرُ كَلَامَ اللَّهِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ لُغَةَ الْعَرَبِ؛ إِلَّا جَعَلْتَهُ نَكَالًا»^(٤).

وترتيب الحقائق: الشرعية، فالعرفية، فاللغوية. ومن الألفاظ ما لم يأت ضابطه في الشريعة فيرجع فيه إلى العرف، مثل لفظ (السفر) و(عشرة الزوجة)، فمثل هذا لا تسعف اللغة في توضيح معناه.

المبحث الخامس: أقسام التفسير - باعتبار مصدره - :

ينقسم التفسير باعتبار مصدره إلى قسمين:

القسم الأول: التفسير بالمأثور:

وهو تفسير القرآن بالنقل؛ كتفسير القرآن بالقرآن، وبالسنة، وبالأثار عن الصحابة والتابعين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

(١) ينظر: «فضائل الصحابة» لأحمد (١٩١٦)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (١٥٥٩).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٨٤٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٤٦)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

(٣) ينظر: «الإتقان في علوم القرآن» (٢/٦٧).

(٤) ينظر: «البرهان» للزركشي (٢٩٢/١)، و«التفسير البسيط» للواحدي (٤١١/١).

التيسير

وهو أفضل مناهج التفسير وأعلىها، ومراعاته علامة الصواب، وقاعدة لضبط التجديد في فهم القرآن.

والتفسير بالمأثور يجب الأخذ به، ولا يجوز العدول عنه إذا صح^(١).

ومن المؤلفات فيه: «جامع البيان في تأويل القرآن» للإمام الطبري (٣١٠ هـ)، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم (٣٢٧ هـ)، و«الدر المنثور في التفسير بالمأثور» للسيوطي (ت ٩١١ هـ).

وتميّز تفسير الطبري بأنه جمع بين الأثر والرأي المحمود.

القسم الثاني: التفسير بالرأي^(٢):

وهو التفسير بالاستنباط والاجتهاد.

الرأي في الأصل مصدر: رأى الشيء يراه رأياً، ثم غلب استعماله على المرئي نفسه، من باب استعمال المصدر في المفعول.

• ويستعمل الفعل (رأى) على ثلاثة أوجه:

الأول: رأى المنامية، ومصدرها (رؤيا).

(١) ينظر: «أصول التفسير ومناهجه» (ص: ٧٠) وما بعدها.

(٢) ينظر: «التفسير والمفسرون» (١/٢٥٥)، و «أصول التفسير» (ص: ٧٨)، و«قواعد التفسير» (١/٢٤١).

في شرح «أصول في التفسير»

الثاني: رأى البصرية، ومصدرها (رؤية) في الغالب، وقد يأتي (رؤيا) كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، وقد كانت رؤيا بصرية ليلة الإسراء والمعراج.

الثالث: رأى القلبية، ومصدرها (رأي)، ويُراد به ما يراه القلب بعد فِكْرٍ وتأَمُّلٍ، كقولهم: هذا رأيٌ سديد.

• ويقسم أهل العلم التفسيرَ بالرأي إلى قسمين:

القسم الأول: الرأي المحمود:

وهو ما كان مبناه على علم أو غلبة ظن، بحيث يجري على موافقة معهود العرب في لسانها وأساليبها في الخطاب، مع مراعاة الكتاب والسنة وما أثر عن السلف. فالمفسّر - هنا - من يبذل جهده ووسعه في فهم النص القرآني، وأصول الشريعة في الفهم والاستنباط، مع الاطلاع على المأثور في تفسير الآية.

قال أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إني قد رأيت في الكلاله رأيا، فإن كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له، وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان، والله منه بريء»^(١).

وقال ابن المبارك رَحِمَهُ اللهُ: «ليكن الذي تعتمد عليه هو الأثر، وخذ من الرأي ما يفسّر لك الحديث»^(٢).

وسلوك هذا السبيل جائز لا حرج فيه لمن اجتمعت عنده أدواته، وأتاه من بابه.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٦٠٠) واللفظ له، والطبري في تفسيره (٦/ ٤٧٥).

(٢) «جامع بيان العلم» (ص: ١٠٥٠).

فائدة: ذكر ابن القيم أن الرأي المحمود أربعة أنواع. تنظر في: «أعلام الموقعين» (١/ ٧٩).

التيسير

وساق بعضهم أدلة تقرر هذا الحكم يضيق عنها المقام هنا^(١).

القسم الثاني: الرأي المذموم:

وهو التفسير بالجهل والهوى. وهذا النوع حرام لا يجوز الإقدام عليه، كما قال شيخ الإسلام: «فأما التفسير بمجرد الرأي فحرام»^(٢).

والأدلة والآثار في تحريمه وذمّه كثيرة جداً^(٣). قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وثمّة حديثان مشهوران في ذلك:

الأول: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٤).

-
- (١) ينظر: «التفسير والمفسرون» (٢٥٦/١) وما بعدها، «أصول التفسير ومناهجه» (ص: ٧٩).
فائدة: ذكر الدكتور الذهبي أنه يشترط لمن يفسر القرآن برأيه أن يكون ملماً بخمسة عشر علماً،
تنظر في: «التفسير والمفسرون» (١/٢٦٥-٢٧٢).
(٢) «مقدمة في أصول التفسير» (ص: ١٠٥).
(٣) ينظر: «أصول التفسير ومناهجه» (ص: ٨١).
(٤) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٩٥٠) وحسنه، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٠، ٨٠٣١)،
وأحمد (٢٠٦٩)، وضعفه الألباني.

في شرح «أصول في التفسير»

الثاني: عن جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ»^(١).

وأما الآثار فكثيرة؛ منها:

عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقَلُّنِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظَلُّنِي، إِذَا قُلْتُ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِي»، أَوْ قَالَ: «بِمَا لَا أَعْلَمُ»^(٢).

وعن ابن أبي مُليكة: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، سُئِلَ عَنْ آيَةٍ، لَوْ سَأَلَ عَنْهَا بَعْضُكُمْ لَقَالَ فِيهَا، فَأَبَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا^(٣).

وقال عبيد الله بن عمر، قَالَ: «لَقَدْ أَدْرَكَتْ فُقَهَاءَ الْمَدِينَةِ، وَإِنَّهُمْ لِيُعْظَمُونَ الْقَوْلَ فِي التَّفْسِيرِ؛ مِنْهُمْ: سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَنَافِعٌ»^(٤).

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٢)، والنسائي في الكبرى (٨٠٣٢) وضعفه الألباني.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٠١٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٨٢)، وقال الدكتور سعد آل حميد في تعليقه على سنن سعيد: «له متابعات يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره».

(٣) صحيح: أخرجه الطبري (٨٠/١)، وصحح إسناده ابن كثير في تفسيره (١٢/١).

(٤) أخرجه الطبري (٧٩/١).

التيسير

وعن مسروق بن الأجدع قال: «اتقوا التفسير؛ فإنما هو الرواية عن الله - عز وجل -»^(١).

وعن الشعبي قال: «أدرکت أصحاب عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأصحاب علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وليس هم لشيء من العلم أكره منهم لتفسير القرآن»^(٢).

وعن إبراهيم النخعي، قال: «كان أصحابنا يتقون التفسير ويهابونه»^(٣).

وعن يزيد بن أبي يزيد، قال: «كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام، وكان أعلم الناس، فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع»^(٤).

وعن الشعبي، قال: «والله ما من آية إلا قد سألت عنها، ولكنها الرواية عن الله - تعالى -»^(٥).

وأورد ابن تيمية غالب ما سبق من الآثار، ثم قال: «فهذه الآثار الصحيحة، وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولة على تحرُّجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به. فأما من تكلم بما يعلم من ذلك، لغة وشرعا، فلا حرج عليه. ولهذا روي عن

(١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٧٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٠١٠٣).

(٣) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٧٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٦٧٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٨٩).

(٤) أخرجه الطبري (١/٨٠-٨١).

(٥) أخرجه الطبري (١/٨١)، والمستغفري في «فضائل القرآن» (٣٣٤).

في شرح «أصول في التفسير»

هؤلاء وغيرهم أقوالٌ في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه، وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد»^(١).

فالمتكلم في هذا النوع متقن متكلف ما لا علم له به، لم يراع في تفسير القرآن قوانين اللغة ولا نصوص الشريعة وأصول الاستنباط، قد جعل هواه رائده ومذهبه قائده.

المبحث السادس: اختلاف المفسرين:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أقسام الاختلاف:

الاختلاف الواقع في التفسير قسمان: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد.

والفرق بينهما: أن اختلاف التضاد لا يمكن الجمع فيه بين القولين؛ لأن الضدين لا يجتمعان؛ فإذا قيل بأحدهما لزم منه عدم القول بالآخر. واختلاف التنوع يمكن الجمع فيه بين القولين المختلفين؛ لأن كل واحد منهما ذكر نوعا والنوع داخل الجنس، وإذا اتفقا في الجنس فلا اختلاف^(٢).

• أولا: اختلاف التنوع:

له صورتان ذكرهما المؤلف:

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣ / ٣٧٤-٣٧٥)، وهو في آخر مقدمته المشهورة في أصول التفسير.

(٢) ينظر: «شرح مقدمة التفسير» لابن عثيمين (ص: ٢٩).

التيسير

الصورة الأولى: اختلاف في اللفظ دون المعنى، فهذا لا تأثير له في معنى الآية، مثاله قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، قال ابن عباس: ﴿وَقَضَىٰ﴾ أمر، وقال مجاهد: وصى، وقال الربيع بن أنس: أوجب^(١). وهذه التفسيرات معناها واحد، أو متقارب فلا تأثير لهذا الاختلاف في معنى الآية.

الصورة الثانية: اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية تحتمل المعنيين؛ لعدم التضاد بينهما، فتحمل الآية عليهما، وتُفسَّر بهما، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف: أن كل واحد من القولين ذُكِرَ على وجه التمثيل لما تعنيه الآية، أو التنويع.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَكَأَسَا دِهَاقًا﴾ [النبأ: ٣٤]، قال ابن عباس: ﴿دِهَاقًا﴾ مملوءة، وقال مجاهد: متتابعة، وقال عكرمة: صافية.

ولا منافاة بين هذه الأقوال، والآية تحتملها فتُحمَل عليها جميعا، ويكون كل قول لنوع من المعنى.

وذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ أَنْ غَالِبَ مَا يَصِحُّ عَنِ السَّلَفِ مِنَ الْخِلَافِ يَرْجِعُ إِلَى اخْتِلَافِ التَّنَوُّعِ لَا اخْتِلَافِ التَّضَادِ^(٢).

(١) تقدّم تخريجها.

(٢) ينظر: «مقدمة في أصول التفسير» (ص: ١١).

في شرح «أصول في التفسير»

وقال سفيان بن عيينة: «ليس في تفسير القرآن اختلاف إنما هو كلام جامع، يراد به هذا وهذا»^(١).

• ثانياً: اختلاف التضاد:

وهو اختلاف اللفظ والمعنى، مع كون الآية لا تحمل المعنيين معاً؛ للتضاد بينهما، فتُحمَل الآية على الأرجح منها بدلالة السياق أو غيره من المرجّحات.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، قال ابن عباس: غير باغ في الميتة ولا عادٍ في أكله، وقيل: غير خارج على الإمام ولا عاصٍ بسفره^(٢).

والأرجح الأول؛ لأنه لا دليل في الآية على الثاني، ولأن المقصود بحلّ ما ذُكِر دَفْعُ الضرورة، وهي واقعة في حال الخروج على الإمام، وفي حال السفر المحرم وغير ذلك.

ومثال آخر: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الذي بيده عقدة

(١) صحيح: أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (١٠٦١)، وصححه محققه.

(٢) تقدّم تخريجها.

التيسير

النكاح: هو الزوج، وقال ابن عباس: هو الولي، والراجح الأول لدلالة المعنى عليه، ولأنه قد روي فيه حديث عن النبي ﷺ^(١).

المطلب الثاني: أسباب الاختلاف في التفسير:

الخلاف بين المفسرين في تفسير القرآن له أسباب، منها^(٢):

• السبب الأول: الاشتراك: وهو اللفظ الدال على أكثر من معنى في لغة العرب.

والمشترك قد يكون من باب اختلاف التنوع الذي يمكن حمل الآية على المعنيين، وقد يكون من باب اختلاف التضاد الذي لا يمكن حمل الآية على المعنيين.

وإليك الأمثلة:

١- من المشترك الذي يجوز حمل الآية على معنييه، ويكونان بمثابة التفسيرين للآية: لفظ ﴿عَسَّسَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَّسَ﴾ [التكوير: ١٧]؛ فقد فُسر لفظ ﴿عَسَّسَ﴾ ب: أَقْبَلَ، وُفِّرَ ب: أَدْبَرَ.

(١) تقدّم تحريجه، وينظر: «تفسير ابن عثيمين» (٣٤/١).

(٢) ينظر: «فصول في أصول التفسير» (ص: ٦٧)، وينظر: «أصول التفسير ومناهجه»

(ص: ٤٤-٥٤)، «تفسير ابن جزي» (١٦/١).

في شرح «أصول في التفسير»

وفي مثل هذا يجوز حمل الآية على هذين المعنيين المتضادين، فيكون معنى الآية: أن الله - تعالى - أقسم بالليل في حالة إقباله وإدباره، ودلّ على هذين المعنيين بلفظة واحدة، ولو جاء بهما بلفظيهما لكان (والليل إذا أقبل وأدبر)، ولا يخفى ما في اللفظ القرآني من البلاغة والبراعة مع الإيجاز.

٢- ومن المشترك المتضاد الذي يمتنع حمل الآية على معنييه، بل يلزم من القول بأحدهما نفي الآخر لفظة ﴿قُرُوءٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فقد ورد «القرء» في لغة العرب بمعنى: الطهر، وبمعنى: الحيض، ونُقِلَ المعنيان عن السلف في تفسير الآية.

وفي هذا المثال يمتنع حمل الآية على المعنيين معاً؛ لأن القول بأحدهما يستلزم نفي الآخر، فالمطلوب من المرأة أن تتربص: إما ثلاثة أطهار، أو ثلاث حيض.

• السبب الثاني: عود الضمير:

ومن صورته:

١- أن يكون في الآية ضمير يُحتمل عودُه إلى أكثر من مذكور.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦]؛ قيل: مُلاقٍ رَبِّكَ. وقيل: مُلاقٍ عَمَلِكَ.

وكلاهما صحيح محتمل؛ لأن الإنسان سيلاقي ربه، وعمله.

التيسير

ومثله قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات: ٧]؛ ففي مرجع الضمير (الهاء) قولان:

القول الأول: أن مرجعها إلى الله، وبه قال ابن عباس، وابن جريج.

القول الثاني: أن مرجعها إلى الإنسان الكنود، رُوي هذا عن ابن عباس.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]؛ اختلف في الضمير ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ﴾ فقيل يعود على إبراهيم؛ لأنه أقرب مذكور، وقيل يعود على الله - تعالى -؛ لقريئة السياق، ولأن الضمائر ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ﴾ تعود إليه.

٢- أن يكون في الآية ضميران، وكل واحد منهما يرجع إلى مرجع لا يرجع إليه الآخر، فيكون للآية أكثر من معنى.

مثاله: قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]؛ ففي قوله: ﴿يَرْفَعُهُ﴾ ضميران:

الضمير الظاهر: وهو الهاء، وهو في محل نصب مفعول به، والضمير المستتر: وهو في محل رفع فاعل.

وكل واحد منهما يرجع إلى مرجع لا يرجع إليه الآخر. فما هو الرفع والمرفوع؟

في شرح «أصول في التفسير»

الضمير الظاهر يعود على ﴿الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾، ويكون المعنى: والعمل الصالح يرفع الكلم الطيب.

وقيل: الضمير المستتر يعود على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويكون المعنى: والعمل الصالح يرفعه الله، وبه قال قتادة، والسدي.

ويحتمل عوده كذلك إلى ﴿الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾، ويكون المعنى: والعمل الصالح يرفعه الكلم الطيب، وبهذا يكون معاكسا للقول الأول، وبه قال الحسن، ويحيى بن سلام.

• السبب الثالث: تنوع الاستعمال العربي للفظة:

أي: في إرادة المعاني القريبة والمعاني البعيدة، فيَحْمِلُ بعضهم اللفظة على المعنى القريب الظاهر، ويَحْمِلُهُ آخرون على المعنى البعيد. وهذا النوع قريب من المشترك. ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَيْبَاكَ فَطَهَّرَ﴾ [المدثر: ٤]؛ فمن المفسرين من فَسَّرَ (الثياب) بالمعروف المتبادر، وجاء هذا عن ابن عباس، وطاووس، وابن سيرين، وابن زيد.

ومنهم من فَسَّرَ (الثياب) بالنفس، وهذا المعنى بعيد غير متبادر، وهو مروى عن مجاهد، وقاتدة.

مثال آخر: قوله تعالى في قصة شعيب: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْتَكَ﴾ [هود: ٩١]؛ قيل في المراد بالرجم قولان:

التيسير

القول الأول: لرجمنك بالحجارة.

والقول الثاني: لرجمنك بالسب، والشتيم.

والأول هو المعنى القريب المتبادر للذهن، قال ابن عطية: وهو الظاهر^(١).

والثاني، وإن كان محتملاً، إلا أنه أبعد من الأول.

• السبب الرابع: أن يدور حكم الآية بين الإحكام والنسخ:

فيحكم بعض المُفسِّرين بالنسخ، ويحكم آخرون بالإحكام.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ

كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧].

قيل: هي منسوخة بآية السيف، أي: بقوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ

وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، ويقوله تعالى: ﴿وَقَتِّلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦].

وقيل: هي محكمة لا نسخ فيها، والمطلق يُحمل على المقيد، فلا يجوز ابتداء القتال

في الأشهر الحرم، ويجوز قتال الدِّفع. ويؤيِّده حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «لَمْ يَكُنْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنْ يُغْزَى، فَإِذَا حَضَرَ ذَاكَ أَقَامَ حَتَّى

يَنْسَلِخَ»^(٢).

(١) «تفسير ابن عطية» (٢٠٢/٣).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (١٤٥٨٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٨٧٩)،

وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط مسلم.

في شرح «أصول في التفسير»

• السبب الخامس: أن يدور حكم الآية بين العموم والخصوص:

ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]؛
قيل هذه الآية حكمها عام، ثم خصصها قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ
أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]، وهذا مروى عن عثمان، وحذيفة، وجابر، وابن
عباس، وقتادة، وابن جبير.

وقيل: إنها ليست مخصصة، بل المشركات هن عابدات الأوثان من العرب
وغيرهم ممن ليس لهم كتاب، وهذا مروى عن قتادة، وسعيد بن جبير.

• السبب السادس: أن يُذكر الوصف المحتمل لأكثر من موصوف، ولا يحدّد
موصوفه في الآية:

فِيَحْمِلُ كُلُّ مُفَسِّرٍ هَذَا الْوَصْفَ عَلَىٰ مَا يَحْتَمِلُهُ مِنَ الْمَوْصُوفَاتِ. وهذا النوع
قريب من الذي قبله، بل هو باب منه.

ومن أمثله: قوله تعالى: ﴿وَالنَّزِعَاتِ عَرْقًا﴾ [النازعات: ١]؛ قيل في هذه
الأوصاف: هي للملائكة تنزع أرواح الكفار، وقيل: النجوم تنزع من أفق إلى أفق
تطلع ثم تغيب، وقيل: الموت ينزع النفوس.

• السبب السابع: أن يكون في الآية حرف له قراءتان:

فِيُفَسِّرُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ إِحْدَى الْقَرَاءَتَيْنِ، وَيُفَسِّرُ بَعْضُهُمُ الْآخَرَى، فيختلف التأويل.

التيسير

ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٤]؛ ففي ﴿ضَنِينٍ﴾ قراءتان:

الأولى: بالضاد، ويكون المعنى: ما هو ببخيل.

الثانية: بالظاء، ويكون المعنى: ما هو بمتهم.

• السبب الثامن: اشتغال اللفظ على عدة معان:

فِيُعَبَّرُ كل مُفَسَّرٍ عن معنى، والمسمى واحد.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، فُسرَّ ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾: بالقرآن، والإسلام، وطريق الجنة.

وفي قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]؛ فُسرَّ حبل الله ب: كتاب الله، وبالجماعة، وبالإسلام، وبأمر الله وطاعته.

• السبب التاسع: إرادة التمثيل على معنى الآية:

فتتنوع عبارات المفسرين في تفسير آية، وتكون أقوالهم كالمثال الداخل في معناها.

ومثاله: ما ذكره ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ثُمَّ لِنُسَعِلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ التَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] ... وللمفسرين في المراد بـ ﴿التَّعِيمِ﴾ عشرة أقوال: أحدها: أنه الأمن والصحة ... والثاني: أنه الماء البارد ... والثالث: أنه خبز البرِّ والماء العذب ... والرابع: أنه ملاذُّ المأكول والمشروب ... والخامس: أنه صحة

في شرح «أصول في التفسير»

الأبدان والأسماع والأبصار ... والسادس: أنه الغداء والعشاء ... والسابع: الصحة والفراغ ...»، إلى أن قال: «والصحيح: أنه عامٌّ في كل نعيم»^(١).

هذه بعض أسباب الاختلاف، ويُمكن باستقراء اختلافات المفسرين أن تظهر أسباب أخرى.

ويتجلّى بعد هذا أهمية العلم بالتفسير المُجمَع عليه، سواء كان إجماعاً مطلقاً، أو إجماع أهل عصرٍ معين؛ كإجماع الصحابة، أو التابعين، أو من بعدهم.

وهذا مما يحسُن أن يُعنى به طالب العلم، والطريق إلى معرفة إجماعهم إما بالنص من إمام محقق مطلع أو بالاستقراء.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: «ويجب على المجتهد في كل مسألة أن ينظر أول شيء إلى الإجماع، فإن وجدته لم يحتج إلى النظر في سواه»^(٢).

فالإجماع أصح وأعلى أنواع التفسير فيجب المصير إليه، وحمل الآية عليه؛ كإجماعهم على تفسير اليقين في قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، بأنه الموت. أو إجماعهم على تفسير ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ بأنهم اليهود، و﴿الضَّالِّينَ﴾ بأنهم النصارى، وكاتفاهم على تفسير الأمر في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١] بأنها الرجعة، أو كاتفاهم على

(١) «زاد المسير» (٤ / ٤٨٦).

(٢) «روضة الناظر» (٢ / ٣٨٩).

التيسير

تفسير الأميمين في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢]،
بأنهم العرب. ونحوها من الآيات التي اتَّفَقَ السلفُ على تفسيرها^(١).

• فائدة:

المصنّفون في التفسير لهم ثلاث طرق في عرض الخلاف بين المفسرين:

الأولى: حكاية الاختلاف دون بيان الراجح من الأقوال؛ كتفسير الماوردي
«النكت والعيون»، وابن الجوزي «زاد المسير».

الثانية: حكاية الاختلاف مع بيان الراجح دون ذكر مستند الترجيح؛ كتفسير
ابن عطية «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز».

الثالثة: حكاية الاختلاف مع بيان الراجح والقاعدة الترجيحية التي هي سبب
الترجيح، كتفسير الطبري «جامع البيان»، وتفسير الشنقيطي «أضواء البيان في
إيضاح القرآن بالقرآن».



(١) فائدة: هناك رسالة ماجستير «الإجماع في التفسير» للشيخ محمد الخضير، وهي مطبوعة.

المقطع السابع

ترجمة القرآن

قال الشيخ رحمه الله:

«تَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ:

التَّرْجَمَةُ لُغَةٌ: تُطْلَقُ عَلَى مَعَانٍ تَرْجِعُ إِلَى الْبَيَانِ وَالْإِيضَاحِ. وَفِي الْأَصْطِلَاحِ:
التَّعْبِيرُ عَنِ الْكَلَامِ بِلُغَةٍ أُخْرَى.

وَتَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ: التَّعْبِيرُ عَنِ مَعْنَاهُ بِلُغَةٍ أُخْرَى.

والتَّرْجَمَةُ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: تَرْجَمَةُ حَرْفِيَّةٌ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُوضَعَ تَرْجَمَةٌ كُلُّ كَلِمَةٍ بِإِزَائِهَا.

الثَّانِي: تَرْجَمَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ، أَوْ تَفْسِيرِيَّةٌ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُعَبَّرَ عَنِ مَعْنَى الْكَلَامِ بِلُغَةٍ أُخْرَى
مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ الْمُفْرَدَاتِ وَالتَّرْتِيبِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣].

فالتَّرْجَمَةُ الحَرْفِيَّةُ: أَنْ يُتْرَجَمَ كَلِمَاتُ هَذِهِ الْآيَةِ كَلِمَةً كَلِمَةً، فَيُتْرَجَمُ ﴿إِنَّا﴾، ثُمَّ
﴿جَعَلْنَاهُ﴾، ثُمَّ ﴿قُرْءَانًا﴾، ثُمَّ ﴿عَرَبِيًّا﴾، وَهَكَذَا.

والتَّرْجَمَةُ المَعْنَوِيَّةُ: أَنْ يُتْرَجَمَ مَعْنَى الْآيَةِ كُلِّهَا بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنِ مَعْنَى كُلِّ كَلِمَةٍ
وَتَرْتِيبِهَا، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ مَعْنَى التَّفْسِيرِ الإِجْمَالِيِّ.

حُكْمُ تَرْجَمَةِ الْقُرْآنِ: التَّرْجَمَةُ الحَرْفِيَّةُ بِالنِّسْبَةِ لِلْقُرْآنِ الكَرِيمِ مُسْتَحِيلَةٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَشْتَرِطُ فِي هَذَا النُّوعِ مِنَ التَّرْجَمَةِ شُرُوطٌ لَا يُمَكِّنُ تَحَقُّقَهَا مَعَهَا؛ وَهِيَ:

- أ- وَجُودُ مُفْرَدَاتٍ فِي اللُّغَةِ المُرْجَمِ إِلَيْهَا بِإِزَاءِ حُرُوفِ اللُّغَةِ المُرْجَمِ مِنْهَا.
 - ب- وَجُودُ أَدْوَاتٍ لِلْمَعَانِي فِي اللُّغَةِ المُرْجَمِ إِلَيْهَا مُسَاوِيَةٍ - أَوْ مُشَابِهَةٍ - لِأَدْوَاتِ فِي اللُّغَةِ المُرْجَمِ مِنْهَا.
 - ت- تَمَثُّلُ اللُّغَتَيْنِ - المُرْجَمِ مِنْهَا وَإِلَيْهَا - فِي تَرْتِيبِ الكَلِمَاتِ حِينَ تَرْكِيبِهَا؛ فِي الجُمْلِ، وَالصِّفَاتِ، وَالإِضَافَاتِ.
- وَقَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ: إِنَّ التَّرْجَمَةَ الحَرْفِيَّةَ يُمَكِّنُ تَحَقُّقَهَا فِي بَعْضِ آيَةٍ أَوْ نَحْوِهَا، وَلَكِنَّهَا - وَإِنْ أُمَكَّنَ تَحَقُّقَهَا فِي نَحْوِ ذَلِكَ - مُحَرَّمَةٌ؛ لِأَنَّهَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ تُؤَدِّيَ المَعْنَى بِكَمَالِهِ، وَلَا أَنْ تُؤَثِّرَ فِي النُّفُوسِ تَأْثِيرَ الْقُرْآنِ العَرَبِيِّ المُبِينِ، وَلَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهَا؛ لِإِسْتِغْنَاءِ عَنْهَا بِالتَّرْجَمَةِ المَعْنَوِيَّةِ.
- وَعَلَى هَذَا، فَالتَّرْجَمَةُ الحَرْفِيَّةُ إِنْ أُمَكَّنَتْ حِسًّا فِي بَعْضِ الكَلِمَاتِ، فَهِيَ مَمْنُوعَةٌ شَرْعًا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُتْرَجَمَ كَلِمَةٌ خَاصَّةٌ بِلُغَةٍ مَنْ يُخَاطَبُهَا؛ لِيَفْهَمَهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُتْرَجَمَ التَّرْكِيبَ كَلَّهُ، فَلَا بَأْسَ.

وَأَمَّا التَّرْجَمَةُ المَعْنَوِيَّةُ لِلْقُرْآنِ: فَهِيَ جَائِزَةٌ فِي الأَصْلِ؛ لِأَنَّه لَا مَحْدُورَ فِيهَا. وَقَدْ تَجِبُ حِينَ تَكُونُ وَسِيلَةً إِلَى إِبْلَاحِ الْقُرْآنِ وَالإِسْلَامِ لِغَيْرِ النَّاطِقِينَ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّ إِبْلَاحَ ذَلِكَ وَاجِبٌ، وَمَا لَا يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.

لَكِنْ يُشْتَرَطُ لِجَوَازِ ذَلِكَ شُرُوطٌ:

الأوَّلُ: أَنْ لَا تُجْعَلَ بَدِيلًا عَنِ الْقُرْآنِ بِحَيْثُ يُسْتَعْنَى بِهَا عَنْهُ. وَعَلَى هَذَا، فَلَا بُدَّ أَنْ يُكْتَبَ الْقُرْآنُ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَإِلَى جَانِبِهِ هَذِهِ التَّرْجَمَةُ؛ لِتَكُونَ كالتَّفْسِيرِ لَهُ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ المُرْجِمُ عَالِمًا بِمَدْلُولَاتِ الأَلْفَافِ فِي اللُّغَتَيْنِ (المُرْجِمُ مِنْهَا وَإِلَيْهَا)، وَمَا تَقْتَضِيهِ حَسَبَ السِّيَاقِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَعَانِي الأَلْفَافِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ.

وَلَا تُقْبَلُ التَّرْجَمَةُ لِلْقُرْآنِ الكَرِيمِ إِلَّا مِنْ مَأْمُونٍ عَلَيْهَا؛ بِحَيْثُ يَكُونُ مُسْلِمًا مُسْتَقِيمًا فِي دِينِهِ».

الشرح:

اشتمل هذا المقطع على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معنى الترجمة:

الترجمة لغة: تطلق على معانٍ ترجع إلى البيان والإيضاح^(١).

(١) ينظر: «لسان العرب» (١٢/٦٦)، و«تاج العروس» (٣١/٣٢٧)، مادة (ترجم).

التيسير

وفي الاصطلاح: التعبير عن الكلام بلُغة أخرى.

وترجمة القرآن: التعبير عن معناه بلُغة أخرى.

المبحث الثاني: أنواع الترجمة:

الترجمة نوعان:

الأولى: ترجمة حرفية (لفظية):

وذلك بأن تُترجمَ كلُّ كلمة ترجمةً لفظية، مع مراعاة ترتيب الكلام.

أو هي: نقلُ ألفاظٍ من لغة إلى لغة أخرى؛ بحيث تُقابل اللفظةُ بمثلها، من غير إخلال بترتيب الكلام المترجم.

الثانية: ترجمة معنوية (تفسيرية):

وذلك بأن يعبرَ عن معنى الكلام بلُغة أخرى، من غير مراعاة المفردات والترتيب.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣].

فالترجمة الحرفية: أن يترجمَ كلمات هذه الآية كلمةً كلمةً؛ فيترجم ﴿إِنَّا﴾، ثم ﴿جَعَلْنَاهُ﴾، ثم ﴿قُرْءَانًا﴾، ثم ﴿عَرَبِيًّا﴾، وهكذا.

والترجمة المعنوية: أن يترجمَ معنى الآية كلها، بقطع النظر عن معنى كل كلمة وترتيبها، وهي قريبة من معنى التفسير الإجمالي.

المبحث الثالث: حكم الترجمة:

أولاً: الترجمة الحرفية:

الترجمة الحرفية للقرآن الكريم ممنوعة شرعاً؛ لأنها لا يمكن أن تؤدي المعنى بكماله، ولا أن تؤثر في النفوس تأثير القرآن العربي المبين، ولا ضرورة تدعو إليها؛ للاستغناء عنها بالترجمة المعنوية.

فلو أردنا ترجمة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] ترجمة حرفية، فلن تؤدي المعنى المراد، أن يكون المرء وسطاً في باب النفقة بين التقتير والإسراف.

وهي مستحيلة عند كثير من أهل العلم؛ لعدم تطابق المفردات والأدوات، وترتيب سياق الجمل؛ فإن ترتيب الجملة في اللغة العربية يختلف عن ترتيبها في اللغات الأخرى؛ فالجملة الفعلية تبدأ بالفعل ثم الفاعل ثم المفعول، ولا يختلف هذا الترتيب إلا لأمر بلاغي. أما في اللغات الأخرى فيختلف الترتيب؛ حيث تبدأ الجملة في كثير منها بالفاعل.

ثانياً: الترجمة المعنوية:

الترجمة المعنوية للقرآن جائزة في الأصل؛ لأنه لا محذور فيها، بل قد تجب؛ لأنها وسيلة إلى إبلاغ القرآن والإسلام لغير الناطقين باللغة العربية؛ لأن إبلاغ الدين واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

التيسير

لكن يُشترط لجواز ذلك شروط:

الأول: أن لا تُجَعَلَ بديلاً عن القرآن؛ بحيث يُستغنى بها عنه. وعلى هذا، فلا بُد أن يُكتب القرآن باللغة العربية، وإلى جانبه هذه الترجمة؛ لتكون كالتفسير له.

الثاني: أن يكون المترجمُ عالماً بمدلولات الألفاظ في اللُّغَتَيْن المترجمَ منها وإليها، وما تقتضيه حسب السياق.

الثالث: أن يكون المترجم ثقة في دينه وأمانته، عالماً بمعاني الألفاظ الشرعية في القرآن.

• تنبيه:

الترجمة التفسيرية لا تُسمَّى قرآناً، وبالتالي لا تصح بها الصلاة سواء كان المصلي قادراً على العربية أم عاجزاً عنها، ولا يُتعبَّد بتلاوتها، وعلى المسلم المبتدئ أن يتعلم من القرآن ما تصح به صلاته.

ومن أطال في مسألة (ترجمة القرآن): الزرقاني في «مناهل العرفان في علوم القرآن»^(١).



(١) ينظر: «مناهل العرفان» (٢/ ١٠٧)، وما بعدها.

المقطع الثامن

المشتهرون بالتفسير من الصحابة والتابعين

قال الشيخ رحمه الله:

«المُشْتَهَرُونَ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ:

اشْتَهَرَ بِالتَّفْسِيرِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ مِنْهُمْ: الخُلَفَاءَ الأَرْبَعَةَ (أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ)، إِلَّا أَنَّ الرِّوَايَةَ عَنِ الثَّلَاثَةِ الأَوَّلِينَ لَمْ تَكُنْ كَثِيرَةً؛ لِأَنشغَالِهِمْ بِالخِلَافَةِ، وَقِلَّةِ الحَاجَةِ إِلَى النِّقْلِ فِي ذَلِكَ؛ لِكَثْرَةِ العَالِمِينَ بِالتَّفْسِيرِ. وَمِنَ المُشْتَهَرِينَ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ - أَيْضًا -: عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَلَنزَجِمَ لِحَيَاةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، مَعَ هَذَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

١ - عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: هُوَ ابْنُ عَمِّ الرَّسُولِ ﷺ، وَزَوْجُ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَعنها -، وَأَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنْ قَرَابَتِهِ. اشتهر بهذا الاسم، وكُنيتُهُ أَبُو الحَسَنِ، وَأَبُو تُرَابٍ.

وُلِدَ قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَشْرِ سِنِينَ، وَتَرَبَّى فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَشَهِدَ مَعَهُ المَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَكَانَ صَاحِبَ اللُّوَاءِ فِي مُعْظَمِهَا، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ؛ خَلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَهْلِهِ، وَقَالَ لَهُ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(١). نُقِلَ لَهُ مِنَ المَنَاقِبِ وَالفَضَائِلِ مَا لَمْ يُنْقَلْ لِغَيْرِهِ.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤).

وَهَلَكَ بِهِ طَائِفَتَانِ:

النَّوَاصِبُ: الَّذِينَ نَصَبُوا لَهُ الْعَدَاوَةَ، وَحَاوَلُوا إِخْفَاءَ مَنَاقِبِهِ.

وَالرَّوَافِضُ: الَّذِينَ بِالْغَوَا فِيمَا زَعَمُوهُ مِنْ حُبِّهِ، وَأَحَدُوا لَهُ مِنَ الْمَنَاقِبِ الَّتِي

وَضَعُوهَا مَا هُوَ فِي غِنَى عَنْهُ، بَلْ هُوَ - عِنْدَ التَّأَمُّلِ - مِنَ الْمَثَالِبِ.

اشْتَهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالشَّجَاعَةِ وَالذِّكَاةِ، مَعَ الْعِلْمِ وَالزَّكَاةِ، حَتَّى كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَتَعَوَّذَ مِنْ مُعْضَلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو حَسَنِ^(١). وَمِنْ أَمْثَلَةِ

النَّحْوِيِّينَ: (فَضِيَّةٌ، وَلَا أبا حَسَنِ لَهَا)^(٢). وَرَوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: (سَلُونِي

سَلُونِي، وَسَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى -؛ فَوَاللَّهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَنْزَلْتِ

بِلَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ)^(٣). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (إِذَا جَاءَنَا الثَّبْتُ عَنْ عَلِيٍّ لَمْ نَعْدِلْ

بِهِ)^(٤)، وَرَوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (مَا أَخَذْتُ مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، فَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ)^(٥). كَانَ أَحَدَ أَهْلِ الشُّورَى الَّذِينَ رَشَّحَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِتَعْيِينِ الْحَلِيفَةِ،

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (١١٠٠)، والبيهقي في «المدخل»

(٧٨). وقد رويت هذه العبارة عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أيضا -، كما في «المحلل» لابن حزم (٥/

٥٠٩)، رغم ما كان بينه وبين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الخلاف.

(٢) ينظر: «المفصل في صنعة الإعراب» (ص: ١٠٧)، وغيره كثير.

(٣) ينظر: «أخبار مكة» للأزرقي (١/٥٠)، و«جامع بيان العلم» لابن عبد البر (١/٤٦٤).

(٤) ينظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/٤٦٧).

(٥) ذكره القرطبي في تفسيره (١/٣٥)، ولم أقف عليه مسندا.

في شرح «أصول في التفسير»

فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَبَى إِلَّا بِشُرُوطٍ لَمْ يَقْبَلْ بَعْضَهَا، ثُمَّ بَايَعَ
عُثْمَانَ، فَبَايَعَهُ عَلِيُّ وَالنَّاسُ، ثُمَّ بُويعَ بِالْخِلاَفَةِ بَعْدَ عُثْمَانَ، حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا فِي الْكُوفَةِ
لَيْلَةَ السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ، سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ غَافِلِ الْهُدَلِيِّ. وَأُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ،
كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهَا أَحْيَانًا، وَكَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ فِي الْإِسْلَامِ، وَهَاجَرَ الْهِجْرَتَيْنِ،
وَشَهِدَ بَدْرًا، وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ. تَلَقَّى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً مِنَ
الْقُرْآنِ^(١)، وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ: «إِنَّكَ لَغُلَامٌ مُعَلَّمٌ»^(٢)، وَقَالَ: «مَنْ
أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»^(٣)، وَفِي صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي مِنْ
أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ)^(٤)، وَقَالَ: (وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ
اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَا أَنْزَلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ أَنْزَلَتْ،
وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لِرَكِبْتُ إِلَيْهِ)^(٥).

(١) ينظر: صحيح البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢).

(٢) ينظر: «الطبقات الكبرى» (١١١ / ٣).

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه (١٣٨)، وأحمد في مسنده (٣٥)، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢).

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٠٠٢)، ومسلم (٢٤٦٢)، وهو أحد روايات الأثر السابق.

وَكَانَ مِمَّنْ خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ فَكَانَ صَاحِبَ نَعْلَيْهِ وَطَهُورِهِ وَوِسَادِهِ، حَتَّى قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: (قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنْنَا حِينًا مَا نَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِمَا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)^(١). وَمِنْ أَجْلِ مِلَازِمَتِهِ النَّبِيَّ ﷺ تَأَثَّرَ بِهِ وَبِهَدْيِهِ، حَتَّى قَالَ فِيهِ حُدَيْفَةُ: (مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ هَدْيًا وَسَمْتًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ)^(٢). بَعَثَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْكُوفَةِ؛ لِيُعَلِّمَهُمْ أُمُورَ دِينِهِمْ، وَبَعَثَ عَمَّارًا أَمِيرًا، وَقَالَ: (إِنَّهُمَا مِنَ النَّجْبَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَاقْتَدُوا بِهِمَا)^(٣)، ثُمَّ أَمَرَهُ عُثْمَانُ عَلَى الْكُوفَةِ، ثُمَّ عَزَلَهُ، وَأَمَرَهُ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَتُوفِيَ فِيهَا سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَدُفِنَ بِالْبُقْعِ، وَهُوَ ابْنُ بَضْعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً.

٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُلِدَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، لَازَمَ النَّبِيَّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ ابْنُ عَمِّهِ، وَخَالَتُهُ مَيْمُونَةُ تَحْتَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَمَّهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ»^(٤)، وَفِي رِوَايَةٍ: «الْكِتَابُ»^(٥)، وَقَالَ لَهُ حِينَ وَضَعَ لَهُ وَضُوءَهُ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(٦)، فَكَانَ بِهَذَا الدُّعَاءِ الْمُبَارَكِ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٧٦٣ و ٤٣٨٤)، ومسلم (٢٤٦٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٧٦٢ و ٦٠٩٧).

(٣) ينظر: «الطبقات الكبرى» (٦ / ٨٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٥٦).

(٥) السابق.

(٦) تقدم تخريجه.

في شرح «أصول في التفسير»

حَبَرَ الْأُمَّةِ فِي نَشْرِ التَّفْسِيرِ وَالْفِقْهِ؛ حَيْثُ وَفَّقَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِلْحِرْصِ عَلَى الْعِلْمِ
وَالجِدِّ فِي طَلَبِهِ وَالصَّبْرِ عَلَى تَلْقِيهِ وَبَذْلِهِ، فَنَالَ بِذَلِكَ مَكَانًا عَالِيًا، حَتَّى كَانَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدْعُوهُ إِلَى مَجَالِسِهِ وَيَأْخُذُ بِقَوْلِهِ، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: (أَلَا
تَدْعُو أَبْنَاءَنَا كَمَا تَدْعُو ابْنَ عَبَّاسٍ؟!). فَقَالَ هُمْ: (ذَاكُمْ فَتَى الْكُھُولِ؛ لَهُ لِسَانُ
سَوْوُلٍ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ)، ثُمَّ دَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ؛ لِيُرِيَهُمْ مِنْهُ مَا رَأَى، فَقَالَ
عُمَرُ: (مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى -: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾) [النصر:
1]، حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: (أَمْرُنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا فَتَحَ
عَلَيْنَا)، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: (أَكْذَلِكَ تَقُولُ؟) قَالَ: (لَا).
قَالَ: (فَمَا تَقُولُ؟) قَالَ: (هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ،
وَالْفَتْحُ فَتْحُ مَكَّةَ، فَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ
تَوَّابًا)، قَالَ عُمَرُ: (مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ) (١). وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَنِعْمَ
مُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ) (٢)، (لَوْ أَدْرَكَ أَسْنَانَنَا مَا عَاشَرَهُ مِنَّا أَحَدٌ) (٣)، أَيْ: مَا كَانَ
نَظِيرًا لَهُ، هَذَا مَعَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ عَاشَ بَعْدَهُ سِتًّا وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَمَا ظَنُّكَ بِمَا اكْتَسَبَ
بَعْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ؟! وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِسَائِلٍ سَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ: (انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
فَسَأَلْهُ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مَنْ بَقِيَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ) (٤)، وَقَالَ عَطَاءٌ: (مَا رَأَيْتُ قَطُّ

(١) ينظر: صحيح البخاري (٤٢٩٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٢٢٠)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٥٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٢١٩)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٥٩).

(٤) ينظر: «أخبار مكة» للفاكهي (١٦٣٠).

التيسير

أَكْرَمَ مِنْ مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَفْهًا وَأَعْظَمَ خَشِيَّةً، إِنَّ أَصْحَابَ الْفِقْهِ عِنْدَهُ، وَأَصْحَابَ الْقُرْآنِ عِنْدَهُ، وَأَصْحَابَ الشُّعْرِ عِنْدَهُ، يُصَدِّرُهُمْ كُلَّهُمْ مِنْ وادٍ وَاسِعٍ^(١). وَقَالَ أَبُو وائِلٍ: (خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ - أَي: وَالِ عَلَى مَوْسِمِ الْحَجِّ مِنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَفْتَحَ سُورَةَ النُّورِ فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَيُفَسِّرُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: مَا رَأَيْتُ، وَلَا سَمِعْتُ كَلَامَ رَجُلٍ مِثْلَهُ، وَلَوْ سَمِعْتُهُ فَارِسٌ وَالرُّومُ وَالتُّرْكُ لَأَسْلَمْتُ)^(٢).

وَلَاهُ عُثْمَانُ عَلَى مَوْسِمِ الْحَجِّ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، وَوَلَاهُ عَلِيُّ عَلَى الْبَصْرَةِ فَلَمَّا قُتِلَ مَضَى إِلَى الْحِجَازِ، فَأَقَامَ فِي مَكَّةَ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا إِلَى الطَّائِفِ فَمَاتَ فِيهَا سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ عَنَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ سَنَةً.

المشتهرون بالتفسير من التابعين:

اشتهر بالتفسير من التابعين كثيرون؛ فمنهم:

أ - أهل مكة: وهم أتباع ابن عباس؛ كمجاهد، وعكرمة، وعطاء بن أبي رباح.

ب - أهل المدينة: وهم أتباع أبي بن كعب؛ كزيد بن أسلم، وأبي العالية، ومحمد بن كعب القرظي.

ج - أهل الكوفة: وهم أتباع ابن مسعود؛ كقتادة، وعلقمة، والشعبي.

(١) أخرجه الآجري في «الشریعة» (١٧٥٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٢٧٦).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٦٢٩٠)، وأبو نعيم في «الحلیة» (١ / ٣٢٤) وفيه «فأفتتح

سورة البقرة»، بدلا من سورة النور.

فَلْتَرْجِمَ لِحَيَاةِ اثْنَيْنِ مِنْ هَؤُلَاءِ: مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ.

١ - مُجَاهِدٌ: هُوَ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ الْمَكِّيُّ، مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ الْمَخْزُومِيِّ. وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَأَخَذَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (عَرَضْتُ الْمُصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ؛ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، أُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا) (١)، وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: (إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ، فَحَسْبُكَ بِهِ) (٢)، وَاعْتَمَدَ تَفْسِيرَهُ الشَّافِعِيُّ وَالْبُخَارِيُّ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَنْقُلُ عَنْهُ فِي صَحِيحِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي آخِرِ تَرْجَمَتِهِ: (أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى إِمَامَةِ مُجَاهِدٍ وَالْإِحْتِجَاجِ بِهِ) (٣). تُوفِّيَ فِي مَكَّةَ، وَهُوَ سَاجِدٌ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَةٍ، عَنْ ثَلَاثِ وَثَمَانِينَ سَنَةً (٤).

٢ - قَتَادَةُ: هُوَ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ الْبَصْرِيُّ. وُلِدَ أَكْمَهَ - أَي: أَعْمَى -، سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَجَدَّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَكَانَ لَهُ حَافِظَةٌ قَوِيَّةٌ حَتَّى قَالَ فِي نَفْسِهِ:

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٠٢٨٧)، والطبري في تفسيره (١ / ٨٥).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١ / ٨٥).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٣ / ٤٤٠).

(٤) تنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» (٥ / ٤٦٦)، و«التاريخ الكبير» (٧ / ٤١١)، و«تاريخ

دمشق» (٥٧ / ١٧)، و«تهذيب الكمال» (٢٧ / ٢٢٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٤ / ٤٤٩)، وغيرها.

التيسير

(ما قُلْتُ لِحَدِيثٍ - قَطُّ - : أَعِدْ عَلَيَّ. وَمَا سَمِعْتَ أُذُنَايَ شَيْئًا - قَطُّ - إِلَّا وَعَاهُ قَلْبِي)^(١). وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فَأَطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، فَجَعَلَ يَنْشُرُ مِنْ عِلْمِهِ وَفِقْهِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالْإِخْتِلَافِ وَالتَّفْسِيرِ، وَوَصَفَهُ بِالْحِفْظِ وَالفِقْهِ، وَقَالَ: (قَلَّمَا تَجِدُ مَنْ يَتَقَدَّمُهُ، أَمَّا الْمِثْلُ فَلَعَلَّ)^(٢). وَقَالَ: (هُوَ أَحْفَظُ أَهْلِ البَصْرَةِ، لَمْ يَسْمَعْ شَيْئًا إِلَّا حَفِظَهُ)^(٣). وَتُوِّفِيَ فِي وَاسِطٍ، سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَمِئَةً، عَنْ سِتَّةِ وَخَمْسِينَ سَنَةً^(٤)».

الشرح:

ترجم الشيخ لثلاثة من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: علي، وابن مسعود، وابن عباس. وترجم بعدهم لاثنين من التابعين: مجاهد، وقتادة. وقد أفاض الشيخ رَحِمَهُ اللهُ فِي تراجمهم وذكر فضائلهم واختصاصهم بعلم التفسير، بما يُغني عن الإطالة في ذلك.



(١) ينظر: «تهذيب الكمال» (٢٣/٥١٢).

(٢) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/١٣٤).

(٣) السابق (٧/١٣٥).

(٤) تنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» (٧/٢٢٩)، و«التاريخ الكبير» (٧/١٨٥)، و«الجرح والتعديل» (٧/١٣٣)، و«تهذيب الكمال» (٢٣/٤٩٨)، و«شرح علل الترمذي» (١/٤٤٠)، وغيرها كثير.

المقطع التاسع

القرآن محكم ومتشابه

قال الشيخ رحمه الله:

«القرآن مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ:

يَتَنَوَّعُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ - بِإِعْتِبَارِ الْإِحْكَامِ وَالتَّشَابُهِ - إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: الْإِحْكَامُ الْعَامُّ الَّذِي وُصِفَ بِهِ الْقُرْآنُ كُلُّهُ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿كَتَبَ أَحْكِمَتَ آيَاتِهِ ثُمَّ فَضَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]،

وَقَوْلِهِ: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتِ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ

الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤].

وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ: الْإِتْقَانُ وَالْجُودَةُ فِي الْأَفَاظِ وَمَعَانِيهِ؛ فَهُوَ فِي غَايَةِ الْفَصَاحَةِ

وَالْبَلَاغَةِ؛ أَحْبَابُهُ كُلُّهَا صِدْقٌ نَافِعَةٌ؛ لَيْسَ فِيهَا كَذِبٌ، وَلَا تَنَاقُضٌ، وَلَا لَعْوٌ لَا خَيْرَ

فِيهِ. وَأَحْكَامُهُ كُلُّهَا عَدْلٌ وَحِكْمَةٌ، لَيْسَ فِيهَا جَوْرٌ وَلَا تَعَارُضٌ وَلَا حُكْمٌ سَفِيهِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: التَّشَابُهُ الْعَامُّ الَّذِي وُصِفَ بِهِ الْقُرْآنُ كُلُّهُ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ

نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ

ثُمَّ تَلِينَ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]. وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابُهِ: أَنْ

الْقُرْآنَ كُلَّهُ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي الْكَمَالِ وَالْجُودَةِ وَالْغَايَةِ الْحَمِيدَةِ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ

عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

النَّوعِ الثَّالِثُ: الإِحْكَامُ الْخَاصُّ بِبَعْضِهِ، وَالتَّشَابُهُ الْخَاصُّ بِبَعْضِهِ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ وَاضِحًا جَلِيًّا، لَا خَفَاءَ فِيهِ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣]، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابُهِ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ مُشْتَبِهًا خَفِيًّا؛ بِحَيْثُ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ الْوَاحِدُ مَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ - تَعَالَى -، أَوْ كِتَابِهِ، أَوْ رَسُولِهِ، وَيَفْهَمُ مِنْهُ الْعَالَمُ الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ خِلَافَ ذَلِكَ.

مِثَالُهُ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاللَّهِ - تَعَالَى -: أَنْ يَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، أَنْ لِلَّهِ يَدَيْنِ مُمَثَلَتَيْنِ لِأَيْدِي الْمَخْلُوقِينَ.

وَمِثَالُهُ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى -: أَنْ يَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ تَنَاقُضَ الْقُرْآنِ وَتَكْذِيبَ بَعْضِهِ بَعْضًا حِينَ يَقُولُ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وَيَقُولُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ:

﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

ومثاله فيما يتعلق برسول الله: أَنْ يَتَوَهَّمُوا وَاهِمًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩٤]، ظاهره أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَاكًا فِيهَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ.

مَوْقِفُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَالزَّائِغِينَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ:

إِنَّ مَوْقِفَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنَ الْمُتَشَابِهِ وَمَوْقِفَ الزَّائِغِينَ مِنْهُ بَيْنَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - ، فَقَالَ فِي الزَّائِغِينَ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧]، وَقَالَ فِي الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]. فالزَّائِغُونَ يَتَّخِذُونَ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمُشْتَبِهَاتِ وَسِيلَةً لِلطَّعْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَفِتْنَةَ النَّاسِ عَنْهُ، وَتَأْوِيلَهُ لِغَيْرِ مَا أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ، فَيُضِلُّونَ، وَيُضِلُّونَ. وَأَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ: يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - فَهُوَ حَقٌّ، وَلَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَلَا تَنَاقُضٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وَمَا جَاءَ مُشْتَبِهًا رَدُّهُ إِلَى الْمُحْكَمِ؛ لِيَكُونَ الْجَمِيعُ مُحْكَمًا.

وَيَقُولُونَ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ: إِنَّ لِلَّهِ - تَعَالَى - يَدَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، لَا تُمَثِّلَانِ أَيْدِيَ الْمَخْلُوقِينَ، كَمَا أَنَّ لَهُ ذَاتًا لَا تُمَثِّلُ ذَوَاتِ الْمَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَيَقُولُونَ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي: إِنَّ الْحَسَنَةَ وَالسَّيِّئَةَ - كِلْتَاهُمَا - بِتَقْدِيرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، لَكِنَّ الْحَسَنَةَ سَبَبُهَا التَّفَضُّلُ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى عِبَادِهِ، أَمَّا السَّيِّئَةُ فَسَبَبُهَا فِعْلُ الْعَبْدِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، فإِضَافَةُ السَّيِّئَةِ إِلَى الْعَبْدِ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى سَبَبِهِ، لَا مِنْ إِضَافَتِهِ إِلَى مُقَدَّرِهِ. أَمَّا إِضَافَةُ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - فَمِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى مُقَدَّرِهِ. وَهَذَا يَزُولُ مَا يُوْهِمُ الْاِخْتِلَافَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ؛ لِإِنْفِكَاحِ الْجَهَةِ.

وَيَقُولُونَ فِي الْمِثَالِ الثَّالِثِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ شَكٌّ فِيمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ، بَلْ هُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهِ، وَأَفْوَاهُهُمْ يَقِينًا، كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي نَفْسِ السُّورَةِ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٠٤]، الْمَعْنَى: إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْهُ فَأَنَا عَلَى يَقِينٍ مِنْهُ. وَهَذَا لَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، بَلْ أَكْفُرُ بِهِمْ وَأَعْبُدُ اللَّهَ.

وَلَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٩٤]، أَنْ يَكُونَ الشَّكُّ جَائِزًا عَلَى الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ وَاقِعًا مِنْهُ. أَلَا تَرَى قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١]، هَلْ يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ الْوَلَدُ جَائِزًا عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - أَوْ حَاصِلًا؟ كَلَّا، فَهَذَا لَمْ يَكُنْ حَاصِلًا، وَلَا جَائِزًا

عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣].

وَلَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَتِّينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، أَنْ يَكُونَ الْإِمْتِرَاءُ وَقَعًا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الشَّيْءِ قَدْ يُوجَّهُ إِلَى مَنْ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ، أَلَا تَرَى قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَصُدُّنَكَ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ وَأَدْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [القصص: ٨٧]، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّهُمْ لَمْ يَصُدُّوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ شِرْكٌ. وَالْعَرَضُ مِنْ تَوْجِيهِ النَّهْيِ إِلَى مَنْ لَا يَقَعُ مِنْهُ: التَّنْذِيرُ بِمَنْ وَقَعَ مِنْهُمْ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ مَنَاهِجِهِمْ، وَهَذَا يَزُولُ الْاشْتِبَاهُ، وَظَنُّ مَا لَا يَلِيقُ بِالرَّسُولِ ﷺ.

أنواع التشابه في القرآن:

التشابه الواقعي في القرآن نوعان:

أَحَدُهُمَا: حَقِيقِيٌّ، وَهُوَ: مَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْلَمَهُ الْبَشَرُ؛ كَحَقَائِقِ صِفَاتِ اللَّهِ - عِزِّ وَجَلِّ -؛ فَإِنَّا، وَإِنْ كُنَّا نَعْلَمُ مَعَانِي هَذِهِ الصِّفَاتِ، لَكِنَّا لَا نُدْرِكُ حَقَائِقَهَا، وَكَيْفِيَّتَيْهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِمْ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؛ وَهَذَا لَمَّا سُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، كَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ: (الاستواءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيفُ

التيسير

غَيْرَ مَعْقُولٍ، وَالْإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدَعَةٍ^(١). وَهَذَا النَّوْعُ لَا يُسْأَلُ عَنِ اسْتِكْشَافِهِ؛ لِتَعَدُّرِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: نِسْبِيٌّ، وَهُوَ: مَا يَكُونُ مُشْتَبَهًا عَلَى بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ، فَيَكُونُ مَعْلُومًا لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَهَذَا النَّوْعُ يُسْأَلُ عَنِ اسْتِكْشَافِهِ وَبَيَانِهِ؛ لِإِمْكَانِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ؛ إِذْ لَا يُوْجَدُ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَا يَتَبَيَّنُ مَعْنَاهُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٨]، وَقَالَ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل: ٨٩]، وَقَالَ: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَآتِ بِقُرْآنِهِ ۗ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ [القيامة: ١٩]، وَقَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٧٤].

وَأَمْثَلُهُ هَذَا النَّوْعُ كَثِيرٌ؛ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [الشورى: ١١]؛ حَيْثُ اشْتَبَهَ عَلَى أَهْلِ التَّعْطِيلِ، فَفَهِمُوا مِنْهُ انْتِفَاءَ الصِّفَاتِ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - ، وَادَّعَوْا أَنَّ ثُبُوتَهَا يَسْتَلْزِمُ الْمِثْلَةَ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْآيَاتِ الْكَثِيرَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ثُبُوتِ الصِّفَاتِ لَهُ، وَأَنَّ إِثْبَاتَ أَصْلِ الْمَعْنَى لَا يَسْتَلْزِمُ الْمِثْلَةَ. وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣]، حَيْثُ اشْتَبَهَ عَلَى الْوَعِيدِيَّةِ، فَفَهِمُوا مِنْهُ أَنَّ قَاتِلَ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا مُحَلَّدٌ فِي النَّارِ، وَطَرَدُوا ذَلِكَ فِي جَمِيعِ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ، وَأَعْرَضُوا عَنِ

(١) ينظر: «الأسماء والصفات» للبيهقي (٣٠٥/٢).

في شرح «أصول في التفسير»

الآياتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ دُونَ الشَّرْكِ فَهُوَ نَحْتٌ مَشِيئَةُ اللَّهِ - تَعَالَى - . وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠]، حَيْثُ اشْتَبَهَ عَلَى الْجَبْرِيَّةِ، فَفَهِمُوا مِنْهُ أَنَّ الْعَبْدَ مَجْبُورٌ عَلَى عَمَلِهِ، وَادَّعَوْا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِرَادَةٌ وَلَا قُدْرَةٌ عَلَيْهِ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ لِلْعَبْدِ إِرَادَةً وَقُدْرَةً، وَأَنَّ فِعْلَ الْعَبْدِ نَوْعَانِ: اخْتِيَارِيٌّ، وَعَبْدٌ اخْتِيَارِيٌّ. وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ أَصْحَابُ الْعُقُولِ يَعْرِفُونَ كَيْفَ يُجْرَجُونَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَةَ إِلَى مَعْنَى يَتَلَاءَمُ مَعَ الْآيَاتِ الْأُخْرَى، فَيَبْقَى الْقُرْآنُ كُلُّهُ مُحْكَمًا لَا اشْتِبَاهَ فِيهِ.

الحِكْمَةُ فِي تَنْوَعِ الْقُرْآنِ إِلَى مُحْكَمٍ وَمُتَشَابِهٍ:

لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ مُحْكَمًا لَفَاتَتْ الْحِكْمَةُ مِنَ الْإِخْتِيَارِ بِهِ تَصْدِيقًا وَعَمَلًا؛ لِظُهُورِ مَعْنَاهُ، وَعَدَمِ الْمَجَالِ لِتَحْرِيفِهِ، وَالتَّمَسُّكِ بِالْمُتَشَابِهِ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ! وَلَوْ كَانَ كُلُّهُ مُتَشَابِهًا لَفَاتَ كَوْنُهُ بَيَانًا وَهُدًى لِلنَّاسِ، وَلَمَّا أَمَكَّنَ الْعَمَلُ بِهِ وَبِنَاءِ الْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - بِحِكْمَتِهِ جَعَلَ مِنْهُ آيَاتٍ مُحْكَمَاتٍ يُرْجَعُ إِلَيْهِنَّ عِنْدَ الشَّكِّ، وَأُخْرَى مُتَشَابِهَاتٍ؛ امْتِحَانًا لِلْعِبَادِ؛ لِيَتَبَيَّنَ صَادِقُ الْإِيْمَانِ مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ، فَإِنَّ صَادِقَ الْإِيْمَانِ يَعْلَمُ أَنَّ الْقُرْآنَ كُلَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ - تَعَالَى -، وَمَا كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ بَاطِلٌ، أَوْ تَنَاقُضٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَكِيمٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. وَأَمَّا مَنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ، فَيَتَّخِذُ مِنَ الْمُتَشَابِهِ سَبِيلًا إِلَى تَحْرِيفِ الْمُحْكَمِ وَأَتْبَاعِ الْهَوَى فِي التَّشْكِيكِ فِي الْأَخْبَارِ وَالْأَسْتِكْبَارِ عَنِ الْأَحْكَامِ. وَهَذَا تَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَحَرِّفِينَ فِي الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ يَحْتَجُّونَ عَلَى انْحِرَافِهِمْ بِهَذِهِ الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ.

الشرح:

اشتمل هذا المقطع على مبحثين:

المبحث الأول: أوصاف القرآن باعتبار الأحكام والتشابه:

تنوع وصف القرآن بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أنواع:

• النوع الأول: الأحكام العام:

كما في قوله تعالى: ﴿كَيْتَبٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وقوله: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، وقوله: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤].

والمراد أن القرآن كله في غاية الأحكام؛ صدقا في الأخبار، وعدلا في الأحكام، فهو محكم في ألفاظه ومعانيه.

• النوع الثاني: التشابه العام:

فقد وُصف به القرآن كله، مثل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، ومعنى هذا التشابه: أن القرآن كله يشبه بعضه بعضا في الصدق والحق والفصاحة.

في شرح «أصول في التفسير»

• النوع الثالث: الإحكام الخاص ببعضه، والتشابه الخاص ببعضه:

كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْجٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].
وسياتي بيان المراد بكل منهما في المبحث اللاحق.

المبحث الثاني: المحكم والمتشابه:

• **المُحْكَم**: ما أتضح معناه، أي: ما دل بنفسه دلالة واضحة على معناه الذي لا يقبل نسخا ولا يحتمل تأويلا. وذلك كالنصوص والظواهر، وسُمِّي بذلك؛ لأنه من البيان في غاية الإحكام والإتقان.

ومن أمثلته:

أولا: أكثر نصوص العقائد؛ كالإيمان والتوحيد؛ فإنها لا تقبل التبديل والتغيير، كما لا تحتمل التأويل؛ لأن التأويل اجتهاد، وليست محلا للاجتهاد.

ثانيا: النصوص التي أمرت بأمهات الفضائل التي لا يُتصور لها تبدال أو تغيير؛ كنصوص بر الوالدين وصلة الأرحام، والأمر بالعدل والإحسان، وتحريم الظلم والعدوان.

ثالثا: القواعد العامة التي قامت عليها شرائع الإسلام؛ كرفع الحرَج، ومنع الضرر، واعتبار الأمور بمقاصدها.

التيسير

وحكم هذا النوع: وجوب العمل بما دل عليه، وهو حجة قطعية الدلالة.

• والمتشابه: ما لم يتضح معناه.

وبعبارة أخرى: هو اللفظ الذي لا تدل صيغته على المراد منه، وليس ثمة قرائن تُبينه، واستأثر الله - عز وجل - بعلم حقيقته.

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، فجعل (المُحْكَم) أم الكتاب، وأم الشيء: معظمه وأكثره، أما (المتشابه): فجاء معه بلفظ يدل على التقليل، وهذا هو المناسب مع ما أنزل الله - تعالى - القرآن لأجله: أن يكون أكثره واضحًا لا لبس فيه ولا إشكال.

والمتشابه نوعان:

١ - متشابه نسبي.

٢ - متشابه حقيقي مطلق.

والفرق بينهما: أن الحقيقي المطلق يخفي على كل أحد. والنسبي يخفى على البعض دون الكل.

في شرح «أصول في التفسير»

وبناء على هذا التقسيم ينبنى الوقف في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، فعند الوقف على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ يكون المراد بالمتشابه: المتشابه المطلق، ويكون معنى التأويل: عاقبة الأمر.

وعلى الوصل ﴿إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، يكون المراد بالمتشابه: المتشابه النسبي، ويكون معنى التأويل: التفسير.

مثال المتشابه الحقيقي (المطلق):

نصوص صفات الله - عز وجل -، لا من جهة معانيها؛ فإنها بألفاظ عربية مدركة المعاني، وإنما الاشتباه في إدراك كيفياتها وكنهها. وكذا حقائق ما أخبر الله به من نعيم الجنة وعذاب النار.

مثال المتشابه النسبي:

ما يخفى على بعض العلماء ويدركه بعض الراسخين في العلم. جاء عن ابن عباس، أنه قال: «أَنَا مِمَّنْ يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ»^(١).

حكمه:

أما المتشابه الحقيقي: فيجب الإيمان به كما ورد، وتفويض العلم بكيفيته وكنهه إلى الله - عز وجل -، ولا يُخاض في ابتغاء تأويله؛ إذ الخوض في ذلك من ذرائع الفتنة والحيرة والضلال.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥/٢٢٠).

التيسير

قال تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٨٠﴾ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٨١﴾﴾ [آل عمران: ٧-٨].

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ...﴾ الآية، إِلَى آخِرِهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاخَذَرُوهُمْ»^(١).

وأما المتشابه النسبي: فيجب الإيمان بنصه في الجملة، حتى يتبين له معناه بالنظر والدرس إن كان أهلاً، أو سؤال العلماء الذين يبينون له ذلك. قال الله تعالى: ﴿فَسأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

أمثلة على المتشابه:

الأول: أن يتوهم واهم من قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، أن الله يدين مائلتين لأيدي المخلوقين. وأما الراسخون في العلم فيقولون: إن الله - تعالى - يدين حقيقتين، على ما يليق بجلاله وعظمته، لا تماثلان أيدي المخلوقين، كما أن له ذاتا لا تماثل ذوات المخلوقين؛ لأن الله - تعالى - يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

الثاني: أن يتوهم واهم تناقض القرآن واضطرابه حين يقول: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، ويقول في

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥).

في شرح «أصول في التفسير»

موضع آخر: ﴿وَإِنْ تُصِبُّهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

وأما الراسخون في العلم فيقولون: إن الحسنة والسيئة كلتاها بتقدير الله - عز وجل -، لكنَّ الحسنة سببها التفضل من الله - تعالى - على عباده، أما السيئة فسببها فعل العبد، كما قال تعالى ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، فإضافة السيئة إلى العبد من إضافة الشيء إلى سببه، لا من إضافته إلى مُقَدَّرِهِ، أما إضافة الحسنة والسيئة إلى الله - تعالى - فمن باب إضافة الشيء إلى مُقَدَّرِهِ، وبهذا يزول ما يوهم الاختلاف بين الآيتين لانفكاك الجهة.



المقطع العاشر

موهه التعارض في القرآن

قال الشيخ رحمه الله:

«مُوَهْمُ التَّعَارُضِ فِي الْقُرْآنِ:

التَّعَارُضُ فِي الْقُرْآنِ: أَنْ تَتَقَابَلَ آيَاتَانِ، بِحَيْثُ يَمْنَعُ مَدْلُؤُ إِحْدَاهُمَا مَدْلُؤَ الأُخْرَى؛ مِثْلُ أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا مُثَبَّتَةً لِشَيْءٍ وَالأُخْرَى نَافِيَةً فِيهِ.

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ التَّعَارُضُ بَيْنَ آيَتَيْنِ مَدْلُؤُهُمَا خَبَرِيٌّ؛ لِأَنَّهُ يَلْزِمُ كَوْنُ إِحْدَاهُمَا كَذِبًا، وَهُوَ مُسْتَحِيلٌ فِي أَخْبَارِ اللَّهِ - تَعَالَى -، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنْ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ التَّعَارُضُ بَيْنَ آيَتَيْنِ مَدْلُؤُهُمَا حُكْمِيٌّ؛ لِأَنَّ الأَخِيرَةَ مِنْهُمَا نَاسِخَةٌ لِالأُولَى، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]. وَإِذَا ثَبَتَ النِّسْخُ كَانَ حُكْمُ الأُولَى غَيْرَ قَائِمٍ وَلَا مُعَارِضٍ

لِلْأَخِيرَةِ. وَإِذَا رَأَيْتَ مَا يُوهِمُ التَّعَارُضَ مِنْ ذَلِكَ، فَحَاوِلِ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ وَجَبَ عَلَيْكَ التَّوَقُّفُ، وَتَكِلْ الأَمْرَ إِلَى عَالِمِهِ. وَقَدْ ذَكَرَ العُلَمَاءُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - أَمْثَلَةً كَثِيرَةً لِمَا يُوهِمُ التَّعَارُضَ، وَبَيَّنُّوا الْجَمْعَ فِي ذَلِكَ. وَمِنْ أَجْمَعِ مَا رَأَيْتَ فِي هَذَا المَوْضُوعِ كِتَابُ (دَفْعُ إِهْمَامِ الاضْطِرَابِ عَنِ آيِ الكِتَابِ) لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الأَمِينِ الشَّنْقِيطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -.

فَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ: ﴿هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، وَقَوْلُهُ فِيهِ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فَجَعَلَ هِدَايَةَ الْقُرْآنِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى خَاصَّةً بِالْمُتَّقِينَ، وَفِي الثَّانِيَةِ عَامَّةً لِّلنَّاسِ .
وَالْجُمُعُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الْهُدَايَةَ فِي الْأُولَى هِدَايَةُ التَّوْفِيقِ وَالْإِنْتِفَاعِ، وَالْهُدَايَةُ فِي الثَّانِيَةِ هِدَايَةُ التَّبْيَانِ وَالْإِرْشَادِ.

وَنَظِيرُ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الرَّسُولِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، وَقَوْلُهُ فِيهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، فَالْأُولَى هِدَايَةُ التَّوْفِيقِ، وَالثَّانِيَةُ هِدَايَةُ التَّبْيِينِ .
وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٦٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ [هود: ١٠١]، فَفِي الْآيَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ نَفْيُ الْأُلُوْهِيَّةِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ - تَعَالَى -، وَفِي الْآخِرَيَيْنِ إِثْبَاتُ الْأُلُوْهِيَّةِ لِغَيْرِهِ .

وَالْجُمُعُ بَيْنَ ذَلِكَ: أَنَّ الْأُلُوْهِيَّةَ الْخَاصَّةَ بِاللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - هِيَ الْأُلُوْهِيَّةُ الْحَقُّ، وَأَنَّ الْمُنْتَبَهَ لِغَيْرِهِ هِيَ الْأُلُوْهِيَّةُ الْبَاطِلَةُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢].

وَمِنْ أَمْثَلَةٍ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]،
 وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا
 الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، فَبِالْآيَةِ الْأُولَى نَفِيٌّ أَنْ يَأْمُرَ اللَّهُ -
 تَعَالَى - بِالْفَحْشَاءِ، وَظَاهِرُ الثَّانِيَةِ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَأْمُرُ بِهَا هُوَ فَسَقٌ.

وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الْأَمْرَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى هُوَ الْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - لَا يَأْمُرُ
 شَرْعًا بِالْفَحْشَاءِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَى
 وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]،
 وَالْأَمْرُ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ هُوَ الْأَمْرُ الْكَوْنِيُّ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - يَأْمُرُ كَوْنًا بِمَا شَاءَ حَسَبَ مَا
 تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ
 فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]. وَمَنْ رَامَ زِيَادَةَ أَمْثَلَةٍ فَلْيَرْجِعْ إِلَى كِتَابِ الشَّيْخِ الشَّنْقِيطِيِّ
 الْمَشَارِ إِلَيْهِ أَنْفَاءً.

الشرح:

التعارض صورة من صور المشكل في القرآن^(١)، وقد اشتمل هذا المقطع على
 ستة مباحث:

(١) طبعت رسالة ماجستير بعنوان «مشكل القرآن» للدكتور عبد الله المنصور، وقد استفدت
 منها في هذا المقطع.

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الأول: المراد بمشكّل القرآن، وصوره:

مُشكّل القرآن: هو الآيات التي التبس معناها واشتبه على كثير من المفسرين.

وهو من المتشابه النسبي الذي سبق.

قال الشاطبي فيه: «ما أشكّل معناه، ولم يبيّن مغزاه»^(١).

• صورته - من حيث سببه -:

الصورة الأولى: الإشكال المتعلق باللفظ^(٢).

الصورة الثانية: الإشكال المتعلق بالمعنى.

الصورة الثالثة: الإشكال المتعلق بتوهم التعارض مع آية أو حديث.

وعرّف الشيخ هذه الصورة، فقال: «التعارض في القرآن: أن تتقابل آيتان، بحيث يمنع مدلول إحداهما مدلول الأخرى؛ مثل أن تكون إحداهما مثبتة لشيء والأخرى نافية فيه».

الصورة الرابعة: الإشكال المتعلق باللغة.

الصورة الخامسة: الإشكال المتعلق بالقراءات.

(١) «الاعتصام» (٢/ ٧٣٦).

(٢) مثل: لفظ القرء في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

المبحث الثاني: البحث في مشكلات القرآن:

البحث والسؤال في مشكلات القرآن له صورتان:

الأولى: أن يكون على وجه الفتنة والتشكيك، وإثارة الشبهات بين الناس:

فهذا مذموم، ولا يجاب صاحبه، بل يُزجر ويُعزَّر.

ووقع في عهد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رجلا يقال له (صبيغ)، قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وقد أعد له عراجين النخل^(١)، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين، فضربه وقال: أنا عبد الله عُمر، فجعل يضربه حتى دَمِيَ رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين، حسبك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي^(٢).

الثانية: أن يكون الباعث الاسترشاد وطلب الفقه والهدى:

فهذا محمود، ويجب جوابه وإرشاده، ودفع الإشكال عنه.

وقد استشكل الصحابة أشياء في القرآن، وسألوا عنها طلبا للهدى والعلم.

ومن ذلك:

(١) العراجين: جمع عُرْجون، وهو: «أصل العِذْق الذي يعوج ويقطع منه الشاريخ فيبقى على النخل يابسا»، كما في «مختار الصحاح»، مادة «عرجن» (ص: ٢٠٤).

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (١٤٦)، والآجري في «الشريعة» (١٥٣)، وقال محقق السنن: رجاله ثقات، غير أنه منقطع.

في شرح «أصول في التفسير»

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَبِمِينِهِ ۖ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨]؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَاقِشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أُعَذِّبَ»^(١).

واستشكل بعض الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ [الإسراء: ٩٧]، وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٤]، كما في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ ﷺ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَىٰ أَنْ يُمَشِيَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟». قَالَ فَتَادَةُ: بَلَىٰ، وَعِزَّةَ رَبَّنَا^(٢).

وعن عائشة زوج النبي ﷺ، وَرَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَهْمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْحَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ قَالَ: «لَا يَا بِنْتَ الصَّدِيقِ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيَصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ، وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا تُقْبَلَ مِنْهُمْ﴾ ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]»^(٣).

وهكذا استمر الأمر فيمن بعدهم إلى يومنا هذا.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٥٣٧) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٨٧٦).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٥٢٣ و ٤٧٦٠)، ومسلم (٢٨٠٦).

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٣١٧٥)، وابن ماجه (٤١٩٨)، وصححه الألباني.

المبحث الثالث : عناية العلماء به :

اعتنى العلماء بهذا الباب عناية كبيرة من عهد الصحابة فمن بعدهم.
ومن أشهرهم الحبر البحر ترجمان القرآن: ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فله القدر
المعلى في هذا الباب. فقد أراح الإشكال في آيات القرآن من جهتين:

الأولى: بيان الغريب:

وخبره الطويل مع نافع بن الأزرق خير شاهد على ذلك^(١).

الثانية: دفع التعارض المتوهم:

وفي صحيح البخاري عن سعيد بن جبير، قال: قال رجل^(٢) لابن عباس: إِيَّ
أَجْدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ، قَالَ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا
يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾
[الصفات: ٢٧]، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا
كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ؟ وَقَالَ: ﴿أَمْ السَّمَاءُ
بَدَّلَهَا﴾ [النازعات: ٢٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠] فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ
قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾
[فصلت: ٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ خَلْقَ الْأَرْضِ

(١) ساقه السيوطي بطوله في النوع السادس والثلاثين من كتاب «الإتقان» (٣/٢).

(٢) استظهر ابن حجر في الفتح (٨/ ٥٥٧) أن الرجل هنا هو نافع بن الأزرق.

في شرح «أصول في التفسير»

قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ؟ وَقَالَ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]، ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، فَكَأَنَّهُ كَانَ ثُمَّ مَضَى؟

فَقَالَ (أي: ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا): «﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١]: فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ، ثُمَّ فِي النَّفْخَةِ الْآخِرَةِ، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفات: ٢٧].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: تَعَالَوْا نَقُولْ لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَخُتِمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، فَتَنَطَّقُ أَيْدِيهِمْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَكْتُمُ حَدِيثًا، وَعِنْدَهُ: ﴿يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٤٢] الْآيَةَ.

وَخَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ، وَدَحَّوْهَا: أَنْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالْجِمَالَ وَالْآكَامَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿دَحَّاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]. وَقَوْلُهُ: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]، فَجَعَلَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَخَلَقَتِ السَّمَوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ.

التيسير

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦] سَمَى نَفْسَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ، أَيُّ: لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرُدْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ، فَلَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ؛ فَإِنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ^(١).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وحاصل ما وقع السؤال في حديث الباب أربعة مواضع:

الأول: نفى المساءلة يوم القيامة، وإثباتها.

الثاني: كتمان المشركين حالهم، وإفشاؤه.

الثالث: خلق السماوات والأرض؛ أيهما تقدم؟

الرابع: الإتيان بحرف (كان) الدال على الماضي مع أن الصفة لازمة.

وحاصل جواب ابن عباس عن الأول: أن نفى المساءلة فيما قبل النفخة الثانية وإثباتها فيما بعد ذلك، وعن الثاني: أنهم يكتمون بألسنتهم فتتلق أيديهم وجوارحهم، وعن الثالث: أنه بدأ خلق الأرض في يومين غير مدحوة ثم خلق السماء فسواها في يومين ثم دحا الأرض بعد ذلك، وجعل فيها الرواسي وغيرها في يومين فتلك أربعة أيام للأرض... وعن الرابع: بأن (كان) وإن كانت للماضي لكنها لا تستلزم الانقطاع بل المراد أنه لم يزل كذلك^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه معلقا مجزوما به، (كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَنُفِخَ

فِي الصُّورِ﴾، ٦ / ١٢٧).

(٢) «فتح الباري» (٨ / ٥٥٨).

في شرح «أصول في التفسير»

وكان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إذا وقع مشكِلٌ في كتاب الله يستدعي ابنَ عباس، ويقول له: «عُصْ يَا غَوَّاصُ»^(١).

ثم توالى العناية به على مر القرون في كتب التفسير وعلوم القرآن، بل أفرده بعض العلماء بالتصنيف، ومن ذلك:

١. «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٢٧٦ هـ).

٢. «فوائد في مشكل القرآن» للعز بن عبد السلام (٦٦٠ هـ).

٣. «تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء» لابن تيمية (٧٢٨ هـ).

٤. «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب» للشنقيطي (١٣٩٣ هـ).

وينبغي التورع والتحرز من الكلام فيه. «قال أبو بكر الأنباري: وقد كان الأئمة من السلف الماضي يتورعون عن تفسير المشكل من القرآن، فبعض يقدر أن الذي يفسره لا يوافق مراد الله - عز وجل - فيحجم عن القول. وبعض يشفق من أن يجعل في التفسير إماماً يبنى على مذهبه ويُقتفى طريقه»^(٢).

المبحث الرابع: أمثلة لما يوهم التعارض:

مما ذكره الشيخ من الأمثلة:

المثال الأول: قوله تعالى - مخاطباً نبيه ﷺ -: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، وقوله فيه: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

(١) ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٤ / ٣٨٧).

(٢) تفسير القرطبي (١ / ٣٤).

التيسير

والجواب: أن الهداية في الأولى هداية التوفيق، وفي الثانية هداية الإرشاد.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، وقوله ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، ففي الآية الأولى نفي أن يأمر الله - تعالى - بالفحشاء، وظاهر الثانية أن الله - تعالى - يأمر بما هو فسق.

والجمع بينهما: أن الأمر في الآية الأولى هو الأمر الشرعي، والله - تعالى - لا يأمر شرعا بالفحشاء؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، والأمر في الآية الثانية هو الأمر الكوني، والله - تعالى - يأمر كونا بما شاء حسب ما تقتضيه حكمته لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

ومن الأمثلة - أيضا -:

١ - قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣]، مع قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩]. فيفهم من الأولى أن العدل ممكن من الرجل، ومن الثانية أن العدل غير ممكن.

والجمع بينهما: أن العدل في الأولى في حقوق الزوجة التي يمكن القيام بها من المبيت والنفقة ونحوهما، والعدل في الثانية في الحب والميل القلبي.

في شرح «أصول في التفسير»

٢ - قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، وقال: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]، وقال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١]. فمن الذي يتوفى النفس حين موتها؟ الأولى: تفيد أنه الله، والثانية: ملك الموت، والثالثة: رسل من الملائكة.

والجمع بينهم: أن الذي يتوفى الأنفس ملك الموت ومعه أعوان من الملائكة، والكل يأتمر بأمر الله وإذنه.

٣ - قال تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، وقال ﷺ: «لَنْ يَدْخَلَ أَحَدُكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ»^(١).

والجمع بينهما: أن الباء في الآية باء السببية، والباء في الحديث باء العوض والمقابلة، فليس دخول الجنة مُقابلِ عملك، بل برحمة الله وفضله عليك، والعمل سبب. وللمزيد يراجع كتاب «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب»، للشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ.

المبحث الخامس: حقيقة التعارض:

«التعارض - بمعنى: التناقض والاختلاف بين الدليلين الثابتين - لا وجود له حقيقة في الأدلة الشرعية؛ لأن الله - تعالى - نصبها علامات يهتدي بها المكلفون في الطريق إليه، والتعارض مناقض لهذه الحقيقة، وقد نفى الله - عز وجل - ذلك

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٦٧٣ و ٦٤٦٤)، ومسلم (٢٨١٦).

التيسير

عن كلامه، فقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، فسلم من الاختلاف، وعصم من الباطل كما قال: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ط تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١-٤٢]، وكلام نبيه ﷺ سالم من التعارض كسلامة القرآن، فكله وحي الله - تعالى - وتشريعه، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وإنما يوجد التعارض في نظر المجتهد؛ لانتقاء العصمة، وورود الخطأ والقصور في الفهم، وخفاء الأدلة ووجوهها عليه، مما هو طبع البشر إلا المعصوم ﷺ^(١).
وأفاد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ أَنْ التعارض الذي يجده بعض الناس بين النصوص سببه أحد ثلاثة أمور:

الأمر الأول: القصور في العلم.

الأمر الثاني: القصور في الفهم.

الأمر الثالث: التقصير في التدبر^(١).

(١) «تيسير علم أصول الفقه» (ص: ٣٥٠).

(١) ينظر: «التعليقات على الأصول» (ص: ٥١).

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث السادس: العمل عند التعارض إجمالاً:

المنهج الذي ينبغي أن يسلكه المجتهد عند وجود التعارض بين الأدلة في نظره، كما يلي:

أولاً: الجمع بين الدليلين وإعمالهما بوجه من وجوه الجمع المعتمدة.

ثانياً: البحث في إمكان النسخ بشروطه.

ثالثاً: الترجيح بالقرائن.

وقد أفاض الأصوليون في تفصيل هذه المراتب وشرحها، بما يُغني عن الإطالة

بتكراره هنا.



المقطع الحادي عشر

القسم

قال الشيخ رحمه الله:

«الْقَسْمُ (بِفَتْحِ الْقَافِ وَالسَّيْنِ): الْيَمِينُ^(١)، وَهُوَ: تَأْكِيدُ الشَّيْءِ بِذِكْرِ مُعْظَمِ
بِالْوَاوِ، أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا.
وَأَدَوَاتُهُ ثَلَاثٌ:

الْوَاوُ: مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ﴾ [الذريات: ٢٣]،
وَيُحَذَفُ مَعَهَا الْعَامِلُ وَجُوبًا، وَلَا يَلِيهَا إِلَّا اسْمٌ ظَاهِرٌ.

وَالْبَاءُ: مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، وَيَجُوزُ مَعَهَا
ذِكْرُ الْعَامِلِ كَمَا فِي هَذَا الْمِثَالِ، وَيَجُوزُ حَذْفُهُ؛ كَقَوْلِهِ - تَعَالَى - عَنْ إِبْلِيسَ: ﴿قَالَ
فِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢]، وَيَجُوزُ أَنْ يَلِيَهَا اسْمٌ ظَاهِرٌ كَمَا مَثَّلْنَا، وَأَنْ
يَلِيهَا ضَمِيرٌ كَمَا فِي قَوْلِكَ: (اللَّهُ رَبِّي، وَبِهِ أَحْلِفُ، لَيَنْصُرَنَّ الْمُؤْمِنِينَ).

وَالتَّاءُ: مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَأَلَّه لِنَسْعَلَنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَفْتَرُونَ﴾ [النحل: ٥٦]،
وَيُحَذَفُ مَعَهَا الْعَامِلُ وَجُوبًا، وَلَا يَلِيهَا إِلَّا اسْمٌ لِلَّهِ، أَوْ رَبُّ، مِثْلُ: (تَرَبِّ الْكَعْبَةِ،
لَأَحْجَنَنَّ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ).

(١) ينظر: «مقاييس اللغة» (٥ / ٨٦)، و«لسان العرب» (١٢ / ٤١٨)، مادة (قسم).

والأصل ذكرُ المُقسَمِ بِهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ كَمَا فِي الْمَثَلِ السَّابِقَةِ، وَقَدْ يُحَذَفُ وَحْدَهُ؛ مِثْلُ قَوْلِكَ: (أَحْلِفُ عَلَيْكَ لِتَجْتَهِدَنَ). وَقَدْ يُحَذَفُ مَعَ الْعَامِلِ، وَهُوَ كَثِيرٌ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨].

والأصل ذكرُ المُقسَمِ عَلَيْهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: ٧]، وَقَدْ يُحَذَفُ جَوَازًا؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١]، وَتَقْدِيرُهُ: لِيَهْلِكُنَّ. وَقَدْ يُحَذَفُ وَجُوبًا إِذَا تَقَدَّمَ أَوْ اِكْتَنَفَهُ مَا يُغْنِي عَنْهُ، قَالَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي (الْمُغْنِي)، وَمِثْلُ لَهُ بِنَحْوِ: (زَيْدٌ قَائِمٌ، وَاللَّهُ، وَزَيْدٌ - وَاللَّهُ - قَائِمٌ).

وَلِلْقَسَمِ فَائِدَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: بَيَانُ عَظَمَةِ الْمُقْسَمِ بِهِ.

وَالثَّانِيَةُ: بَيَانُ أَهْمِيَّةِ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، وَإِرَادَةُ تَوْكِيدِهِ؛ وَلِذَا لَا يُحْسِنُ الْقَسَمُ إِلَّا فِي الْأَحْوَالِ النَّالِيَةِ:

الْأُولَى: أَنْ يَكُونَ الْمُقْسَمُ عَلَيْهِ ذَا أَهْمِيَّةٍ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُخَاطَبُ مُتَرَدِّدًا فِي شَأْنِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُخَاطَبُ مُنْكَرًا لَهُ.

الشرح:

اشتمل هذا المقطع على أربعة مباحث:

التيسير

المبحث الأول: تعريف القَسَم، وأدواته:

القَسَم في اللغة: هو الحَلْف واليَمِين.

واصطلاحاً: تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة.

وأدواته ثلاث:

الأولى: الواو: مثل قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ [العصر: ١]، ومن خصائصها:

أ. يُحذف معها العامل وجوباً، فلا تجتمع الواو مع الفعل (أُقَسِم).

ب. لا يليها إلا اسم ظاهر.

الثانية: الباء: مثل قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، ومن

خصائصها:

أ. يجوز معها ذكر العامل كما في المثال السابق، ويجوز حذفه كقوله - تعالى -

عن إبليس: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢].

ب. يجوز أن يليها اسم ظاهر كما مثلنا، وأن يليها ضمير كما في قولك: «الله

ربي، وبه أحلف، لِيُنصِرَنَّ الْمُؤْمِنِينَ».

الثالثة: التاء: مثل قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَفْتَرُونَ﴾ [النحل:

٥٦]، ومن خصائصها:

أ. يُحذف معها العامل وجوباً.

في شرح «أصول في التفسير»

ب. لا يليها إلا اسم الله، أو رَبُّ؛ مثل: «تَرَبَّ الكعبة، لأَحْجَنَّ، إن شاء الله».

فالقسم أسلوب بلاغي في العربية، يتميز بالإيجاز وقوة التأثير. واعتنى العلماء بأسلوب القسم في القرآن، وأفردوه بالتصنيف، ومن أشهر المؤلفات فيه: «التبيان في أيمان القرآن»، لابن القيم رَحِمَهُ اللهُ.

المبحث الثاني: أركان القسم:

للقسم أربعة أركان:

الأول: المُقسِم: وهو إما الله، وإما المخلوق.

١ - فالله - تعالى -، يُقسِم بنفسه، وبما شاء من مخلوقاته:

ومثال الأول: قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾ [مريم: ٦٨]، وقوله: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠].

ومثال الثاني: قوله جل وعلا: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ۝ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَّهَا﴾ [الشمس: ١-٢].

٢ - أمَّا المخلوق: فلا يقسم إلا بالله - تعالى -.

عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»^(١).

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وصححه الألباني.

التيسير

الثاني: أداة القسم.

الثالث: المُقسَم به. وهو ما يأتي بعد أداة القسم.

قال الشيخ: «وَالْأَصْلُ ذِكْرُ الْمُقْسَمِ بِهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ ... وَقَدْ يُحَذَفُ وَحْدَهُ؛ مِثْلُ قَوْلِكَ: (أَحْلِفُ عَلَيْكَ لِتَجْتَهِدَنَّ). وَقَدْ يُحَذَفُ مَعَ الْعَامِلِ، وَهُوَ كَثِيرٌ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لِنُسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨].»

الرابع: جواب القسم، أو المُقسَم عليه:

وهو ما يُراد التأكيد عليه وتثبيته وتحقيقه، والغالب في المقسم عليه أن يكون في الكلام؛ لأنه المقصود بالتحقيق، وقد يُحذف.

قال الشيخ: «وَالْأَصْلُ ذِكْرُ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَشُبْعُنَّ﴾ [التغابن: ٧]، وَقَدْ يُحَذَفُ جَوَازًا؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١]، وَتَقْدِيرُهُ: لِيَهْلِكَنَّ.»

ومن أمثلة ذكره: قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]، إلى قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩]، جواب أقسام متتابعة.

وذكر الزركشي أن ذكر جواب القسم هو الأغلب في القرآن.

ومن أمثلة حذفه: قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، فجواب القسم محذوف، دلَّ عليه قوله - سبحانه -: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَلَّن نَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾ [القيامة: ٣]، والتقدير: لَتُبْعَثَنَّ وَلَتَحَاسَبُنَّ.

في شرح «أصول في التفسير»

ومن المباحث اللطيفة تلمسُ العلاقة بين المقسم به والمقسم عليه، وهو من علم البلاغة.

مثل قوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضحى: ١-٢]، هذان قَسَمَان، ثم جاء الجواب: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣].

قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ: «وتأمل مطابقة هذا القسم وهو نور الضحى الذي يوافي بعد ظلام الليل المقسم عليه وهو نور الوحي الذي وافاه بعد احتباسه عنه حتى قال أعداؤه: (ودَّعَ محمداً ربُّه)؛ فأقسم بضوء النهار بعد ظلمة الليل على ضوء الوحي ونوره بعد ظلمة احتباسه واحتجابه»^(١).

المبحث الثالث: فائدة القسم:

ذكر الشيخ فائدتين للقسم:

الأولى: بيان عظمة المقسم به؛ كالقسم بالله، والقسم بالنبي ﷺ.

الثانية: إرادة توكيده وتحقيقه.

والقرآن نزل بلغة العرب، ومن عاداتها القسم إذا أرادت أن تؤكد أمراً.

فالقسم في كلام الله يزيل الشكوك، ويبيدُ الشبهات، ويقيم الحجة، ويؤكد الأخبار، ويقرر الحكم في أكمل صورة.

(١) «الإتقان» (٤ / ٥٩).

التيسير

ومن فوائد القَسَم: لفتُ الأنظار إلى الكون وبديع المخلوقات، فحينما يطرق سمعك أن الله العظيم أقسم بشيء من مخلوقاته، فلا شك أن النفس تتشوف إلى هذا المخلوق والتفكر فيه، والبحث عن إبداع الله فيه.

المبحث الرابع: أنواع القسَم:

القسَم إما ظاهر، وإما مُضمَر:

فالظاهر: هو ما صُرِّح فيه بالقسَم به؛ مثل: «والله»، و«الشمس»، «والليل».

والمضمَر: هو ما لم يُصرَّح فيه بالقسَم به، وإنما تدل عليه اللام المؤكِّدة التي تدخل على جواب القَسَم؛ كقوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، أي: والله، لتُبْلَوْنَ.



المقطع الثاني عشر

القصص

قال الشيخ رحمه الله:

« الْقَصَصُ :

الْقَصَصُ وَالْقَصُّ، لُغَةً: تَتَّبِعُ الْأَثَرَ^(١). وَفِي الْأَصْطِلَاحِ: الْإِخْبَارُ عَنْ قِصِيَّةِ ذَاتِ مَرَأَةٍ، يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

وَقَصَّصَ الْقُرْآنُ أَصْدَقَ الْقَصَصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]؛ وَذَلِكَ لِتِمَامِ مُطَابَقَتِهَا عَلَى الْوَاقِعِ، وَأَحْسَنُ الْقَصَصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [يوسف: ٣]؛ وَذَلِكَ لِإِشْتِمَالِهَا عَلَى أَعْلَى دَرَجَاتِ الْكَمَالِ فِي الْبَلَاغَةِ وَجَلَالِ الْمَعْنَى، وَأَنْفَعِ الْقَصَصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]؛ وَذَلِكَ لِقُوَّةِ تَأْثِيرِهَا فِي إِصْلَاحِ الْقُلُوبِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ.

وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ:

١ - قِسْمٌ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَمَا جَرَى لَهُمْ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِمْ وَالْكَافِرِينَ.

(١) ينظر: «الصحاح» (٣/١٠٥١)، و«تاج العروس» (١٨/٩٨)، مادة (قصص).

٢- وَقِسْمٌ عَنِ أَفْرَادٍ وَطَوَائِفَ جَرَى لَهُمْ مَا فِيهِ عِبْرَةٌ؛ فَنَقَلَهُ اللهُ - تَعَالَى - عَنْهُمْ؛ كَقِصَّةِ مَرْيَمَ، وَلُقْمَانَ، وَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا، وَذِي الْقُرَيْنِ، وَقَارُونَ، وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَأَصْحَابِ الْفِيلِ، وَأَصْحَابِ الْأُخْدُودِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

٣- وَقِسْمٌ عَنِ حَوَادِثَ وَأَقْوَامٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَقِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَأُحُدٍ، وَالْأَحْزَابِ، وَبَنِي قُرَيْظَةَ، وَبَنِي النَّضِيرِ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَأَبِي هَبٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَلِلْقَصَصِ فِي الْقُرْآنِ حِكْمٌ كَثِيرَةٌ عَظِيمَةٌ؛ مِنْهَا:

١- بَيَانُ حِكْمَةِ اللهِ - تَعَالَى - فِيهَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْقِصَصُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴿٤﴾ حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ التُّذُرُ﴾ [القمر: ٥].

٢- بَيَانُ عَدْلِهِ - تَعَالَى - بِعُقُوبَةِ الْمُكْذِبِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى عَنِ الْمُكْذِبِينَ: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴿١﴾ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آيَاتِنَا الَّتِي يُدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ﴿٢﴾﴾ [هود: ١٠١].

٣- بَيَانُ فَضْلِهِ - تَعَالَى - بِمَثُوبَةِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا آءَالَ لُوطٍ ﴿٣٤﴾ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ ﴿٣٥﴾ تَعَمَّةٌ مِّنْ عِنْدِنَا كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ ﴿٣٦﴾﴾ [القمر: ٣٤ - ٣٥].

٤- تَسْلِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّا أَصَابَهُ مِنَ الْمَكْذِبِينَ لَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿٥﴾ ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ [فاطر: ٢٦].

٥- تَرْغِيبُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْإِيمَانِ بِالثَّبَاتِ عَلَيْهِ وَالْإِزْدِيَادِ مِنْهُ؛ إِذْ عَلِمُوا نَجَاةَ الْمُؤْمِنِينَ السَّابِقِينَ، وَانْتِصَارَ مَنْ أُمِرُوا بِالْجِهَادِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُخَيِّجُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَأَنْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

٦- تَحْذِيرُ الْكَافِرِينَ مِنَ الْاسْتِمْرَارِ فِي كُفْرِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا﴾ [محمد: ١٠].

٧- إِثْبَاتُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنَّ أَحْبَابَ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعُقُوبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ٩].

تكرار القصص:

من القصص القرآنية ما لا يأتي إلا مرة واحدة؛ مثل: قصة لقمان، وأصحاب الكهف. ومنها ما يأتي متكرراً حسب ما تدعو إليه الحاجة، وتقتضيه المصلحة، ولا يكون هذا المتكرر على وجه واحد، بل يختلف في الطول والقصر، واللين والشدّة، وذكر بعض جوانب القصة في موضع دون آخر.

ومن الحكمة في هذا التكرار:

- ١ - بيان أهمية تلك القصة؛ لأن تكرارها يدل على العناية بها.
- ٢ - توكيد تلك القصة؛ لتثبت في قلوب الناس.
- ٣ - مراعاة الزمن وحال المخاطبين بها، ولهذا نجد الإيجاز والشدّة غالباً فيما أتى من القصص في السور المكيّة، والعكس فيما أتى في السور المدنيّة.
- ٤ - بيان بلاغة القرآن في ظهور هذه القصص على هذا الوجه وذاك الوجه على ما تقتضيه الحال.
- ٥ - ظهور صدق القرآن، وأنه من عند الله - تعالى -؛ حيث تأتي هذه القصص متنوّعة بدون تناقضٍ.

الشرح:

اشتمل هذا المقطع على سبعة مباحث:

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الأول: تعريف قصص القرآن:

القصُّ: تَبَّعَ الأثر. قال تعالى: ﴿فَأَرْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]،
﴿وَقَالَت لِأُخْتَيْهِ قُصِيَهُ﴾ [القصص: ١١]، أي: قالت أم موسى لأخته: تَبَّعِي
أثره. والقَصَصَ: الأخبار المتتابعة.

وقصص القرآن: أخباره عن أحوال الأمم الماضية، والنُّبُوت السابقة،
والحوادث الواقعة.

وعرَّفَهَا الشيخ في الاصطلاح: «الإخبارُ عَن قِصِيَّةِ ذَاتِ مَرَا حِلٍّ، يَتَّبَعُ بَعْضُهَا
بَعْضًا».

المبحث الثاني: خصائص القصص القرآني:

أولاً: أصدق القصص؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء:
٨٧]، وذلك لتمام مطابقتها للواقع.

ثانياً: أحسن القصص؛ لقوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [يوسف: ٣]، وذلك لاشتغالها على أعلى درجات
الكمال في البلاغة وجلال المعنى.

ثالثاً: أنفع القصص؛ لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾
[يوسف: ١١١]، وذلك لقوة تأثيرها في إصلاح القلوب والأعمال والأخلاق.

فهي ليست مجرد سرد أحداث، بل ترمي إلى أهداف وغايات رفيعة، جمعت بين
قوة النظم والبلاغة، وسُمُو الهدف والمعنى.

المبحث الثالث: أقسام القصص القرآني:

تنقسم القصة القرآنية باعتبارات متعددة:

أولاً: باعتبار زمنها، تنقسم إلى قسمين:

١- قبل البعثة النبوية. وهي نوعان:

أ. قصص الأنبياء والرُّسل، وما جرى لهم مع المؤمنين بهم والكافرين.

ب. قصص أفراد وطوائف، جرى لهم ما فيه عبرة، فنقله الله - تعالى - عنهم؛

كقصة مريم، ولقمان، والذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها، وذو القرنين،

وقارون، وأصحاب الكهف، وأصحاب الفيل، وأصحاب الأخدود، وغير ذلك.

٢- بعد البعثة النبوية.

وهي قصص لأحداث وأقوام في عهد النبي ﷺ؛ كقصة غزوة بدر، وأحد،

والأحزاب، وبني قريظة، وبني النضير، وزيد بن حارثة، وأبي لهب، وقصة الإفك،

وغير ذلك.

ثانياً: باعتبار صاحب القصة:

١) قصص الأنبياء والمرسلين.

٢) قصص غير الأنبياء والمرسلين:

أ- من بني إسرائيل؛ مثل: قصة قارون، وطالوت، وأصحاب البقرة، وأصحاب

السبت.

في شرح «أصول في التفسير»

ب- من غير بني إسرائيل؛ مثل: قصة ذي القرنين، وابني آدم، ولقمان، وأصحاب الكهف.

ثالثاً: باعتبار الطول:

(١) قصة طويلة؛ مثل: قصة موسى، ويوسف - عليهما السلام -.

(٢) قصة قصيرة؛ مثل: قصة إلياس، فقد جاءت في أربعة أسطر في سورة الصافات.

(٣) قصة متوسطة؛ مثل: قصة سليمان مع ملكة سبأ.

رابعاً: باعتبار التكرار:

١- مكررة؛ مثل: قصة آدم، وموسى.

٢- غير مكررة؛ مثل: قصة يوسف.

المبحث الرابع: الحكمة من القصص القرآني:

أولاً: الجانب التربوي الأخلاقي:

مثل: الصبر من أيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، والعفة من يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، والكرم من إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفي المقابل: التكبر من إبليس وفرعون، والغرور والعجب من قارون، والحسد من إخوة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ.

التيسير

ثانيا: تأصيل منهج الدعوة إلى الله:

بيان أهميتها وفضلها والصبر عليها والمنهج الصحيح فيها؛ فالأنبياء رؤوس الدعاة. فإذا داخل الداعية يأس وإحباط فليقرأ قصة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكيف بذل للدعوة ﴿فَلَيْتَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت: ١٤]، ودعاهم ليلا ونهارا، وسرا وجهارا.

ثالثا: أخذ العبرة والعظة:

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]، بالنظر في نجاة المؤمنين ونصرتهم، وعقوبة الكاذبين.

رابعا: تعلم أسلوب الحوار والإقناع والمجادلة والتي هي أحسن.

خامسا: تثبيت النبي ﷺ وأصحابه والمؤمنين بعده على الطريق الحق، بالنظر فيما أصاب السابقين من أذى وتعذيب، وكيف كانت العاقبة لهم.

سادسا: التشويق والتسلية وتجديد النشاط؛ لأن النفس تميل إلى سماع القصة، ومتابعة أحداثها.

المبحث الخامس: تكرار القصص القرآني:

من القصص القرآنية ما لا يأتي إلا مرة واحدة؛ مثل: قصة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقصة لقمان، وأصحاب الكهف. ومنها ما يأتي متكررا، وليس هناك تكرار خالص للقصة، بل يختلف في الطول والقصر، وذكر بعض جوانب القصة في موضع دون آخر.

في شرح «أصول في التفسير»

ومن الحكمة في هذا التكرار:

أولاً: بيان أهمية تلك القصة؛ لأن تكرارها يدل على العناية بها، وهذا يستدعي الانتباه لها.

ثانياً: تأكيد تلك القصة؛ لتثبت في قلوب الناس.

ثالثاً: مراعاة الزمن وحال المخاطبين بها، ولهذا تجد الإيجاز والشدة غالباً فيما أتى من القصص في السور المكية، والعكس فيما أتى في السور المدنية.

رابعاً: بيان بلاغة القرآن في ظهور القصة الواحدة في قوالب متعددة.

خامساً: ظهور صدق القرآن، وأنه من عند الله - تعالى -، حيث تأتي هذه القصص متنوعة بدون تناقض.

المبحث السادس: مصادر القصة القرآنية:

الأول: القرآن. الثاني: السنة.

الثالث: الصحابة. الرابع: الإسرائيليات.

المبحث السابع: المؤلفات في القصص القرآني:

١ - «قصص الأنبياء»، للإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ .

وهو كتاب مُستلٌّ من تاريخ ابن كثير «البداية والنهاية»، وهو من أشهر كتب قصص الأنبياء، وأوسعها انتشاراً؛ لجلالة مؤلفه.

٢ - «القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث»، للدكتور صلاح الخالدي.

التيسير

- ٣- «الأحاديث الصحيحة من أخبار وقصص الأنبياء»، لإبراهيم العلي.
- ٤- «قصص الأنبياء»، لحسن أيوب.
- ٥- «تيسير المنان في قصص القرآن، جمع وترتيب»، لأحمد فريد.



المقطع الثالث عشر

الإسرائيليات

قال الشيخ رحمه الله:

«الإسرائيليات:

الإسرائيليات: الأخبار المنقولة عن بني إسرائيل من اليهود، وهو الأكثر، أو من النصارى.

وتنقسم هذه الأخبار إلى ثلاثة أنواع:

الأول: ما أقره الإسلام، وشهد بصدقه فهو حق. مثله: ما رواه البخاري وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: جاء خبر من الأخبار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع فيقول: أنا الملك. فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذُه؛ تصديقاً لقول الخبر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] (١).

(١) ينظر: صحيح البخاري (٤٨١١) وأطرافه، ومسلم (٢٧٨٦).

الثاني: ما أنكره الإسلام وشهد بكذبه؛ فهو باطل. مثاله: ما رواه البخاري عن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها، جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] (١).

الثالث: ما لم يقره الإسلام، ولم ينكره، فيجب التوقف فيه. لما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦] الآية» (٢).

ولكن التحدث بهذا النوع جائز، إذا لم يُحسَّ محذور؛ لقول النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار» (٣)، رواه البخاري. وغالب ما يروى عنهم من ذلك ليس بذي فائدة في الدين؛ كتعيين لون كلب أصحاب الكهف، ونحوه.

وأما سؤال أهل الكتاب عن شيء من أمور الدين فإنه حرام؛ لما رواه الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء؛ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا؛ فإنكم إما أن تصدقوا باطلاً، أو

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤٨٥)، وفي مواضع أخرى.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٦١).

في شرح «أصول في التفسير»

تَكْذِبُوا بِحَقِّ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»^(١)،
وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ
الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدَثُ، تَقْرَأُونَهُ
مُحْضًا لَمْ يَشَبْ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا
بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا؟! أَلَا يَنْهَأكُمْ مَا
جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟! لا - والله -، ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن
الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ!^(٢).

مَوْقِفُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ:

اِخْتَلَفَتْ مَوَاقِفُ الْعُلَمَاءِ - وَلَا سِيَّمَا الْمُفَسِّرُونَ - مِنْ هَذِهِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ عَلَى
ثَلَاثَةِ أَنْحَاءٍ:

أ - فَمِنْهُمْ مَنْ أَكْثَرَ مِنْهَا مَقْرُونَةً بِأَسَانِيدِهَا، وَرَأَى أَنَّهُ بِذِكْرِ أُسَانِيدِهَا خَرَجَ مِنْ
عَهْدَتِهَا؛ مِثْلُ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ.

ب - وَمِنْهُمْ مَنْ أَكْثَرَ مِنْهَا، وَجَرَّدَهَا مِنَ الْأَسَانِيدِ غَالِبًا، فَكَانَ حَاطِبَ لَيْلٍ؛ مِثْلُ
الْبَغَوِيِّ، الَّذِي قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْ تَفْسِيرِهِ: إِنَّهُ (مُخْتَصَرٌ مِنَ الثَّعْلَبِيِّ،

(١) ضعيف: أخرجه أحمد في مسنده (١٤٦٣١)، وأبو يعلى في مسنده (٢١٣٥)، وضعفه
محققه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٣٦٣) وفي مواضع أخرى.

التيسير

لَكِنَّهُ صَانَهُ عَنِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَالْآرَاءِ الْمُبْتَدَعَةِ^(١)، وَقَالَ عَنِ الثَّعْلَبِيِّ: (إِنَّهُ حَاطِبٌ لَيْلٍ يَنْقُلُ مَا وَجَدَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ مِنْ صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَمَوْضُوعٍ)^(٢).

ج - وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ كَثِيرًا مِنْهَا، وَتَعَقَّبَ الْبَعْضُ مِمَّا ذَكَرَهُ بِالتَّضْعِيفِ أَوْ الْإِنْكَارِ؛
مِثْلُ ابْنِ كَثِيرٍ.

د - وَمِنْهُمْ مَنْ بَالِغٌ فِي رَدِّهَا، وَلَمْ يَذْكَرْ مِنْهَا شَيْئًا يَجْعَلُهُ تَفْسِيرًا لِلْقُرْآنِ؛ كَمُحَمَّدِ
رَشِيدِ رِضَا»

الشرح:

اشتمل هذا المقطع على مبحثين:

المبحث الأول: تعريف الإسرائيليات:

الإسرائيليات - كما قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ - : «الْأَخْبَارُ الْمَنْقُولَةُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ الْيَهُودِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ، أَوْ مِنَ النَّصَارَى».

وبعبارة أخرى: هي الأخبار المنقولة عن أهل الكتاب من غير طريق القرآن والسنة الثابتة عن النبي ﷺ؛ كالذي يُحكى عن كعب الأخبار - وكان من أخبار اليهود فأسلم -، أو وهب بن مُنَبِّه، وغيرهما. والنسبة فيها إلى إسرائيل، وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم - عليهم السلام -.

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٤).

(٢) السابق.

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الثاني: أقسام الإسرائيليات وأحكامها:

هي ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما شهد شرعنا بصدقه:

فلا بأس بذكره استشهادًا، وإذا ذكر في التفسير لا يكون هو المفسر للآية، بل المفسر للآية هو ما ثبت في شرعنا، فانتفى كون الآية مفسرة به ومحمولة عليه.

مثاله: عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالشَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ، فَيَقُولُ: «أَنَا الْمَلِكُ»، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] (١).

القسم الثاني: ما شهد شرعنا بكذبه:

فهذا يجب رده واطراحه، ولا تجوز حكايته إلا على سبيل التنبيه على بطلانه. قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وما شهد له شرعنا منها - يقصد: الإسرائيليات - بالبطلان، فذاك مردود، لا يجوز حكايته إلا على سبيل الإنكار والإبطال» (٢).

(١) تقدم تخريجه، وهو في الأصل بمعناه.

(٢) «البداية والنهاية» (٨/١).

التيسير

مثاله: عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] (١).

القسم الثالث: ما سكت عنه شرعنا. وله صورتان:

الصورة الأولى: أن تكون أقرب إلى الخرافة والكذب، وتُحِيلُهَا الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ:

كجبل (قاف) المزعوم، والحوت (نون) الذي تُحْمَلُ الْأَرْضُ عَلَيْهِ.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنما أباح الشارع الرواية عنهم في قوله ﷺ: (حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ)» (٢)، فيما قد يجوزه العقل، فأما ما تحيله العقول، ويحكم عليه بالبطلان، ويغلب على الظنون كذبه، فليس من هذا القبيل» (٣).

الصورة الثانية: أن تكون من المسكوت عنه، والعقول لا تحيل وقوعها:

فيجب في مثل هذا التوقف، فلا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِصَدَقٍ أَوْ كَذِبٍ، وَعَلَى هَذَا الْقِسْمِ يُنَزَّلُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿عَامِنًا بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦] الآية» (٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «تفسير القرآن العظيم» (٣٦٨/٧).

(٤) تقدم تخريجه.

في شرح «أصول في التفسير»

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «أي: إذا كان ما يخبرونكم به محتملاً لئلا يكون في نفس الأمر صدقاً فتكذبوه، أو كذباً فتصدقوه، فتقعوا في الحرج، ولم يرد النهي عن تكذيبهم فيما ورد شرعنا بخلافه ولا عن تصديقهم، فيما ورد شرعنا بوفاقه. نبه على ذلك الشافعي رَحِمَهُ اللهُ»^(١).

ولكن التحدث بهذا النوع جائز إذا لم يُحَسَّ محذور؛ لقول النبي ﷺ: «حَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»^(٢).

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ - في قول النبي ﷺ: «حَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ» -: «هذا محمول على الإسرائيليات المسكوت عنها عندنا، فليس عندنا ما يصدقها ولا ما يكذبها فيجوز روايتها للاعتبار»^(٣).

ونجد بعض السلف وأئمة المفسرين رَوَوْا مثل هذه الإسرائيليات.

وهذه الصورة أكثر الأقسام ذكراً في كتب التفسير، وغالبه في تحديد مبهمات لا فائدة في تحديدها؛ كأسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، ومكان الكهف، وكم عدد الدراهم التي اشترى بها يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ. أما ما تحتاجه الأمة فقد بيَّنه رسولنا ﷺ، وشرحه، وأوضحه، عرفه من عرفه، وجهله من جهله^(٤).

(١) «فتح الباري» (٨/١٧٠).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «البداية والنهاية» (٨/١).

(٤) ينظر: «البداية والنهاية» (٨/١).

التيسير

قال إسماعيل بن أبي أويس: سمعت خالي مالك بن أنس وسأله رجل عن زبور داود؟ فقال له مالك: ما أجهلك! ما أفرغك! أما لنا في نافع عن ابن عمر عن نبينا ما شغلنا بصحيحه عما بيننا وبين داود عَلَيْهِ السَّلَامُ؟! (١).

فإذا كان حكم هذا النوع هو التوقف في التصديق والتكذيب، فلا يصح تفسير كلام الله بأمور مشكوك في صدقها وكذبها؛ فلربما حُمِلت الآية عليها فكانت كذبًا، فيكون قد فُسِّرَ كلام الله - تعالى - بالكذب حقيقة، أو يكون قد خُولف أمر النبي ﷺ وذلك باعتقادنا صدق هذه الإسرائيليات، وأي تصديق لها أعظم من جعلها بيانًا لمراد الله - تعالى - فيما أبهمه عن خلقه.

وكلا الأمرين باطل؛ فالقرآن حق ولا يُجمل إلا على الحق، واعتقادنا في الإسرائيليات المسكوت عنها: التوقف. فتعيّن صحة عدم تفسير آيات القرآن بهذه الإسرائيليات.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «ليعلم أن أكثر ما يتحدثون به غالبه كذب وهتان؛ لأنه قد دخله تحريف وتبديل، وتغيير وتأويل، وما أقلّ الصدق فيه! ثم ما أقلّ فائدة كثير منه لو كان صحيحًا!» (٢).

وقال ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ: «واعلم أن كثيرًا من المفسرين - رحمهم الله -، قد أكثروا في حشو تفاسيرهم من قصص بني إسرائيل، ونزلوا عليها الآيات القرآنية

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٤٨٩).

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (٢٥٧/٦)، وينظر: مقدمة تفسيره.

في شرح «أصول في التفسير»

وجعلوها تفسيرًا لكتاب الله، محتجين بقوله ﷺ: (حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ)، والذي أرى أنه، وإن جاز نقل أحاديثهم على وجه تكون مفردة غير مقرونة، ولا منزلة على كتاب الله، فإنه لا يجوز جعلها تفسيرًا لكتاب الله قطعًا، إذا لم تصح عن رسول الله ﷺ؛ وذلك أن مرتبتها كما قال ﷺ: (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ). فإذا كانت مرتبتها أن تكون مشكوكًا فيها، وكان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن القرآن يجب الإيثار به والقطع بألفاظه ومعانيه، فلا يجوز أن تجعل تلك القصص المنقولة بالروايات المجهولة، التي يغلب على الظن كذبها، أو كذب أكثرها، معاني لكتاب الله، مقطوعًا بها، ولا يستريب بهذا أحد. ولكن بسبب الغفلة عن هذا، حصل ما حصل^(١).

مسألة: سؤال أهل الكتاب عن شيء من أمور الدين:

هذا حرام؛ لما رواه جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا؛ فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ، أَوْ تُكذِّبُوا بِحَقٍّ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»^(٢).

وعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدْتُ، تَقْرَأُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (٩٨/١). وينظر: «قواعد الترجيح» (٢٢٨/١)، «التفسير والمفسرون»

(١/١٦٥-٢٠٠)، «المقدمات الأساسية» (٣٤٣-٣٥٢).

(٢) تقدم تخريجه.

التيسير

حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا:
هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا؟! أَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنِ
مَسْأَلَتِهِمْ؟ لا - والله - ما رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ^(١).



(١) تقدم تخريجه.

المقطع الرابع عشر

الضمير

قال الشيخ رحمه الله:

«الضَّمِيرُ:

الضَّمِيرُ، لُغَةً: مِنَ الضُّمُورِ، وَهُوَ: الهُرَالُ؛ لِقَلَّةِ حُرُوفِهِ. أَوْ مِنَ الإِضْهَارِ، وَهُوَ: الإِخْفَاءُ؛ لِكَثْرَةِ اسْتِتَارِهِ^(١).

وَفِي الاصْطِلَاحِ: مَا كُنِيَ بِهِ عَنِ الظَّاهِرِ اخْتِصَارًا، وَقِيلَ: مَا دَلَّ عَلَى حُضُورِ، أَوْ غَيْبَةِ لَا مِنْ مَادَّتَيْهَا.

فَالدَّالُّ عَلَى الحُضُورِ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَا وُضِعَ لِلْمُتَكَلِّمِ؛ مِثْلُ: ﴿وَأَفْوِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾ [غافر: ٤٤].

الثَّانِي: مَا وُضِعَ لِلْمُخَاطَبِ؛ مِثْلُ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧].
وَهَذَانِ لَا يَجْتَاجَانِ إِلَى مَرْجِعٍ؛ اِكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ الحُضُورِ عَنْهُ.

وَالدَّالُّ عَلَى الغَائِبِ: مَا وُضِعَ لِلغَائِبِ. وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَرْجِعٍ يَعُودُ عَلَيْهِ.

وَالأَصْلُ فِي المَرْجِعِ أَنْ يَكُونَ سَابِقًا عَلَى الضَّمِيرِ لَفْظًا وَرُتْبَةً، مُطَابِقًا لَهُ لَفْظًا وَمَعْنَى؛ مِثْلُ: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ﴾ [هود: ٤٥].

(١) ينظر: «لسان العرب» (٤/٤٩١)، و«القاموس المحيط» (ص: ٤٢٩)، مادة (ضمير).

وَقَدْ يَكُونُ مَفْهُومًا مِنْ مَادَّةِ الْفِعْلِ السَّابِقِ؛ مِثْلُ: ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨].

وَقَدْ يَسْبِقُ لَفْظًا لَا رُتَبَةً؛ مِثْلُ: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ﴾ [البقرة: ١٢٤].

وَقَدْ يَسْبِقُ رُتَبَةً لَا لَفْظًا؛ مِثْلُ: (حَمَلَ كِتَابَهُ الطَّالِبُ).

وَقَدْ يَكُونُ مَفْهُومًا مِنَ السِّيَاقِ؛ مِثْلُ: ﴿وَلَا بُؤْيُوهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَوَلَدٌ﴾ [النساء: ١١]، فَالضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى الْمَيْتِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾.

وَقَدْ لَا يُطَابِقُ الضَّمِيرَ مَعْنَى؛ مِثْلُ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾ [المؤمنون: ١٢-١٣]، فَالضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ الْمَجْعُولَ نُطْفَةً لَيْسَ الْإِنْسَانُ الْأَوَّلَ.

وَإِذَا كَانَ الْمَرْجِعُ صَالِحًا لِلْمُفْرَدِ وَالْجَمْعِ جَازَ عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَيْهِ بِأَحَدِهِمَا؛ مِثْلُ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا﴾ [الطلاق: ١١].

وَالْأَصْلُ اتِّحَادُ مَرْجِعِ الضَّمَائِرِ إِذَا تَعَدَّدَتْ؛ مِثْلُ: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ٥-١٠]، فَضَمَائِرُ الرَّفْعِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ تَعُودُ إِلَىٰ ﴿شَدِيدُ الْقُوَى﴾، وَهُوَ جَبْرِيْلُ.

والأصل عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ إِلَّا فِي التَّضَايِقَيْنِ فَيَعُودُ عَلَى الْمُضَافِ؛
لِأَنَّهُ الْمُتَحَدِّثُ عَنْهُ. مِثَالُ الْأَوَّلِ: ﴿وَعَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي
إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٢]، وَمِثَالُ الثَّانِي: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾
[إبراهيم: ٣٤].

وَقَدْ يَأْتِي عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ فِيمَا سَبَقَ بِدَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ.

الإظهارُ في مَوْجِعِ الإضمارِ:

الْأَصْلُ أَنْ يُؤْتَى فِي مَكَانِ الضَّمِيرِ بِالضَّمِيرِ؛ لِأَنَّهُ أَتَيْنُ لِلْمَعْنَى وَأَخْصَرَ لِلْفُظِّ،
وَلِهَذَا نَابَ الضَّمِيرُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾
[الأحزاب: ١٣٥]، عَنْ الْعِشْرِينَ كَلِمَةً الْمَذْكُورَةَ قَبْلَهُ. وَرَبَّمَا يُؤْتَى مَكَانَ الضَّمِيرِ
بِالِاسْمِ الظَّاهِرِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى (الإظهارُ في مَوْجِعِ الإضمارِ). وَلَهُ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ،
تَظْهَرُ بِحَسَبِ السِّيَاقِ؛ مِنْهَا:

١ - الْحُكْمُ عَلَى مَرَجِعِهِ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْإِسْمُ الظَّاهِرُ.

٢ - بَيَانُ عِلَّةِ الْحُكْمِ.

٣ - عُمُومُ الْحُكْمِ لِكُلِّ مُتَّصِفٍ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْإِسْمُ الظَّاهِرُ. مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ
لِّلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وَلَمْ يَقُلْ: (فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُ)، فَأَفَادَ هَذَا الْإِظْهَارُ:

١ - الْحُكْمُ بِالْكَفْرِ عَلَى مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ.

٢ - أَنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُمْ بِكُفْرِهِمْ.

٣ - أَنَّ كُلَّ كَافِرٍ، فَاللَّهُ عَدُوٌّ لَهُ.

مثال آخر: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، وَلَمْ يَقُلْ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَهُمْ، فَأَفَادَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ:

١ - الْحُكْمُ بِالْإِصْلَاحِ لِلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ، وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ.

٢ - أَنَّ اللَّهَ آجَرُهُمْ لِإِصْلَاحِهِمْ.

٣ - أَنَّ كُلَّ مُصْلِحٍ لَهُ أَجْرٌ غَيْرُ مُضَاعٍ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - .

وَقَدْ يَتَعَيَّنُ الْإِظْهَارُ، كَمَا لَوْ تَقَدَّمَ الضَّمِيرَ مَرَجِعَانِ يَصْلُحُ عَوْدُهُ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا وَالْمُرَادُ أَحَدُهُمَا؛ مِثْلُ: (اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِلْمُسْلِمِينَ وِلَاةَ أُمُورِهِمْ، وَبِطَانَةَ وِلَاةِ أُمُورِهِمْ)؛ إِذْ لَوْ قِيلَ: (وَبِطَانَتَهُمْ)، لَأَوْهَمَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِطَانَةَ الْمُسْلِمِينَ.

ضَمِيرُ الْفَصْلِ:

ضَمِيرُ الْفَصْلِ: حَرْفٌ بِصِيغَةِ ضَمِيرِ الرَّفْعِ الْمُنْفَصِلِ، يَقَعُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْحَبْرِ إِذَا كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ. وَيَكُونُ بِضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [طه: ١٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّاقُونَ﴾ [الصفوات: ١٦٥]، وَبِضَمِيرِ الْمُخَاطَبِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]، وَبِضَمِيرِ الْغَائِبِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥].

وَلَهُ ثَلَاثُ فَوَائِدَ:

الأولى: التَّوَكِيدُ. فَإِنَّ قَوْلَكَ: (زَيْدٌ هُوَ أَحْوَكُ) أَوْ كَدُّ مِنْ قَوْلِكَ: (زَيْدٌ أَحْوَكُ).

الثَّانِيَةُ: الْحَصْرُ، وَهُوَ: اخْتِصَاصُ مَا قَبْلَهُ بِمَا بَعْدَهُ. فَإِنَّ قَوْلَكَ: (المُجْتَهَدُ هُوَ النَّاجِحُ) يُفِيدُ اخْتِصَاصَ الْمُجْتَهَدِ بِالنَّجَاحِ.

الثَّالِثَةُ: الْفَضْلُ، أَي: التَّمْيِيزُ بَيْنَ كَوْنِ مَا بَعْدَهُ خَبْرًا، أَوْ تَابِعًا. فَإِنَّ قَوْلَكَ: (زَيْدٌ الْفَاضِلُ) يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) صِفَةً لَزَيْدٍ، وَالْخَبْرُ مُنْتَظَرٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) خَبْرًا. وَإِذَا قُلْتَ: (زَيْدٌ هُوَ الْفَاضِلُ)، تَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) خَبْرًا؛ لَوْجُودِ صَمِيرِ الْفَضْلِ.

الْإِتِّفَاتُ:

الْإِتِّفَاتُ: تَحْوِيلُ أَسْلُوبِ الْكَلَامِ مِنْ وَجْهِ إِلَى آخَرَ.

وَلَهُ صُورَةٌ مِنْهَا:

١ - الْإِتِّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ١-٥]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ﴾.

٢ - الْإِتِّفَاتُ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَٰ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَجَرِينَٰ بِهِمْ﴾.

٣ - الالْتِفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكَلُّمِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكَلُّمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَعَثْنَا﴾.

٤ - الالْتِفَاتُ مِنَ التَّكَلُّمِ إِلَى الْغَيْبَةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفِرَ ① فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر: ١-٢]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ التَّكَلُّمِ إِلَى الْغَيْبَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿لِرَبِّكَ﴾. وَلِلْالْتِفَاتِ فَوَائِدٌ؛ مِنْهَا:

١ - حَمَلُ الْمُخَاطَبِ عَلَى الْإِنْتِبَاهِ؛ لِتَغْيِيرِ وَجْهِ الْأُسْلُوبِ عَلَيْهِ.

٢ - حَمَلُهُ عَلَى التَّفْكِيرِ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ تَغْيِيرَ وَجْهِ الْأُسْلُوبِ يُؤَدِّي إِلَى التَّفْكِيرِ فِي السَّبَبِ.

٣ - دَفْعُ السَّامَةِ وَالْمَلَلِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ بَقَاءَ الْأُسْلُوبِ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ يُؤَدِّي إِلَى الْمَلَلِ غَالِبًا. وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ عَامَّةٌ لِلْإِلْتِفَاتِ فِي جَمِيعِ صُورِهِ، أَمَّا الْفَوَائِدُ الْخَاصَّةُ فَتَتَعَيَّنُ فِي كُلِّ صُورَةٍ حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
تَمَّ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

الشرح:

اشتمل هذا المقطع على سبعة مباحث:

في شرح «أصول في التفسير»

المبحث الأول: تعريف الضمير:

قال الشيخ رحمه الله: «الضمير، لغة: من الضمور، وهو: الهزال؛ لقلّة حروفه. أو من الإضمار، وهو: الإخفاء؛ لكثرة استتاره.

وفي الاصطلاح: ما كُنِيَ بِهِ عَنِ الظَّاهِرِ اختصارًا، وقيل: ما دَلَّ عَلَى حُضُورِ، أَوْ غَيْبَةِ، لَا مِنْ مَادَّتَيْهَا».

والضمير قد يكون من حرف واحد؛ كالهاء في (أَكَلَهُ)، وقد يكون من حرفين؛ مثل: (هُوَ)، وقد يكون من ثلاثة أحرف؛ مثل: (نَحْنُ).

وقوله: «ما كُنِيَ بِهِ عَنِ الظَّاهِرِ اختصارًا»؛ كقولك: (زارني زيدٌ فأكرمتُهُ). فالضمير اختصر الكلام، ولولا الضمير لَقِيلَ: (زارني زيدٌ فأكرمتُ زيدًا).

«وَقِيلَ: ما دَلَّ عَلَى حُضُورِ، أَوْ غَيْبَةِ، لَا مِنْ مَادَّتَيْهَا»، وهذا تعريف ابن مالك في الألفية:

فَمَا لِيذِي غَيْبَةٍ أَوْ حُضُورٍ كَدَأَنْتَ، وَهُوَ، سَمٌّ بِالضَّمِيرِ^(١)

«لَا مِنْ مَادَّتَيْهَا»، يعني: لا يقال: (حَضَرَ) ضمير، و(غَابَ) ضمير؛ لأن دلالة (حَضَرَ) على الحضور من مادتها، ودلالة (غَابَ) على الغيبة من مادتها.

١. فالدال على الحضور: ضمير المتكلم والمخاطب، والدال على الغيبة ضمير الغيبة.

(١) ألفية ابن مالك، البيت رقم (٥٤).

التيسير

فالضمير من الأدوات الرابطة لأجزاء النص، يقوم مقام اللفظ الظاهر، فيُغني عن تكراره، ويصل الجُمَل بعضها ببعض، ويحيل ما هو لاحق على ما هو سابق، فيربط آخر الكلام بأوله.

والقرآن الكريم جاء على سَنَن العرب في نظم الكلام، فاستعمل الضمير بحسب لسانهم.

المبحث الثاني: أغراض الضمير:

أولاً: ذكر أهل اللغة أن الغرض الرئيس من استعمال الضمير، هو: الاختصار. ففي قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ... أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥]، الضمير في ﴿لَهُمْ﴾ قام مقام عشرين اسماً لو أتى بها مُظْهَرَةٌ.

وقال مكِّي في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ...﴾ [النور: ٣١] الآية، إنه ليس في كتاب آية اشتملت على ضمائر أكثر منها، ففيها خمسة وعشرون ضميراً^(١).

ثانياً: من أغراض استعمال الضمير التفتيح.

كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]، وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

(١) ينظر: «الهداية إلى بلوغ النهاية»، لمكي بن أبي طالب (٥٠٦٨/٨).

في شرح «أصول في التفسير»

ثالثاً: ومن أغراض استعمال الضمير التحقير.

كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨]، يعني: الشيطان.

وقوله: ﴿إِنَّهُ يَرِلُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧].

المبحث الثالث: الأصل اتحاد مرجع الضمائر:

قال الشيخ رحمه الله: «وَالأَصْلُ اتِّحَادُ مَرْجِعِ الضَّمَائِرِ إِذَا تَعَدَّدَتْ؛ مِثْلُ: ﴿عَلَّمَهُو شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿٩﴾ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [النجم: ٥ - ١٠]، فَضَمَائِرُ الرَّفْعِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ تَعُودُ إِلَى ﴿شَدِيدُ الْقُوَى﴾، وَهُوَ جِبْرِيْلُ.»

وقال بعضهم: الضمير في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ يرجع إلى الله - تعالى -.

قال الشيخ في شرحه: «الصواب - بل المتعين - أن يكون الذي دنا فتدلى هو

جبريل - عليه الصلاة والسلام -»^(١).

مثال آخر: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴿٦﴾ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ

لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾ وَإِنَّهُ لَحَبِيبُ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٦-٨]، اختلف في عود

الضمير في قوله: ﴿وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ﴾، على قولين: الأول: أنه عائد على الإنسان.

والثاني: أنه عائد على رب الإنسان.

وهذه القاعدة ترجح الأول؛ ليحصل الاتساق وعدم التشتت^(٢).

(١) شرح «أصول في التفسير»، للمؤلف (ص: ٣٧٣).

(٢) ينظر: «قواعد الترجيح» (٢/٦١٣).

التيسير

المبحث الرابع: الأصل عود الضمير على أقرب مذكور:

قال الشيخ رَحْمَهُ اللهُ: «وَالأَصْلُ عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ إِلَّا فِي الْمُتَضَائِفِينَ، فَيَعُودُ عَلَى الْمُضَافِ؛ لِأَنَّهُ الْمُتَحَدِّثُ عَنْهُ. مِثَالُ الأَوَّلِ: ﴿وَعَاثَيْنَا مُوسَى الأَكِثَبَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٢]، وَمِثَالُ الثَّانِي: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وَقَدْ يَأْتِي عَلَى خِلَافِ الأَصْلِ فِيهَا سَبَقَ بِدَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ».

قوله تعالى: ﴿وَعَاثَيْنَا مُوسَى الأَكِثَبَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، الضمير في ﴿جَعَلْنَاهُ﴾ يعود على الكتاب؛ لأنه أقرب مذكور.

والضمير في ﴿لَا تُحْصُوهَا﴾، يعود على النعمة؛ لأنها المضاف المتحدِّث عنه.

فالأصل عود الضمير على أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه.

ومن الأدلة التي قد تُخَرِّجُ عودَ الضمير عن هذا الأصل:

أولاً: قرينة السياق.

ثانياً: سياق الجُمْلِ المذكورة قبل الضمير المختلَفِ فيه وبعده، فهي تدل على تعيين أو ترجيح مرجع الضمير.

ومن أمثلة ما اجتمع فيه هذان الدليلان قول الله - تعالى - : ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾ [الحج: ٧٨].

في شرح «أصول في التفسير»

قال العلامة الشنقيطي في مَعْرِضِ تَضْعِيفِهِ قَوْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بِأَنَّ الضَّمِيرَ ﴿هُوَ﴾ يَعُودُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ أَقْرَبُ مَذْكُورٌ، قَالَ: «فِي هَذِهِ الْآيَاتِ قَرِيبَتَانِ تَدْلَانِ عَلَى أَنَّ قَوْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بِنِ اسْمِ غَيْرِ صَوَابٌ: إِحْدَاهُمَا: أَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾، أَي: الْقُرْآنَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَسْمَهُمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْقُرْآنِ؛ لِنَزُولِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِأَزْمَانٍ طَوِيلَةٍ، كَمَا نَبَّهَ عَلَى هَذَا ابْنُ جَرِيرٍ.

القرينة الثانية: أن الأفعال كلها في السياق المذكور راجعة إلى الله، لا إلى إبراهيم فقلوه: ﴿هُوَ أَجْتَبَاكُمْ﴾، أي: الله، و﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، أي: الله، و﴿هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾، أي: الله. فإن قيل: الضمير يرجع إلى أقرب مذكور، وأقرب مذكور للضمير المذكور هو: إبراهيم؟

فالجواب: أن محل رجوع الضمير إلى أقرب مذكور، محله ما لم يصرف عنه صارف، وهنا قد صرف عنه صارف^(١).

المبحث الخامس: الإظهار في موضع الإضمار:

قال الشيخ رحمه الله: «الأصل أن يؤتى في مكان الضمير بالضمير؛ لأنه أبين للمعنى وأخصر لللفظ، ولهذا ناب الضمير بقوله تعالى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ١٣٥]، عن العشرين كلمة المذكورة قبله. وربما يؤتى

(١) (أضواء البيان) (٣٠٢/٥).

التيسير

مَكَانَ الضَّمِيرِ بِالإِسْمِ الظَّاهِرِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى (الإِظْهَارُ فِي مَوْضِعِ الإِضْمَارِ). وَلَهُ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، تَظْهَرُ بِحَسَبِ السِّيَاقِ؛ مِنْهَا:

١ - الحُكْمُ عَلَى مَرَجِعِهِ بِمَا يَقْتَضِيهِ الإِسْمُ الظَّاهِرُ.

٢ - بَيَانُ عِلَّةِ الحُكْمِ.

٣ - عُمُومُ الحُكْمِ لِكُلِّ مُتَّصِفٍ بِمَا يَقْتَضِيهِ الإِسْمُ الظَّاهِرُ. مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وَلَمْ يَقُلْ: (فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُ)، فَأَفَادَ هَذَا الإِظْهَارُ:

١ - الحُكْمُ بِالكُفْرِ عَلَى مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ.

٢ - أَنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُمْ بِكُفْرِهِمْ.

٣ - أَنَّ كُلَّ كَافِرٍ، فَاللَّهُ عَدُوٌّ لَهُ.

مِثَالُ آخَرَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَآقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا

نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، وَلَمْ يَقُلْ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَهُمْ، فَأَفَادَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ:

١ - الحُكْمُ بِالإِصْلَاحِ لِلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ، وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ.

٢ - أَنَّ اللَّهَ آجَرُهُمْ لِإِصْلَاحِهِمْ.

٣ - أَنَّ كُلَّ مُصْلِحٍ لَهُ أَجْرٌ غَيْرُ مُضَاعٍ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - .

في شرح «أصول في التفسير»

وَقَدْ يَتَعَيَّنُ الْإِظْهَارُ، كَمَا لَوْ تَقَدَّمَ الضَّمِيرَ مَرَجِعَانِ يَصْلُحُ عَوْدُهُ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا
وَالْمُرَادُ أَحَدُهُمَا؛ مِثْلُ: (اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِلْمُسْلِمِينَ وُلاةَ أُمُورِهِمْ، وَبِطَانَةَ وُلاةِ أُمُورِهِمْ)؛
إِذْ لَوْ قِيلَ: (وَبِطَانَتَهُمْ)، لَأَوْهَمَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِطَانَةَ الْمُسْلِمِينَ».

٢. مما يُستفاد من كلام الشيخ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا الْمَقْطَعِ: أَنَّ الْأَصْلَ أَنْ يُؤْتَى
بِالضَّمِيرِ فِي مَكَانِ الضَّمِيرِ، وَأَلَّا يَحِلَّ مَكَانَهُ الْأَسْمَاءُ الظَّاهِرَةُ، وَأَفَادَ - أَيْضًا - أَنَّهُ قَدْ
يُرَدُّ الظَّاهِرُ فِي مَوْضِعِ الضَّمِيرِ وَعَكْسَهُ، وَذَلِكَ لِنَكْتَةِ وَفَائِدَةٍ.

وهذا يدركه من تذوق لغة العرب وحلاوتها، ورسخ في إدراك وجوه البلاغة
فيها.

فمن الأول: قوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ
عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ لقصد التعظيم، وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ
أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]؛ لقصد الإهانة
والتحقير.

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، ولم يقل: (إنا
أنزلنا القرآن)، للدلالة على التفضيم.

المبحث السادس: ضمير الفصل:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: «ضَمِيرُ الْفَصْلِ: حَرْفٌ بِصِيغَةِ ضَمِيرِ الرَّفْعِ الْمُنْفَصِلِ، يَقَعُ
بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالخَبَرِ إِذَا كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ. وَيَكُونُ بِضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَنَا
اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [طه: ١٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصفات: ١٦٥]،

التيسير

وَيَضْمِيرِ الْمُخَاطَبِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]،
وَيَضْمِيرِ الْغَائِبِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْلَاتِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥].
وَلَهُ ثَلَاثُ فَوَائِدَ:

الأولى: التَّوَكِيدُ. فَإِنَّ قَوْلَكَ: (زَيْدٌ هُوَ أَخُوكَ) أَوْ كَدُّ مِنْ قَوْلِكَ: (زَيْدٌ أَخُوكَ).
الثَّانِيَةُ: الْحَصْرُ، وَهُوَ: اخْتِصَاصُ مَا قَبْلَهُ بِمَا بَعْدَهُ. فَإِنَّ قَوْلَكَ: (الْمُجْتَهِدُ هُوَ
النَّاجِحُ) يُفِيدُ اخْتِصَاصَ الْمُجْتَهِدِ بِالنَّجَاحِ.
الثَّالِثَةُ: الْفَضْلُ، أَي: التَّمْيِيزُ بَيْنَ كَوْنِ مَا بَعْدَهُ خَبْرًا، أَوْ تَابِعًا. فَإِنَّ قَوْلَكَ: (زَيْدٌ
الْفَاضِلُ) يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) صِفَةً لَزَيْدٍ، وَالْخَبْرُ مُنْتَظَرٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ
(الْفَاضِلُ) خَبْرًا. وَإِذَا قُلْتَ: (زَيْدٌ هُوَ الْفَاضِلُ)، تَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) خَبْرًا؛
لِوُجُودِ ضَمِيرِ الْفَضْلِ».

وهذا التفصيل والتمثيل من الشيخ رَحِمَهُ اللهُ كَافٍ فِي فَهْمِ هَذَا الْمَبْحَثِ، إِنْ شَاءَ
الله - تعالى - .

المبحث السابع: الالتفات: صورته، وفوائده:

تعريفه: الالتفات: تحويل أسلوب الكلام من وجه إلى آخر.

صورته:

الأولى: الالتفات من الغيبة إلى الخطاب؛ كقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ١-٥]، فحوَّل
الكلام من الغيبة إلى الخطاب في قوله: ﴿إِيَّاكَ﴾؛ ليشعر بقوة الاستحضار.

في شرح «أصول في التفسير»

الثانية: الالتفات من الخطاب إلى الغيبة؛ كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي
الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢]، فحوّل الكلام من الخطاب إلى الغيبة بقوله
﴿وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾، ولو مشى على نسقه لقال: (وَجَرَيْنَ بِكُمْ).

الثالثة: الالتفات من الغيبة إلى التكلم؛ كقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي
إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، فحوّل الكلام من الغيبة
إلى التكلم في قوله: ﴿وَبَعَثْنَا﴾ ولم يقل: (وَبَعَثَ).

الرابعة: الالتفات من التكلم إلى الغيبة؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ
فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر: ١-٢]، فحوّل الكلام من التكلم إلى الغيبة بقوله:
﴿لِرَبِّكَ﴾، ولم يقل: (فَصَلِّ لَنَا).

٣. ومن فوائده:

- ١- حمل المخاطب على الانتباه؛ لتغيّر وجه الأسلوب عليه.
- ٢- حمّله على التفكير في المعنى؛ لأن تغيير وجه الأسلوب، يؤدي إلى التفكير في
السبب.

- ٣- دفع السامة والملل عنه؛ لأن بقاء الأسلوب على وجه واحد يؤدي إلى الملل غالباً.
وهذه الفوائد عامة للالتفات في جميع صورته، أما الفوائد الخاصة فتتعيّن في كل
صورة، حسب ما يقتضيه المقام.

التيسير

وبهذا ينتهي الكلام على هذا الكتاب النافع، ولعله يكون دافعا للجد والهمة في الإقبال على كتاب الله - تعالى -، وتفهم معانيه، وتدبر آياته، نسأل الله أن يرزقنا حفظ كتابه وفهمه، والعمل به، والدعوة إليه.

وصلى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



في شرح «أصول في التفسير»

فهرس موضوعات الكتاب

٣	مقدمة
٥	مقدمات ممهيات
٥	• المقدمة الأولى: المراد بـ «أصول التفسير».
٦	• المقدمة الثانية: الفرق بين «أصول التفسير» وما يشابهه.
٧	• المقدمة الثالثة: فوائد دراسة «أصول التفسير».
٨	• المقدمة الرابعة: المؤلفات في «أصول التفسير».
٩	• المقدمة الخامسة: مزايا الكتاب المشروح.
١١	المقطع الأول: القرآن الكريم
١٣	• المبحث الأول: تعريف القرآن، وحفظه.
١٥	• المبحث الثاني: أسماء القرآن، وأوصافه.
١٦	• المبحث الثالث: فضائل القرآن، وخصائصه.
٢١	• المبحث الرابع: مضمون القرآن ومحتواه.
٢٣	المقطع الثاني: نزول القرآن
٣١	• المبحث الأول: كيفية نزول القرآن، والحكمة من ذلك.
٣٥	• المبحث الثاني: أول ما نزل من القرآن، وآخر ما نزل.
٣٥	المطلب الأول: أول ما نزل.
٣٦	المطلب الثاني: آخر ما نزل.
٣٨	• المبحث الثالث: أسباب النزول.
٣٨	المطلب الأول: المراد بسبب النزول، وأقسام القرآن فيه.

التيسير

٤٠	المطلب الثاني: الطريق إلى معرفة سبب النزول.
٤٦	المطلب الثالث: فوائد معرفة أسباب النزول.
٥٠	المطلب الرابع: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.
٥٢	المقطع الثالث: المكي والمدني
٥٦	• المبحث الأول: المراد بالمكي والمدني.
٥٧	• المبحث الثاني: طريق معرفة المكي والمدني.
٥٨	• المبحث الثالث: الخصائص العامة للمكي والمدني.
٥٩	• المبحث الرابع: علامات وقرائن لتمييز المكي عن المدني.
٦١	• المبحث الخامس: فوائد معرفة المكي والمدني.
٦١	• المبحث السادس: حصر السور المكية والمدنية.
٦٤	المقطع الرابع: ترتيب القرآن الكريم
٦٦	• المبحث الأول: ترتيب الكلمات.
٦٦	• المبحث الثاني: ترتيب الآيات في السور.
٦٩	• المبحث الثالث: ترتيب السور.
٧٥	المقطع الخامس: كتابة القرآن وجمعه
٧٩	• التمهيد: معنى جمع القرآن.
٧٩	• المبحث الأول: جمع القرآن في عهد الرسالة.
٨٦	• المبحث الثاني: جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق.
٩١	• المبحث الثالث: جمع القرآن في عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
٩٢	• المبحث الرابع: الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان.
٩٦	المقطع السادس: التفسير

في شرح «أصول في التفسير»

- المبحث الأول: معنى التفسير. ١٠٥
- المبحث الثاني: حكم تعلم التفسير، وأهميته. ١٠٧
- المبحث الثالث: شروط المفسر. ١١٠
- المبحث الرابع: المرجع في التفسير (مصادر التفسير). ١١٢
- ١- المرجع الأول: القرآن الكريم. ١١٢
- المسألة الأولى: معناه. ١١٢
- المسألة الثانية: دليل اعتباره. ١١٢
- المسألة الثالثة: أنواعه. ١١٤
- ٢- المرجع الثاني: السنة النبوية. ١١٦
- المسألة الأولى: معناه. ١١٦
- المسألة الثانية: هل فسّر النبي ﷺ القرآن كله؟ ١١٨
- المسألة الثالثة: أنواع التفسير النبوي. ١١٩
- المسألة الرابعة: صور التفسير النبوي. ١٢٢
- ٣- المرجع الثالث: كلام الصحابة. ١٢٦
- ٤- المرجع الرابع: كلام التابعين. ١٢٩
- ٥- المرجع الخامس: دلالة الألفاظ الشرعية واللغوية. ١٣١
- المبحث الخامس: أقسام التفسير - باعتبار مصدره -. ١٣٣
- المبحث السادس: اختلاف المفسرين. ١٣٩
- المطلب الأول: أقسام الاختلاف. ١٣٩
- المطلب الثاني: أسباب الاختلاف في التفسير. ١٤٢
- المقطع السابع: ترجمة القرآن ١٥١

التيسير

- ١٥٣ • المبحث الأول: معنى الترجمة.
- ١٥٤ • المبحث الثاني: أنواع الترجمة.
- ١٥٥ • المبحث الثالث: حكم الترجمة.
- ١٥٧ **المقطع الثامن: المشتهرون بالتفسير من الصحابة والتابعين**
- ١٦٥ **المقطع التاسع: القرآن محكم ومتشابه**
- ١٧٢ • المبحث الأول: أوصاف القرآن باعتبار الأحكام والتشابه.
- ١٧٣ • المبحث الثاني: المحكم والمتشابه.
- ١٧٨ **المقطع العاشر: موهب التعارض في القرآن**
- ١٨١ • المبحث الأول: المراد بمشكّل القرآن، وصوره.
- ١٨٢ • المبحث الثاني: البحث في مشكلات القرآن.
- ١٨٤ • المبحث الثالث: عناية العلماء به.
- ١٨٧ • المبحث الرابع: أمثلة لما يوهم التعارض.
- ١٨٩ • المبحث الخامس: حقيقة التعارض.
- ١٩١ • المبحث السادس: العمل عند التعارض إجمالاً.
- ١٩٢ **المقطع الحادي عشر: القسّم**
- ١٩٤ • المبحث الأول: تعريف القسّم، وأدواته.
- ١٩٥ • المبحث الثاني: أركان القسم.
- ١٩٧ • المبحث الثالث: فائدة القسم.
- ١٩٨ • المبحث الرابع: أنواع القسم.
- ١٩٩ **المقطع الثاني عشر: القصص**
- ٢٠٣ • المبحث الأول: تعريف قصص القرآن.

في شرح «أصول في التفسير»

- المبحث الثاني: خصائص القصص القرآني. ٢٠٣
- المبحث الثالث: أقسام القصص القرآني. ٢٠٤
- المبحث الرابع: الحكمة من القصص القرآني. ٢٠٥
- المبحث الخامس: تكرار القصص القرآني. ٢٠٦
- المبحث السادس: مصادر القصة القرآنية. ٢٠٧
- المبحث السابع: المؤلفات في القصص القرآني. ٢٠٧
- المقطع الثالث عشر: الإسرائيليات ٢٠٩
- المبحث الأول: تعريف الإسرائيليات. ٢١٢
- المبحث الثاني: أقسام الإسرائيليات وأحكامها. ٢١٣
- المقطع الرابع عشر: الضمير ٢١٩
- المبحث الأول: تعريف الضمير. ٢٢٥
- المبحث الثاني: أغراض الضمير. ٢٢٦
- المبحث الثالث: الأصل اتحاد مرجع الضمائر. ٢٢٧
- المبحث الرابع: الأصل عود الضمير على أقرب مذكور. ٢٢٨
- المبحث الخامس: الإظهار في موضع الإضمار. ٢٢٩
- المبحث السادس: ضمير الفصل. ٢٣١
- المبحث السابع: الالتفات: صورته، وفوائده. ٢٣٢

تم بحمد الله تعالى